

# Sharḥ al-‘Aqā’id al-Nasafiyah

---

No Known Copyright

Princeton University Library reasonably believes that the Item is not restricted by copyright or related rights, but a conclusive determination could not be made.

You are free to use this Item in any way that is permitted by the copyright and related rights legislation that applies to your use.

## Princeton University Library Disclaimer

---

Princeton University Library claims no copyright governing this digital resource. It is provided for free, on a non-commercial, open-access basis, for fair-use academic and research purposes only. Anyone who claims copyright over any part of these resources and feels that they should not be presented in this manner is invited to contact Princeton University Library, who will in turn consider such concerns and make every effort to respond appropriately. We request that users reproducing this resource cite it according to the guidelines described at <https://library.princeton.edu/special-collections/policies/forms-citation>.

## Citation Information

---

Taftāzānī, Mas’ūd ibn ‘Umar, 1322-1389?

Sharḥ al-‘Aqā’id al-Nasafiyah

ff. 48. 187 x 141; 120 x 85 mm. 21 lin. Rajab 917, Muḥammad ibn ‘Abd al-Ḥaqq al-Sunbāṭī.  
Brockelmann, GAL, I, 548 (commentary 1); S I, 758.

Incipit الحمد لله المتوفد بجلال ذاته ...

Islamic Manuscripts, Garrett no. 1356Y  
Electronic Resource

## Contact Information

---


## Download Information

---

Date Rendered: 2020-07-21 01:26:44 PM UTC

Available Online at: <http://arks.princeton.edu/ark:/88435/9019s508r>

**MICROFILMED  
AT  
PRINCETON UNIVERSITY  
LIBRARY**



# Reduction Ratio

1 : 14

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY  
PRINCETON, NEW JERSEY 08544

Date: 10/1/79

Arabic Manuscript (volume no. 1356) from the  
Yahuda Section of the Garrett Collection of Arabic  
Manuscripts in the Princeton University Library. This  
volume contains the following titles and catalogue numbers:

<u>* Mach</u> <u>Catalogue No.</u>	<u>Author &amp; Title</u>
2225	al-Taftazānī: Sharh al-‘Aqā’id al-Nasafīyah

\*Rudolf Mach, Catalogue of Arabic Manuscripts (Yahuda  
Section) in the Garrett Collection, Princeton University  
Library (Princeton: Princeton University Press, 1977)

This microfilm is for reference use only. Permission to  
reproduce in whole or in part, in any manner, must be  
obtained from Princeton University Library.

مَا قَلِيلٌ مَا قَدْرٌ لَنْ سُتْرِقَ يَعْمَلُ  
إِيَّاكَ الصَّبَرُ لِمَنْ كَتَمَ

سَبِّحْنَاكَ اللَّهُمَّ وَمَحَمَّدًا  
وَنَبِيًّا الْأَئْمَاءَ وَعَاجِلَكَ  
وَلَا تَغْنِنَنَا الْجِنَانُ لِلَّهِ  
وَالصَّلَاةُ وَالصَّيَّامُ



كتاب  
شرح حفاظ

بوري

حفاظ

كتاب

شرح

حفاظ

كتاب

شرح

حفاظ

كتاب

شرح

حفاظ

والعلم المتعلق بالأولى يسمى علم الشرائع والاحكام لاما لا  
تستفاد الا من جهة الشرع ولا يستنقى العلم عند كل اقوال  
احكام الا الالها وبالثانية علم التوحيد والصفات لاما لا يأشد  
سباحة واستفهاما صاده كانت الاولى اقرب الى اصحاب  
والتابعين رضوان الله عليهم اجمعين لصياغة فهم بيرلة صحيفه  
التي نصل اليها وسم وقب العهد بزيانه ولقلة الواقع  
والم اختلافات ومتلهم من المراجحة الى النقاد  
تدون العلمن وترتيب ما ابو اياد وضولا وغريه مقاصدها فروا  
واصولا الى ان حدث الفتن بين المسلمين ويزع عليهم الدس  
وظهر اختلاف الاراء والميل الى الدفع والاهوا وتراث العاد  
والواقعات والرجوع الى العدل في المهمات فاستخلص بالنظر  
والاستدلال والاختباء الى الاستفاضة ومحمد القواعد لا  
حصول وترتيب الابواب والمندول ونشر المساليل بارائهم  
وابرار الشبه بحوبيتها وتعين الاوضاع والاصناف  
وتحبس الذاهن والمخالفات ما يزيد معرفة لا محام العلماء  
عن ارائهم الفحصية بالفقه اموالا اذلة اجالا وافقوا بايات حكم سري  
الاحكام باسم الفقه العنايد عن ادائتها بالكلام لاما  
يعنيان سباحتها كان قوله الكلام في الداولها واما مجملة الكلام كانت  
الشهرة مباحة والثانية اما ويد المحن ان بعض النجاشي قبل شرها  
من اهل الحق بعدم قوله مخلف القرآن واما ثورت قدره على الكلام  
في حيفون الشرعيات ولزم المضمون كالمقطع للفالق تباينة ولا انه او ايا  
فريضة عليه ومنها ما تعلق بالاعياد وسمى صلبة واعماره كغيرها

السلام اللهم الرحمن الرحيم وصل السلام على سيدنا محمد  
الموحد كل الدااته وكمال صفاتة المتقدس واعتو  
المبروت عن شواب النقص وسماته والصلة على نبیه  
محمد الودي سياطع حمه وفاعي بناته وعلاله واصحاته  
هداء طريق الحق وجاهة فان من علم الشرائع  
علومها والاحکام وأسas قواعد الاسلام هو علم التوحيد والصفات  
الموسوم بالكلام المجي عن عباده الشليل وظلال الاوهام  
ولبن الحضر الميس العقاد للأمام الهمام قدوة على الاسلام كما في الملة  
والدين عبر السنين على استعمال درجته في دار السلام لشتميل بين  
هذه الفتن على غرب الغرباء ودرر الغرائب في صحن فضيل  
هي للدين قواعد واصول وانتسابها هي المغير جواهير وفتر من اجلها  
مع غاية من التفتح والهدى ونهاية من خيس المنهج والتوجه  
ان اشرحه شرعا فحصل بحاله وبغير معاذه  
وبنشر مطبواه ونظره ملؤاته مع لوحه الكلام في تنعيم العادات  
وتحبسه على المرام في توسيعه وتروي حكيمون لبيان عزت نوره  
الدلائل اثر تحريره وتفصيله للقصاصه بعد مهدى وبلطفه المقدمة  
الامام تجريد طاويا لشدة الفالصريح على الاطفال والاملاك وبيان  
عن طرق الاقمار الا طنان والاخلاق والآداب والآدلة واسه المداري السيل  
الرسان والمسلول لنبيل العصمة والسداء وخصوصيه ونعم الوحدة الاصغر  
ان الاحکام الشرعية منها مسائل عديدة البعضى يرى  
فردية وعليه ومنها ما تعلق بالاعياد وسمى صلبة واعماره كغيرها

من العلوم التي انا اتعمق فيها وتشتمل بالكلام فاطلق عليه الاسم لدلك ثم عينه  
ولم يطلق على غيره سبب اوانه اما يتحقق بالباحثة واداره الكلام من اجلها  
الماضيين وعصره تتحقق بمعنى النايل وسطاعه اللتب ولانه التراعلم  
نزاما وظلافا فيشتغل اصحابه الى الخامن مع المعنون والدرعلم ولانه  
لقوه اذاته شاركان هو الكلام ولا انه لا ينبع على الادلة الفطعنه الي  
الثروا بالادلة السمعية اسد العلوم نابران القلب وتخلع فيه قسم هذين  
بالكلام المشتق من الكلم وهو المزاح وهذا اهول الكلام الفديا ومعظم  
مع الغرق الاسلامي حدثه صاحب العزلة لا غيره اول وفقة استدعاها وفؤاده  
الخلاف لا ينبع على اصله اذاته شاركان وهو عصمه الصدقة رضي الله عنه  
اجمع في باب العقاديد ولذلك ان رجيمتهم واصل اذاته اعزى مجلس بعد عصمه  
الحسن البصري يغير ان مرتكب اليبة ليس سومن ولا كافرو ثبت روى عن الحسن  
النزلة بين النزليين فقال الحسن قد اعزى عنا سنته العزلة وهو سعادته وسعاده  
اقسم اصحاب العدل والنزلي حميد لهم بوجوب ثواب المطيب وعفاف العاصي ونفي  
على ادله تعالى ونفي العصمات العذيبة عنه ثم اتيهم توغلوا في علم الكلام ويشتتوا  
مار بالفالنسية في كثير من الاصول ونشاع مذهبهم فيما بين الناس  
الى ان قال الشیخ ابو الحسن الاشعری لاستاده او على الحسی ما تدرك في ادله  
في ثلاثة اصنوفه مات احدهم مطبيعا والآخر عاصيا والتالث صغير افقاله  
الاول يثبت بالمنتهى والثانى ينبع بالنار والتالث لا ينبع ولا ينبع فحال  
الاشعری فان قال الثالث مارب لم امتثل صغيرا وما يقتضي الى ان الاین فاوين  
بل واطبعك فادر حلبة ف قال يقول رب اذ كنت اعلم منك لوكات  
لعيت قد دخلت النار فكان الاصل للدان توت صغيرا قال الاشعری ستر و  
رسوس او وحدة من سلاسل الحدايد ستندد وتر لور

فقال

فان قال الثاني يارب الم تمني صغير الله اعرض فلا ادخل النار ماربا  
تفعل الرب فيهم الحسني وترك الاشعرى مدحه واستغنى به  
ومن تابعه باطل رأى المعزلة واثبات ما ذكره السنة ومضى عليه  
المجاعة فتسووا اهل السننه وجماعه ثم لما نقلت الفلسفة الى العرسيه  
وخاص بهم الاسلاميون حاولوا الرد على الفلاسفه فيما الغرافه  
الستره تعلم خلطوا بالكلام لشرا من الفلسفه ليتحققوا مقاصده ما فتنوا  
من ابطالها وهم من اهل اذروا فهم معظم الطبعات والآيات  
وخاصوا من الراسيات حفظها لا تهرب عن الفلسفة لولا اشتراك  
على السمات وهذا هو هولم الناشرين

اسباب الاخطام المترددة ورئيس العلوم الدينية ولون حملها على  
العقلاء الاسلاميه وعانيا العوز بالساعات الدینيه والدينية  
ويراهنها الى الفطوحه الوبية التي بها بالادلة التبرعه  
محمد بن عبد الله بن ابي جعفر عليهما السلام قال في اذاته  
والفاصل عن عرضي النبوي والفاصل افتراض المسلمين والمناطق التي يحيى العصر  
فيما لا ينتهي اليه من عوام من المسلمين والاقلية يتصور المعن  
عما هو اصل الوجهات واسباب المشروعات ثم ما كان من الكلام  
على الاسند قال يوجد المحدثات على حد الصيانع وتجريد ومستانه  
واعماله ثم منها الى سائر السمات ماض تصدير الكتاب بالكتبه  
على كعبه متأسساً به من الاصيان والاعراض وكيفي العلم بها يتوصيل  
 بذلك الى معرفة ما هو الفضور الدائم فقال  
الحمد لله رب العالمين على الواقع يليق على الادلتين والعقائد والآراء والذاهبات



نحوها المذكورين قاموا به اى يتبع ويفعل ما له ويفصل ان يعمه  
الى موجهاً اكان او بعد ما يقيسها ادارك المواتش وارال العقول من المعرفة  
والصلة لعلاقة المعرفة وعم التعميشه مخلاف قوله صحة توجهه ونحوه  
لا يتحمل التعميشه فانه وان كان شاماً ادارك الموسى باعلى عدم القصد الادارك  
العامي وللتنصوصات باعلى ايه لا يتعارض لها على ما زعموا الله تعالى لا سيل  
غير التعميشه من القصد بعدها اذ ينبع اذ عمل الحيل على الا وادارك  
الاشراف النائم الذي لا يسئل الفتن لان العلم عدم معها للفتن  
المخلوقة من الملك الى الابدية تعلمها كلها في المقام المخلوقة لا يمس  
الاسباب

لهم إنا نسألك سلامك ونستغفلك عن ذنبنا ونستعين بك على خطايانا

و

الاتصال به، ويكتسبه أي من المؤس الحسن بصفة أي يطلع عليه ذلك

ما يكتسبه أي تلك المعاشرة يعني أنه تعالى بذلك كلام المؤس

لأداء الشاشة مخصوصاً بالسمع للأصوات والذوق للطعم والشم للرائح

لابد أن يدرك بما يكتسبه الأذري وأمامه هليجورز ذلك واستمع فيه

الماء والملح المواري لأن ذلك يكتسبه حتى أنه تعالى من غيرها شرط المؤس فالمعنى

أن كل من عني بغير الاصوات شيئاً فائلاً قبل

البيت الالهي تدرك حداوة السنى وحرارةه فلن

نذكر بالذوق واللمس الموجود في الفم والسان

أي المطابق للواقع فالخير كلام يكون لسيته خارج نطاقه تلك السببية فيكون

صارغاً ولا ينطويه فيلوكه وبالمصدق والله يعلم بذلك من نعمته

ومعها يكتسبه الشيء على ما هو عليه أو لا يكتسبه على ما لا يكتسبه

نسمة نطاق الواقع ولا ينطويه على صفات المجرف عنه مما يقع وبغير المعرف

الكتاب المجرى الصارق بالوصف وفي بعض ما يكتسبه العادة بالأصابة

سيجيء ذلك لانه لا يقع دفعه بل على العاشر والتولى ساره

وصداقه وفروع العلم من غير شبهة

عنده ولذلك تتحقق على المذهب تحقق على المذهب

في توافقهم بالضرورة

كذلك العطف على الملوك وعلى الأزمنة والأول

الأخيرة وإن كان بعد ذلك منها أمران أحدهما أن المؤاتي موجه للعلم والمذهب

بالضرورة فما يكتسبه من الفحص العلم يوجه رسالة وينقاد وأنه ليس إلا بالا

ختار والثاني أن العلم المماطل به ضروري وذلك لأنه يحصل للمستدل وغيره

على صدقه وإن عذر

وذلك في كل من العناصر التي يكتسبها العبد

في تواافقهم على المذهب

في تواافقهم على المذهب

هي المسألة الدينية لا اهتم بها غير المؤمن

واما غير النصارى يفضل عيسى عليه السلام واليهود ينادونه موسى عليه السلام فنرازه متسع

فإن قيل حبر كل واحد لا ينبع إلا

الظر وضر الظر إلى الطعن لا يوجب العقين وأيا صاحبوا له ذنب كل واحد

يوجب جواز لذب الجبوع لأنه نفس الأماء قد

الاهتمام ما لا يكتسبه إلا انفراد لغة المجل المولف من السمات

فإن قيل الفضوريات لا يتفق فيها التفاوت ولا الاختلافات

بحد العالم يكون الواحد ينبع الآيات اقوى من العلم يوجد كلينه

والمواتي قد تكون أفادته العلم جماعة من العقول كالشمية والبراهيمية

فإن قيل أسماع يلقي بقدرها أنواع الفضوريات بواسطة المفاسد

في الأربع والعادة والمارسة والاختيار بالبال ونقورات اطراف الاعمام

وقد يختلف في مكابرته وعند المسوقة طباعة في جميع الفضوريات

أي النبات رساله

والنوع الثاني حبر الرسول

والرسوب إنسان ينبعه الله المخلوق للتلير الأهام وقد يحيط به الكتاب

في مختلف البنية فإنه اعم وأعجم وأسرع حارقاً العادة فصدق به كلها صدق من

أرجى الله رسول الله تعالى

أي حبر الرسول

أي المماطل بالاستدلال أي بالنظر في الدليل وهو الذي يمكن التوصل

إليه في صحة النظر فيه إلى المكتوب بغيره وقيل قوله مولف من قضايا استثنى

له أنه هو لأمر فعل الأول الدليل على وجود الصياغ وهو العالم وعلى الثاني

قولنا العام عادت وكل ما داش قوله صانعه وأما قوله الدليل هو الذي يلزم

من العلم به العالى يكتسبه أهون وبالنوى أهون وأما قوله موجباً للعلم فلم يطبع

في تواافقهم على المذهب

من اهتم بالتحفظ على معرفة العلوم بغير اعتمادها في دعوى الرسالة كان صارقا  
 فيما اتى به من الاحكام داد اكان صادقا فما يتفق العلم يتصور بها طبعا واما الماء استدال  
 على توقفه على الاستدلال واستخفاه انه خبر من ثبت رسالة بالمحاجات  
 وكل خبر هذا شأنه فهو صادق ومصحون واضح  
 اي خبر الرسول

اي يشارة الى عدم اعتماد الصدور كالمحسوسات  
 والبداهيات والمتواترات

اي عدم اعتماد الروايات بشيك المشكك فهو علم بمعنى الاشتقاد

المطابق الملازم للذات والالحان حفلا او تقليدا فان قيل القول  
 وهذا الغالبون في المتواتر فقط فيرجح الى القول الاول

فلذلك فالعلم المتصور بالروايات والاعمال والبيانات  
 فيما اعم انه خبر الرسول يان سمع من فيه او توأز عنه ذلك او يعبر بذلك  
 ان امثلة وامثلبر الواحد غالبا يزيد العلم عرضي الشبيهة في كونه خبر الرسول  
 فان قيل فان اكان متواترا وسمى عاصي الصدق بغير اعتماده فانه مسند اليه في الموار  
 كان العلم المتصور به صدرو باكماله حكم سائر المتواترات والحسنا كما استدل  
 على ذلك

قلما العلم الضمروري في المتواتر وهو العلم بكونه خبر الرسول عليه

كان هذه المعن هو الذي توأز الاخبار وفي المجموع من حرم رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم هو اداء الالاظاف وكوتها كلام الرسول والاستدلال على دعوم

كل ما يتصوره ونبهت مد له مثلا فزاه عليه الاسلام البينة على المدعى

والبعين على من اندفعهم بالتوأز انه خبر الرسول عليه الاسلام وهو متصور

فعن علم منه انه يكتب ان يكون البينة على المدعى وهو استدال على فان قيل

الخبر الصادق المعبد للعلم لا يحصر في الموعين بل قد يكون خبر الله تعالى يحيى
 او يحيى الله او يحيى اهل الاجاج او المخبر المفرد من يحيى فرق اهتمال الذب

قال الخبر يقدوم زيد عند نسارة فوجه الاداره قلما المراحبة يكون  
 يسيب العلم العامة الخلق محير روكه خبر امع نفع النظر عن العذان المعينة  
 لتبين بذلك انه العقل فخر اسنان او يحيى الملا اما يكون معينا للعلم بالنسبة  
 الى عامة الخلق او اصل الامر من جهة الرسول عليه السلام فلما يحيى مكتفيا بالرسو  
 عليه اليمام وضر اهل الاجاج في المعاشر وقد حايب عنه بأنه لا يقدر  
 بمجرده بل بالنظر في الملة الدالة على كون الاجاج حمة فلما وكم ذلك  
 وله في خبر الرسول وهذه اجعل استدالا لاي ادلة وصوفة للنفس  
 من انتي بما تستعد للعلوم والادارات وهو المعنى بقولهم عن يربة ينبعها العلم  
 لغيره بالطبع وربات عن دسامة الالات وقيل يحيى يدرك به العابث بالوسائل  
 ومحسوسات بالشهادة

صرح بذلك في  
 من ادلة السمية في جميع النظريات وبعض الفاسدة في الاصناف على ان  
 الاختلاف وتناقض الادار والجواب ان ذلك لفساد النظر فان  
 كون النظر العجيب من العقل معين للعلم على ان ما ذكر من استدال على ستر العقل  
 فقه اثبات ما يثبت فتناقض فان رعمواه معارضه الفاسد بالفاسد  
 قلما اما ان تقييسيانا فلا يكون غائبا او لا يفيض فلانون بعاصفة  
 فان قيل كون النظر من يهدى للعلم ان كان ضروريا لم يقع فيه خلاف فما  
 في قوله الواحد يفت الاشياء وان كان تقريرا لزم النظر بالنظر وادوره  
 قلما الصدروي قد يقع فيه خلاف اما العناواد وضوره والا  
 دراك فان العقول متفاوتة حسب الفطرة ياتفاق من العقول واستدال  
 من اثبات وشهادة من الاخبار والتظري قد يثبت بغير مخصوص لا يعبر  
 عن بالنظر كايصال العالم متغير وكل متغير حادث يفيض العلم بعد واث العالم

بالضرورة وليس ذلك مخصوصية هذا النظر بل هو صحيحة مقدمة  
فليكون كل نظر صحيح مقترون بشرطه مقدمة للعلم في حينه هذا المنع يارة  
لتفسيل لا يليق بهذا الكتاب

أي من العلم الثابت بالعقل

أي بالتأثر

أي بالعقل

فإنه بعد صور معنى الكل والغير والأعمى

لابد وقف على شئ ومن توقيف فيه حيث زعم أن هذا الإنسان كالميدين قد يكون

أعمى فنوم يتصور معنى الكل والغير

أي بالنظر البلي

سواء كان أنسنة العلة على المعلوم كاذراً أو ناراً فعلم أن هناك رغبات أو

الحول على العلة كما إذا رأى دخاناً فعلم أن هناك رغبة في التعلم

أي محصل بالكتاب وهو مباشرة الأسباب

بالاعتبار لصرف العقل والنطاق العدم ماتي الاستدلاليات والأدلة

وتقليب الحق وخداعه للمسنون فالإنسان أعم من الاستدلال لأن الذي

يحصل بالنظر والدليل وكل أنسنة النسب والاعتنى بالأسباب كالأوصاف المتصالحة

والقصد والأضياء وأما الضروري فقد يقال في مقابلة الإنسان وبغيره بالآباء

تحليله مفاسد المخلوق وقد يقال في مقابلة الاستدلال وبغيره ماصحت

بدون فكر ونظر في ذلك فعنها جعل بعض العلم الماصل بال manus الإنسانيا

أي حاصل بال المباشرة الأسباب بالاعتبار وتعجبه ضرورة وأي حاصل بدون

الاستدلال ظهر أنه لا تناقض بين كلام صاحب البداية حيث قال إن العلم

الحادي عشر وهو ما يذكره الله تعالى في نفس العالم من غير كتبة

وأيضاً ما يذكره الله تعالى في نفس العالم من غير كتابة

بواسطة كسب العبد وهو مباشرة أسبابه وأسباب مثلاً المواس السليم

والخبر الصادق والعقل ثم قال والحاصل من تقد العقل نوعان ضروري  
يحصل بأول النظير من غير قدر كالمعلم أن الكل اعظم من جزءه واستدل على  
حتاج فيه إلى نوع تفكير كالمعلم بوجود النار عند رؤيه الدخان  
العنبر بالقافية في القلب بطرق العين

حتى يربى به الاعتزاز على حصر الأسباب

في الثالثة وكان الأولى أن ينقول أسباب العلم بالشيء إلا أنه حاول التبيه

على أن مرادنا بالعلم والمعرفة واحد لا كاصطلاح عليه البعض من حصر العلم

بالمركبات أو التكميلات والمعرفة بالبساط أو البساطات إلا أن حصره

بالذكر ما لا يوجه له ثم الظاهر أنه أراد أن الأدلة ليس سبباً لحصوله على العلم

لغاية المطلوب وبجعل الملازم على الغيرة والإلاشة أنه قد حصر بالعلم وقد

ورر العقول به في الخير وحكي عن لذته من السلف وما خلفوا واحد العدل

وتقدير المجهود فعدديه أن الطلاق والأعتقاد الملازم الذي يقبل الزوال

فكانه أراد بالعلم ما لا ينتهي ولا ينافي وجه حصر الأسباب في الثالثة

أي مأسوي الله تعالى من الموجبات مابا يعلم به الصانع فالعلم الأ

حسام وعلم الأعراض وعلم النبات وعلم الحيوان إلخ غيره للجحود صفات

تعالي كما أنها ليست غير ذاتها كما أنها ليست عينها من السلو

وما يحيى والأرض وما عليها

أي يخرج من العدم إلى الوجود معهونه

كان معدوماً فوجده حالاً فالفلسفه حيث ذهبوا إلى قدم السموات وما بها

وتصورها واستناداً لها وقدم العناصر برواها وصورة ما تكون بالنوع معنها

خلافاً عن صورة تماطلها العولة ثم واث ما مسوي الله تعالى لكن معنى المضي

الله تعالى في العبد وهو مباشرة أسبابه وأسباب مثلاً المواس السليم

ويتم في العبد

ويتم في العبد

أي الحال فما ينكره عقلاً لا ينكره الأدلة ولا ينكره بالروايات  
لناسين ولم يتعرض له المصنف لأن العالم قد طوى لما يحيى لهذا المختصر  
وهو مقصود على المسار دون الدليل أكمل

لقد حمله من أقسام العالم ومنع قيامه بذلك عمد المكتل  
أن ينكر بنفسه غير ما يحيى بغيره لغيره ستر آخر كلام العرض فان يحيى نابع  
عن ذاته وذاته وذاته في المختار المختار الذي هو موضوعه اي محله الذي يقتضي ومحظوظ به  
في الموضع هو وجوهه في نفسه وهو وجوده في الموضوع ولذا نابع الأفتال  
عن ذاته وذاته وذاته في المختار المختار الذي هو وجوهه في المختار  
غيره وهذا ينطبق عليه وعند الفلاسفة معنى قيامه بذلك عداه  
اسمعناه عن محل بعثته ومعنى قيامه بغير احصاصه به حيث  
يحيى الاولا بعدها والثانية منع اتسوا كان مختاراً كباقي سوابق الجسم او لا  
كان صفات المجردات اي ماله قيام بذلك من العالم

من حيث فضاعده وعند البعض لا ينكر المتحقق  
الابعاد الثالثة اعني الطول والعرض والعنق وعند البعض من ثوابته يتحقق  
تفاوت الابعاد على تراويماته وليس هذا انتزاعاً لفطراً وارعاً الى الاصل  
عن يحيى ان لكل امداد يحيى ما يشأ له وتراعي في المختار الذي وضع لعله  
الجسم بازاته هل يليق به التراكيب من حيث املاكه ولون ثباتها الامر  
اليسن اذا زاد عليه حيز واحداً لجسم من الامر فالكون يحيى والتركيب  
كان في المسمى لاصار بحري وزيارة المختار يحيى المسمى وفيه نظر  
لأنه افضل من المسماة وهي المفاهيم وعلم المقدار بحال جسم الشئ  
علم فهو جسم وجسم بالضم والكلام في جسم المختار هو اسم لاصفه

مجاهة من كثير من طلبات العلاسعة مثل ايات البوبي والصورة الموقرية  
العام وتفحص الأجسام والثدي من اصول الهندسة المبنى عليه ادوم حرب السادس  
وامتناع المرض والالتئام عليها والعرض ما لعم بذلك بلغ فيه بان يكون لها  
لدق المثير او عصابة اخنفاص النافت بالمعروض على ما سبق لا يعني انها  
يمكن تنقله بدون العمل على ما وهم فان ذلك امداده في بعض الاعراض وكذلك  
في الاحساس والجواريف قبل هون تمام التغريف امتصارا من صفات استعمال  
كالاكون واصولها في السوار والبياض وقبل والمرأة والمضرة والصفير ايضا  
والبواقي بالتربيك والاكون هي الاجتناع والاختراق والمركة والسلكون والطبع  
وانزعاعها شعنة وهي المرارة والمراد والملوحة والعنصرة والمرضه والغيض  
والحلاؤة والدسمة والنقاذه والرطاء وانزعاعها لبررة لميست لها اسما  
محضوصة والاظهر ان ماد الاكون لا يغير من الالاحساظ وادانق

الكلمات امسا الاعراض في بعضها بالمشاهدة كالمركبة دور السكون  
والمنبع العظيم والسود بعد اليابس وعيضها بالدليل وهو طريق العلم  
كما في اصداره المكتفى بالقدم ينافي العين لان القديم كان واجب الذان وظاهر  
والازم استناده اليه بمطريق الاصحاب او الصادر عن البيش بالقصد والامتناع  
ليكون ذاتا بالضرورة والمستند الى الوجي العدم عدم ضرورة امتناع كل العلو  
عن العلة واما الاعيان فاما لا يخلو عن الموارث وكل الماء لا يخلو عن  
الموارث فهو ماد امسا المقدمة الاولى فالانها لا يخلو عن المركبة والسلكون وها  
وادنان امسا عدم المخلوع عنما فلان الجسم او الجرمه لا يخلو عن الكلون في صدر  
فان كان مسببا فاكوز امر في ذلك الميز بعده فهو سائل وان لم يكن مسببا فالمكون اخر

الماضي انه ما من حركة الا وقبلها اهلة اهزي لا الى ثباته وهذا محمد الفلاسفة

وهم سبليون ان لا يشي من جزئيات المركبة تقدم واما الكلام للكملة المطلقة

والمواب — ان لا وجود للسلطان الا في مممه اليه فلابد من صدور قدم

مع حد وش كل من الميزات الرابع لو كان كل جسم في غير لزم عدم تناهى

الا بحسب الميز صاحب السطع الباطن من الماء والمسار للسطح الظاهر من

الحوى والمواب — ان الميز عند المتخلقين صد الغرغ랑 المترهم الذي

يترى ليجعله الجسم وتتفق فيه ابعاده ولما يثبت ان العالم يحيى وسلام الحكمة

لابد من حدث صرورة استثناء نزوح طرق المكان من غير مرجع ثبت ان المحمد

والحدث للعالم هو استثناء اي الحال الواجب الوجود الذي يكون وجوده من

دانه ولا يمكن ابدا ان يحيى العالم فلم يحيى على على وجود مبدئي وقوس

من هذه الميقات ان مبدأ الميقات باسرها الابدان يكون واجبا لو كان مبدأ العنان

من عبرة افتراض الابطال التسلسل وليس كذلك فهو اشاره الى ادراكه

الافتراض وهو ان لم تزد مسلسلة الميقات الا الى نهاية لا حاجت العمل ولذلك

لا يجوز ان تكون بعضا و لا يجوز لها الا ستمانه كوز الشئ على النفس وبغضيل

خارجا منها فليكون واجبا وتفتح السلسلة ومن منه

على ستر اصله برهان المعيين وهو ان يفرض من العولم الا اخر غير النهاية جملة وما

فذلك يواحد مملا الى غير النهاية بصلة اهزي ثم يطبق الجملتين بما ينزل الاول

من الجملة الاولى بازا الاول من الجملة الثانية والثاني بالثانية وهم يخواصي كان

باذا كل واحد من الاول واحد من الثانية كل الناقص بازا زائد وهو ما قال وان لم يكن

فقد وجد في الاول ما لا يجد بازا يعني من الثانية فتفتح الثانية وشاها

الاول لا ينها المترتب على الثانية الا يقتدر ومتناه يكون متناهيا بالضرورة

وهذا التطبيق انا يدل فيما دليل الوجود دون ما هو من محض

فانه ينفع انتظام الوجه فلابد من ضرب العدد بـ نطبيو خليل بعد اهذا

من الوارد الى نهاية و الثانية من الاشترين لا الى نهاية ولا بخلافهما اللذين

وقد ورد انه فان الاول القائم الثانية مع انتهائهما لا بد له ان معنى لا انتهاء العدد

والاعلامات المعدودات اما الانتهى الى حد لا يتصور فرق اخر لا يحيى ان بالا

نهاية له يدخل في الوجه فانه محال

عن ان اصحاب العالم واحد لا يمكن ان

يصدق معه واجب الوجود الا على ذات واحدة والشـ

والثـ

هو انتقاماً وصفاته واسعه لا يعلو ان كل ما يهدى قدمه فهو واجب لامة  
يأن لم يمكّن وأيا لامة لكان جائز العدم في نفسه فخاج في وجوده المتصدر  
فليسون محدثاً لا يلغى بالمحدث إلا ما يتعلق وجوده بآحاد سبئي آخر  
ثم أعنيت صنوايان الصفات لوكانت واجبة لكونها باقية والباقي  
فيلزم قيام المعنى بالمعنى فاجرأوا على كل صفة في باقيه بما هو نفس  
ذلك الصفة وهذا الكلام في نهاية الصعوبة فإن القول بعد الواجب لامة  
مناف للتجزء والعنول بالسان الصفاتين في قوله أن كل ممكّن فهو حادث  
فإن زعموا المقادمة بالوزان يعني عدم المبررةية بالعدم وهذا الأدلة في  
المحدث الذي يعني الاحتياج إلى ذات الواجب فهو قوله مما هي بهدفه  
الخلافة من اقسام كل من العدم والمحدث إلى ذاته والزاني وفيه رفض  
من المتواتر وسيأتي له اذارة تحقيق المقدار العلم السبع للسان  
المزيد لأن بدءه العقول جازمة بان محدث العدم على صدق الخطط البديرين والنظام  
المحكم مع ما يشتمل عليه من الأفعال المتفقة والغلوش المتسكعنة وكما يكون  
بدون هذه الصفات على ان اصدارها ناقص بغير تجزيه الله تعالى عنها  
وابيضاً قد ورد الشرع بما ويعني ما لا ينتهي فتفصيل الشرع عليه فروع  
المسكك بالشرع فيما كالتجزء خلاف وهو الصانع وكلمه وهو ذلك  
ما ينتهي فشيء الشرع عليها ليس عرض لأن لا يفهم بذلك ليغافر  
إلى محل بيومه فيكون ممكناً وكانه ينتهي بغاوه ولا لكان بهذا يعني فاعله  
فيلزم قيام المعنى بالمعنى وهو الحال لأن قيام العرض الشئي معناه غير قيام  
لتجزءه والعرض لا يخبر بذلك حتى يتمحيره بتعينه وهذا يعني على ان بقي الشئي  
معتى زانه على وجوده وإن القيام معناه التفعية في التجزء والحق أن المعاشر  
حيث الدين الصريح إسهاماً وفتحاً ومن تبعه فضحه بأن واجب الوجود لامة

لبيه له تباري بطل بعضهم على بعض والأغان اريد المعاشر بالفعل بغير وجهاً عن هذا  
النظام المشاهد فيجد التعدد لا يستلزم مجيئ الآفاق على هذا النظام وإن اريد لامة  
المساك فالليل على اسقاطه على المضيق ساهدة بطي السمات ورفع هذا النظام  
محيطون ممكناً لا يحالفه الملازمة قطعياً والمراد بفسادها  
عدم تكون لها معنى انه لو فرض صانعان لا مكاني بينهما تابع في الأفعال فلم  
 يكن احد هما صانع ف يوجد مصنوع لا ينقض مسؤول المصالح المائية  
للسليم الأعدم تعدد الصانعين وهو لا يسلزم اسقاط المصنوع على انه برد منع  
الاستهلاك الملازمة ان اريد عدم الكون بالفعل ومنع اسقاط الازمان اريد الامكان  
فإن ~~فقط~~<sup>فقط</sup> معيض كله لوان اسقاط الثاني في الماء ليس باسقاط الاول فـ  
تفيد الادلة على ان اسقاط المعاشر في الزمان الماضي بحسب اسقاط التعدد  
فلـ<sup>فقط</sup> نحسب اصل اللغة لآن قد سبقت للأسد كالبانجا المجزأ  
على اسقاط الشرطتين غير ذلك على تعيين زمان كالي قولنا لو كان العام قد  
لكان غير متغير والآية من هذا الغير وقد يشتهر على بعض الادهان احمد  
الاسمعي لين بالآخر فيريع لمعنى العدم هذا صريح ماعلم التراس اذا الواجب  
لا يكون الا قد حدا بالبداية الوجهة او لو كان حادثاً ميسوباً فابعد الامر  
وجوهه من غير ضرورة حتى وقع في كلام بعض اذ الواجب والقدم من  
للنه ليس مستقيم للقطع بتغاير المفهومين وإنما الكلام في المسارى  
بحسب الصدى قال بعضهم ان القدم ام لصدقه على صفات الواجب  
فلا استعماله في تعدد الصفات المذهبة وإنما المستحب تعدد الدلائل  
القدمه وإنما المستحب تعدد الدلائل المذهبة وفي كلام بعض المتأخرین لا يعلم  
حيث الدين الصريح إسهاماً وفتحاً ومن تبعه فضحه بأن واجب الوجود لامة

الوجود و عدم زواله و صفيقته الوجود من حيث المنسنة إلى الزمان و معنى  
قولنا و مقدمتنا بين إن حدث فلم ينتهي و حيوده و لم يكن ثابتا في الزمان العائلي  
وان الفنام هو الاختصاص العائلي كافي لوصاف الباقي و ان انتقاما من الاختصاص  
في كل آن و مشاهدة بقايا يشهد دلائلها ليس باي بعد من دلائل الاختصاص  
نعم نسلخ في قيام العرض بالعرض بسرعة المركبة و يطويها ليس بناء او ليس خارجا  
صهبا شيئاً هو حركة و اهتز صورة او اهتز بل هنا حركة مخصوصة للشمس التي  
بالنسبة إلى بعض المركبات سريعة وبالنسبة إلى البعض بطيبة و هدأ  
ينتبئ أن ليس السرعة والبطء توسيع مختلفين من المركبة اذ الانواع  
الحقيقة لا تختلف بالاصفات كأنه متراكب و محيطي و ذلك  
الحدث **حفل** اما عندنا فالله اسم للغير المدرك لا يدرك او هو محيطي وجدر  
من المجسم و اسه تعالى تعالى عن ذلك و اما عند الفلاسفة فائهم و ازجلوه  
اسماً للموجود دلائل في صوره مجرد اداة او محيط الكلم جعلوه من اقسام الممكن  
وارادوا به الما فيه الممكنة التي اذا وجدت كانت لا تومن عن حفاظها  
الخلاف على الصانع من حفظ عدم درود الشرع بذلك مع بناء الفرم الى المذكر  
و المحيطي و ذات الحقيقة و الضاري الى اطلاق الاسم و الوجه عليه بالمعنى  
الذى يجب تنزيهه عنه فان **قل** فليب بمحظى المجرى الموجو  
والواجب و العدم و نحو ذلك مما لم يرد به الشرع **قل** **قل** **قل**  
و هم من الأدلية الشرعية وقد يقال ان اسو الواجب و القديم القاطع

جواص

الا جسام حصل لها بواسطه الممات والكبيات او احالمه المدد والنبيات  
والاعدود اي ذي حد و نهايه و لا محدود اي دو عدد و كثرة يعني ليس بحال  
للثبات المتصلة بالمقادير و لا المتنفصلة كالامداد وهو ظاهر ولا منبع  
ولا يجري اي ذي ابعاض و اجزاء لا متراكب ممتلاكي كل ذلك من الاحتياج  
الناتج للوجود فالاجزائين باعتبار الفقه منها امتراكيا و باعتبار اخلاقه اليها ينبع  
ومحمد يا لا افتنه ان ذلك من صفات المقادير والاعمال **ابو يوسف** **الرازي**  
المحاسنة للاشياء لأن معنى قولنا ما هو من ابي حفص هو المحاسنة توجيه الناتج  
عن المحسنات بفضل مقتومة قيلزم التراكب **باب المحسنة** من اللون و الماء  
والراحة والحرارة والبرودة والرطوبة والبيوس وغير ذلك مما هو من صفات  
الاجسام وتنوع الزجاج والتراكب **ابن حكيم** **ابن القاسم** عبارة عن نقوش  
بعدى بعده اخر مفهوم و ممعنى يتسمونه بالمكان والبعد عبارة عن امتداد قائم  
بالجسم او بنفسه عند الفالحين يعود للحال و الله تعالى منه عن الامتداد  
والاعداد لاستلزم الجذر فان **قيـلـ** **الـمـرـدـ** **الـمـحـيـطـ** لا يبعد فيه والا  
المكان محيط بالقل الممكنا احسن من المحيط بالمرد فهو الغرام المترافق  
يشغل شئ ممتد او غير ممتد خاد لوكيل على عدم الممكنا في المكان واما الدليل  
على عدم المحيط فهو ان المحيط قائم على الازل فليذق المحيط لا يفكون حال الموارث  
او اسراره و ايضا ما ان يساوى المحيط او يفقص عنه فليكون متناها او يزيد عليه فليكون محيطا  
و ادار الممكنا في مكان يرى في جهة لا اعلا ولا اسفل ولا يدركها لا انها امامه و اطراف  
لامكنا او نفس الامكنا باعتبار عدم اضافة الى شيء لا يدرك عليه ما ان  
الزمان عده تابعه عن ممتد يدركه ممتد يدركه ممتد اخر و عند الفلاسفة من مقدار المكنة  
والله تعالى منه عن ذلك **وابـلـ** **سـمـ** **مـاـدـ** **كـوـهـ** في التعرفات بعضها يغرن

أربد بالما ثم الاتحاد في الحقيقة فظاهر واما اذا اربد باللون الشبيه يكتب بـ  
احد هماسد الاخر ابى سلخ كل ما يصلح له الاخر فالشسان من الموجودات لا يسد  
مسده في شيء من الاوصاف فان اوصافه من العلم والقدرة ونبرد بالاجل  
واعلى ما في المخلوقات يحيطها مناسبة بينها قال في البداية ان العلم ماضٍ  
وفرض وعلم محمد وهاز الوجود وتجدد في كل زمان فلواتيته العلم صفة  
تقابل لكان موجود او صفة وقد ما واجب الوجود وذا يامن الاول الى الابدا  
بما تعلم للخلق بوجهه هذا كلامه وقد صرخ باه المائدة عندهما انا انت  
بالاستراك في جميع الاوصاف حتى لا يصلعاني وصف ولقد استقر المائدة  
ونقال الشاعر ابو العينين المتبررة / انا جد اهل اللغة لا نسعن من المغوليان

زيد امثال لعمرو في الفقه اذا كان يساوي فيه ويسد مسدء في ذلك الباب وان كان  
يذهب ما خالقه بوجهه كثيره وما ينقوله الماسنوريه من انه لا مائدة الا بالتناوله من  
من جميع الوجوه فاسد كما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحنطة بالمثله مثله  
بتناول واراد الاستوفى الكيل لم ينبر وران يقاوناني في الوزن ومعدل المجلات والصلابة  
والدهاوة والخشاء رأته لا يحيى الفقه لان مراد المفسري المساواه من جميع الوجوه  
فيما به امثال الكيل شيلا وعلي هذا ينبع ان محل الكلام صاحب البداية اصنا والفاشر  
الشبين في جميع الاوصاف ومساواتهما من جميع الوجوه برفع الت Cedet كليف يتضمن  
التأمل والتألم عن كلها وقد رأته شبيه المهمة بالمعنى او المغير عن البعض عصر فخار

الي مخصوص مع ان النصوص الفقهيّة تأخذ بعوم العلم وشمول القدرة فهو يحيط بشئ  
علم وعلي كل شبيه قدرها لا كما يرى الفاسد من انه لا يعلم لميزيات ولا يقدر على القدرة  
من واحد والدهرية انه لا يعلم وانه وال تمام اذ لا يقدر على صلن الجهل والقبح  
والشيء انه لا يقدر على مثل معدة والعبد وعامة المعرفة انه لا يقدر على نفس مقدار

البعض الا انه حاول التفصيل والتوضيح في ذلك فاصنف الواجب في باب  
النزير وروابط المسمى والمجسمة وساق فرق القلال والطبعان بابيل وجه  
وأوكده فلم يأتى بتدرك الافتراض المترافق والتضيق بما علم بطرق الالتمام غير  
من بين المترافق عن ماده كونت على ايجاناتي وجوب الوجود لما فيه من شبيهة المدرسة  
والاماكن على ما اشرنا اليه لا على ما اذهب اليه الماشيخ من ان معنى العرض كسب  
اللغة ما يتنبع بياؤه ومعنى البوه ما يترك عنه غيره ومعنى المبس ما يتطلب هو  
عن غيره بدليل قوله هذا الجسم من ذلك الرازن الواهب لوزرائب طاجزه اما ما يتصف  
بسمات الكمال فيلزم تعدد الواجب اولا فيلزم التضيق والمدح وابيا امان  
يكبر على جميع المسرور والاشكال والكتبات فيلزم ايجان الا صناد او على بعضها  
وهي مستوية في ادارة المدع والتفصيف وفي عدم دلاله المحدثات عليه فيقتصر في حصر  
ويدخل في قدرة العبر ف تكون حادثة الاف مثل العلم والقدرة فاما صفات كلام  
ذلك المحدثات على شبيها واصنادها هامضات فتصنان لا دلالها على شبيها الاصناف  
ضعيفة ترهن عقاید الفالبيين وتوسيع مجال الطاعين زعامتهم ان تلك المطالب  
العامية مبنية على امثال هذه الشبه الواهية واحتاج الحال بالخصوص المعاشر  
في الجمهور والجسيمة والصورة والموازع وبان كل موجود بين فرض ما اراد ما  
منفصل بالآخر مسألة او منفصلة عنه متباعدة في ذاته تعالى ليس خالا ولا يحيط بالعالم  
فيكون مبaita المعلم في جهة فتحيبر تكون جسما او جزءا جسم او مصرا متصاصيا  
والبلوار از دلاته وهو محض وحكم على غير المحسوس والادلة المقدمة

على النزيرات صحبي ان يفوض علم النصوص الى اسعار على ما هو دلالة السلف فشارا اذ  
للمرء من الاسم او تأول بناء ويلات صحبيه على ما افتراه المتأخرون دفاع المعلن للاظاهري  
وصح بايضا من القاصرين سلوكا للبس الاعجم **لَا تنسى** ابي الاجلة اما اذا

**لَا تنسى** دلالة ويلات اسعار على ما هو دلالة السلف **لَا تنسى**  
لَا تنسى دلالة ويلات اسعار على ما هو دلالة السلف **لَا تنسى**

العبد وامضات لما بنت من انه عالم قادر بجي اليمى دللك . و معلوم ان كلامن دللي بيل

إلى نوعيتها وعديتها فان **فَلِمَا** في الهاصر رفع للعنقر وهي  
 جمع بين ما كلن نوع الغيرية صرحاً مثلاً اثبات للعينة صفتها وأثباتها مع ترقى  
 العينية صرحاً بفتح بين الغيفيين ولتفاقب نوع العينية صرحاً بهما لأن  
 المفترض من الشئ ان لم يكن هو المفترض من الآخر فهو غيره والأعنيه ولا ينتسب  
 بينهما واسطة **فَلِمَا** قد فسر الغيرية بكلون الموجوبين بحيث يقدر  
 ويتضمنه صرحاً عدم المفترض في المفترض **فَلِمَا** يمثل الأبعاد التي بينها والعينية  
 بالخلاف المفترض بالغاوت اصلاً فلا يكون اثباتاً لغيره بل يتضمنه صرحاً عدم  
 فإن يكون الشئ بحيث لا يكون الشئ بحيث لا يكون منه صرحاً مفهوم الآخر  
 ولا يوجد بدونه كالمزيد مع الكل والصيغة مع الذات وبعض الصفات مع  
 البعض فإن ذات الله تعالى وصفاته أزلية والعم على الأزل مجال والولدين  
 العشرة يستحب تباعاً بذوقها وبقاها بدونه أن اهتم بها فعد مما دعوه  
 ووجودها وجبره خلاف الصفات المحمدة فإن قيام الذات بدون تلك السنة  
 المعينة من صرحاً غير الذات كذلك كله المشتغل وفيه نظر  
 لأنهم إن أرادوا صحة المفتضي إلى المباحثين استفسر بالعلم مع الصانع والعرض من  
 الحال كالمفترض ووجود العالم مع عدم الصانع لاستعماله عدمه وكاوامر  
 العرض كما لو سواه مثلاً بدون الحال وهو ظاهر مع القطع بالغيرية اتفاقاً وإن  
 أتفقاً بجانب واحد لزمت المعايرية بين المثير والكلار وأنابين الذات والصيغة المقطع  
 بمحواز وهو للمزيد بدون الكل والذات بدون الصيغة وما ذكر من استئنافها الواحد  
 بدون العينية ظاهر الفساد لا يقال **فَلِمَا** المراد إمكان تصور وجود كل منها  
 مع عدم المثير ولو بالغرض وإن كان محالاً والعالم قد يتضمنه صرحاً عدم المثير بالبرهان  
 وصيغة الصانع خلاف المثير مع الحال كأنه يمنع وجود العينية بدون الواحد انتهى

وصيود الواحد من العشرة بدون العينية إن لم يوجد لها كاز واحد من العشرة  
 والخاص وإن وصف الأصناف معتبراً وامتناع المفتضي حينذاك صراحتاً له لأن قوله  
 قد صرحاً بعد المعايرية بين الصفات بناءً على أنها لا يتضمنه مما تكونه عليه مع  
 الفطح بأنه يتضمنه صرحاً بعد المعايرية يطلب اثبات البعض الآخر فلم  
 أفهم لم يبرهن بهذا المعني مع أنه لا يستقيم في العرض مع الحال ولو اعتبر وصف  
 الأصناف لزم عدم المعايرية بين كل متصنيفين كالآباء والآمنة والأخوات **فَلِمَا**  
 وكالعلمه والمعلوم بين الغيرتين لأن الغير من الأسماء الأصنافية وكاً فالليل للـ  
 فان قبل لي لا يجوز زان يكون مراده إنما لا هن تسب المفهوم ولا غيره وحسب  
 الوعود كما هو حكم سائر المجرميات بالنسبة إلى موضوعها وإن شرط الاتمام  
 بين ما تسب الوضوء بطبع الحال والتغاير بحسب المفهوم ليقيده كما في قولنا  
 الإنسان كاتب في الأفقر لقولنا الإنسان حجر طانه لا يصح وقولنا الإنسان زان فإنه لا  
 يقيده **فَلِمَا** إنما يصح في مثل الحال والقادر بالنسبة إلى الذات لا يقتضي **فَلِمَا**  
 العلم والقدرة مع أن الكلام فيه وكما في المجري المجرمة كالواحد من العشرة  
 والبيد ملزمه دون كفر المبتضرة إن تكون الواحد من العشرة والبيد من  
 لم يقل به أحد من المتكلمين سري بصغر من الموارث من العتمة وقد فالله في  
 ذلك جميع المعتبرة وعدها للـ من جهة الله وهذا لأن العينية اسم جميع الأفراد  
 متناوراً للحال خذل مع اعترافه من إمامه فأقول كان الواحد غيره الصارعي نفسه كان  
 من العشرة وإن تكون العينية بغيره ولهذا الوكان البيد غير زيد لحيات البيد  
 غير نفسها أبداً كلامه ولا يحيط بأمره من الصنف **فَلِمَا** أي صفة له وهي  
 صفة ازليه سلسلة العلوم متصلة بعد تعلقها بها والـ **فَلِمَا** وهي صفة ازليه توجه صفة العلم  
 توافق المقدرات عند تعلقها بها والـ **فَلِمَا** وهي صفة ازليه توجه صفة العلم

والغوفة وهو عن العدة والسمير وهو صفة سلسل بالسموات  
والنصر وهي صفة سلسل بالسموات فيدرك ادرakan ما على سبل الخيل  
والترهم وكاعل طرتو ناشهاس ووصوله صوا لا بلزم من قدمها فقدم  
السماء عات والمصارات كالمابلز من قدم العلم والقدرة قدم المعلمات  
والقدورات لامها صفات قديمة كدشها علاقات بالموارد والاداره  
والمسيد وهم اعيان عن صفة في الجي توجب خصيصا اصد المقدورات  
احوال الاوقات بالواقع مع استثنائية القدرة الى الكل وكون عمل العالم  
تتابع الواقع وفيما لا يتبين على الرؤى من نوع ان المشيبة قديمة والادارة  
هادئه قامة بذلك الله تعالى وعلي من نوع ان اراده الله تعالى فعله انه ليس بغيره  
ولا ساه ولا مخلوب ومحى ارادته فعله فيه انه امر به كيف وقد امر كل  
مكلف بالامانة وسائل الاجيات ولو شا ل الواقع والكلام عباره  
عن صفة ازلية لسمى التكوان وسجني تحفته وعدله عن لفظ الحلق لشيوع  
اسعاته في المخلوق والـ ١٢ / ٦٥  
وتكون من مخصوص صريح به اشاره الى امثلة  
الخلائق والمفسربر والذريون والابصار والامانه وغيره للدعا استند الى اسبابها  
كل منها واجع الى صفة حفته ازلية فاما بالذات هي التكوان لا كما زعم الاشرفي  
من ادعها افادات وصفات للافعال والكلام وهو صفة ازلية غير عنها  
بالنظم المسمى بالقرآن المركب من الهرف وذلك ان كل من يأمرها ويكتبه  
يحمد من نفسه معنى تم يدل عليه بالعبارة او المكانة او الاصناف او موغير العلم  
اذ قد يكتبه انسان عما لا يعلمه بل يعلم حلاقه وصبر الادارة لانه قد يامر  
سما لا يرى ولكن امر عبيده فضد الى اهلها عصيائه وصم امتنانه الى اداءه وتم  
هذا كلاما يكتبه على ما اشار اليه الاخطل بيقوله ان الكلام لغى الغواص وانا جعل

العنوان

اللسان على الغوار دليلا وقال عمر رضي الله عنه ان زدرت في نفس مقالة  
وكتب ما يقصه لصاحبه اخيه نفسي كلاما ارجده ان اذكره للـ والدي على  
ثبوت صفة الكلام اجماع الامة وثبات المقل عن الانبياء عليهم السلام  
انه تعالى من الكلام مع النفع باستعماله التحكم من غير ثبوت صفة الكلام  
فتثبت ان الله تعالى صفات ثانية هي العلم والقدرة والحياة والسمع  
والبصر والأراوه والنكر بين الكلام ولما كان في الله الباقي زباده بناء  
وحفا كثر الاشارة اليه اي اثنا وعشرين وفصيل الكلام بعد الفصل  
 فقال وهو ابي اسحاق ابي سالم <sup>ح</sup> الكلام صرفه له صدوره امتناع  
المشتاق لشيء من غير قيام ما ذكره الاشتراك به وفي هذا دليل المعتزل لحيث  
ذهبوا اليه انه من الكلام هو قيام بغيره ليس صفة له ازيد صدوره امتناع  
الموارد بذلك انه تعالى ليس بضربيه ادواره ولا اصوات صروره انما  
اعراض حادثه مستروط حدوث بعضها بايقاعها البعض ملان امتناع الكل  
بالحرف الثاني بدون انفصال الحرف الاول به وهو وفي هذا دليل المخالبة والذرارة  
القائلين ان كل امر حضر من عين الصورة والحرف ومع ذلك فهو قد من  
وصار اي الكلام صفة ابي معنى قائم بالآلات <sup>ح</sup> صفة للسلك التي صر  
نزل التكلم مع العدالة عليه والآفة التي هي عدم الآلات اما حبس الغطره  
كما في الحرس او حبس صغيرا و عدم بلوغها بعد الغترة كما في المفعولة  
فإن قيل <sup>ح</sup> هذا انتها يهدى في على الكلام المفعول دون الكلام المعني او السلو  
والذرس انتها في التلفظ على <sup>ح</sup> المدار السلك و الافه الباطل بيان بأنه  
لا يرى في نفسه التكلم ولا يقدر فعل ذلك فكان الكلام لغشي وغضي فدل ذلك  
صده اعن السلوت والحرس <sup>ح</sup> والله تعالى مسلم <sup>ح</sup> ما اجزأه عن عين

فهي صفة سلسل بالسموات  
النصر وهي صفة سلسل بالسموات فيدرك ادرakan ما على سبل الخيل  
والترهم وكاعل طرتو ناشهاس ووصوله صوا لا بلزم من قدمها فقدم  
السماء عات والمصارات كالمابلز من قدم العلم والقدرة قدم المعلمات  
والقدورات لامها صفات قديمة كدشها علاقات بالموارد والاداره  
والمسيد وهم اعيان عن صفة في الجي توجب خصيصا اصد المقدورات  
احوال الاوقات بالواقع مع استثنائية القدرة الى الكل وكون عمل العالم  
تتابع الواقع وفيما لا يتبين على الرؤى من نوع ان المشيبة قديمة والادارة  
هادئه قامة بذلك الله تعالى وعلي من نوع ان اراده الله تعالى فعله انه ليس بغيره  
ولا ساه ولا مخلوب ومحى ارادته فعله فيه انه امر به كيف وقد امر كل  
مكلف بالامانة وسائل الاجيات ولو شا ل الواقع والكلام عباره  
عن صفة ازلية لسمى التكوان وسجني تحفته وعدله عن لفظ الحلق لشيوع  
اسعاته في المخلوق والـ ١٢ / ٦٥  
وتكون من مخصوص صريح به اشاره الى امثلة  
الخلائق والمفسربر والذريون والابصار والامانه وغيره للدعا استند الى اسبابها  
كل منها واجع الى صفة حفته ازلية فاما بالذات هي التكوان لا كما زعم الاشرفي  
من ادعها افادات وصفات للافعال والكلام وهو صفة ازلية غير عنها  
بالنظم المسمى بالقرآن المركب من الهرف وذلك ان كل من يأمرها ويكتبه  
يحمد من نفسه معنى تم يدل عليه بالعبارة او المكانة او الاصناف او موغير العلم  
اذ قد يكتبه انسان عما لا يعلمه بل يعلم حلاقه وصبر الادارة لانه قد يامر  
سما لا يرى ولكن امر عبيده فضد الى اهلها عصيائه وصم امتنانه الى اداءه وتم  
هذا كلاما يكتبه على ما اشار اليه الاخطل بيقوله ان الكلام لغى الغواص وانا جعل

انه صيحة واحدة تكتنل الامر والمعنى والغير مختلف المعلمات كالعلم والعد  
وسابير المعرفات فان كل منها واصدة قدمة والتكتنل والعد واثناها عرق المعلم  
والاسنافات لاما دلالة الدين يقال التوسيع فان قبل هذه اقسام الكلام كلام  
بعضه وجوهه بدوسنها فلما نفع بذاته يصيحة احمد مدل الاقسام عبد العالى  
وندى فيها الازل والماق الازل فلا انقسام اصل او وذهب بعضهم الى انه في الازل  
خبير ومرجح الكل الاله لأن حاصل الامرا صاحب رعناسخها في المؤا على الفعل والعما  
على الترک والمعن على العكس وحاصل الاستخراج المخبر عن كل الاعلام وحالاته  
الدال المخبر عن طلب الاجابه ورد بيانا نعلم اختلاف هذه المعان بالضرورة ١٥  
واسفلoram البعض لا يوجد الا خادق فان قبيل الامر والمعنى بالامور ثم دخل  
ومن غير سمعه وصحت الا خبار الازل بطرق المعني كذب محض بحسب المخبر  
ذرره انه تعالى عنه قلنا ان لم يحصل كلامه في الازل امرا وهم بأخر افلا ١٦  
اشكال وان هملناه فالامر في الازل لا يحاب بتصييل المأمور به في وقت  
وغير المأمور وصيبر ونه اهل الخفيلة فتليق وجود المأمور في علم الامر  
كان اقدر الرجال ابا الله فامرنا ان يفعلنا بعد الوصيرو الا اصحابه بالسببي الي ١٧  
رسوخه وفتحه هنا لذا نذكره ما يليه اذنها  
الازل لا يتصف لبني من الازمة لا لاماض ولا مستقبل ولا الحال بالنسبة اليه فانه اذنها  
انتقامه لا يرجع اليه اذنها ولا يحيط به مفهومه اذنها  
الله تعالى لتربيته عن الزمان كذا اذن اذن لا يتغير بتغير الزمان ولما صرخ (لقد وافى  
بازلية الكلام حارث التنبئه على ان القرآن قد يطلق على هذا الكلام المقصى كاظل لدار الارض  
سربيه لا يرجع اليه اذنها ولا يحيط به مفهومه اذنها  
واورد هذه الايات بروايات احاديث اصحابها اذنها  
القرآن سلام الله لمان ذكر المستاجر من اذنها فالقرآن كلام الله غير مخلوق ولا يقال له اذن  
القرآن غير مخلوق لا يسبق الى الغنم ان المؤلف من الاوصوات والمردف فدم كما ورد في  
دhabit اليه للمنابذتها الوعناد او قام غير المخلوق مقام غير المارد فتمها على عادها وربها  
فهي اذنها اذنها

وفضله الباقي الكلام على وهو الحديث حيث قال عليه الصلاة والسلام القرآن  
كلام الله غير مخلوق ومن قال انه غير مخلوق فهو كاذب بالله العظيم وتصنيفا  
علي تحمل المخالف بالعبارة المشهورة في ما بين القرآن وصوان القرآن مخلوق  
او غير مخلوق وهذا تترجم هذه المسألة مسألة تحمل القرآن وتحملي  
الخلاف بيننا وبينكم برفع الى اثبات الكلام الغني وغنية والافتراض لافتراض  
بعدم الالاطه والمردف وهم لا ينقولون بنفيوت كلام غني وديلينا ما مر من  
انه ثبت بالالجاج وتواتر التغفار عن الانبياء انه متكلم واما معنى له سوري انه منصبه  
بالكلام ويتبع قيام المفهوى المحدث بذلك تغافل بعض النفس العدم وما منصف  
بأن القرآن متفق بما هو من سمات المخلوق وبسمات المحدث من الماليق واسم  
والاتزال والتنزيل وكونه عربيا مسمى عاصيبي امحجز الى غير ذلك فاما  
بعدم يكون حجية على المخالفة لا علينا لانا نقاولون بعد وش النظم واما الكلام في الجين  
القدم والمعترف للعلم يمكنهم انكاره كونه تعالى من متكلمه دل عليه انه متكلم  
بعن ايجاد الاوصوات والمردف في كلامها او ايجاد اشكال الكتابة في اللوح  
المحفوظة وان لم يفتر على اختلافه بينهم وانت حميري بان المخرك من قام  
به الحركة لامن او بعد صار او الاصح انتقام الباري بالاعراض المخلوقة له  
تغافل عن ذلك علوا كبيرا ومن اقوى ستبه المعتبر لانه متفقون على  
ان القرآن اسم لما نقل اليابين وقت المصحف تواتر وهذا ليس نازم كونه  
ملتويا في المصاحف مفترقا بالا لست مسموا عاما لادا ان وكل ذلك من  
سمات المهوش بالصورة فشار الى الجواب يقوله وصوان القرآن  
الذى صوكم الله تعالى مدرك في مصاحف ابي باشكال الكتابة وصوان المحرف  
الداله عليه محفوظ في كلوب ابي بافاظ تحمله تقرر بالسند محفوظ والمدون

المسنوعة سمع باد اشارة للدال في <sup>ع</sup>~~الهـ~~ اي مع ذلك ليس حالا  
 في المصحف ولا في القلوب والاسندة والادان بل من قديم قام بذلك اسله  
 والنـ سمع وليفظ بالفتح الدال عليه ومحفظ بالفتح المثلث وليكتب بنقوش  
 واسكال موصوفة للحروف الدالة عليه كا <sup>فـ</sup> قال الراجز هو صحرق  
 يذكر بالفتح وليكتب بالفتح ولا يلزم منه كون حقيقة النـ مصوتا وحرفا  
 وحقيقة ان النـ مصوت وحوداني الماء عيـان وهو رأى الا دهان وعيـان  
 بعـض الشـ اسـخـ من انه يـار قـلـيـسـ عـناـهـ اـنـ عـبـرـ مـصـوـفـ لـلـحـرـفـ طـرـحـ حـانـ  
 الـحـاـلـ الـحـقـيقـيـنـ وـالـدـاـتـ اـسـمـ الـعـنـيـ الـفـاعـلـ الـفـاعـلـ وـالـفـاعـلـ وـالـفـاعـلـ  
 لـهـ لـهـ اـسـبـوـ باـعـتـارـ دـلـالـهـ عـلـيـ الـعـنـ فـلـازـمـ اـعـلـمـ لـهـ فيـ الـوـضـعـ وـالـمـتـبـهـ وـرـهـبـ عـصـ  
 العـزـانـ عـبـرـ مـحـلـوقـ خـالـرـ حـقـيقـةـ الـمـرـبـورـةـ فـيـ الـحـارـ وـبـحـثـ بـوـصـفـ بـماـصـوـ  
 مـنـ لـوـازـمـ الـمـحـلـوقـاتـ وـالـمـدـنـاتـ بـرـادـ بـهـ مـدـلـوـلـ الـلـفـظـ وـمـفـهـومـ مـهـ بـلـيـ بـعـضـ الـعـنـيـ الـمـرـادـهـ ماـلاـ  
 بـغـوـمـ بـوـانـ كـبـسـاـرـ الـصـفـاتـ وـمـرـادـهـ مـنـ الـعـزـانـ اـسـمـ الـلـفـظـ وـالـعـيـ شـاملـ  
 لـهـ اوـصـوـ قـدـمـ كـاـ زـعـمـ الـحـاـلـةـ مـنـ قـدـمـ الـنـمـ الـلـوـفـ الـمـرـبـ الـحـكـمـ ⑤  
 الشـرـعـيـ تـهـوـ الـلـفـظـ دـوـنـ الـعـنـ الـعـدـ عـرـفـ اـبـهـ الـأـصـولـ بـالـمـكـنـوبـ ؟ـ الـمـاصـ  
 الـمـفـنـوـ بـالـنـوـازـ وـجـلـوـهـ اـسـمـ الـنـمـ وـالـعـنـ جـيـعاـيـ لـلـنـمـ مـنـ جـهـتـ الـدـالـةـ  
 عـلـيـ الـعـنـ الـمـيـدـ الـعـيـ وـاـمـ الـكـالـمـ الـقـدـمـ الـدـيـ هـوـ صـفـةـ الـلـهـ تـعـالـيـ قـدـمـ الـدـالـهـ  
 اـلـيـ اـنـ بـحـرـزـ اـزـ بـسـعـ وـمـفـهـومـ اـسـتـارـ اـبـوـ السـعـاقـ الـبـسـيـرـ اـبـيـ وـصـواـخـيـرـ اـبـيـ  
 اـبـيـ مـفـسـوـرـ وـمـنـ بـنـعـهـ تـعـنـ فـوـلـهـ تـخـالـ عـنـ سـمعـ كـلـ اللهـ سـيمـعـ ماـرـلـ عـلـيـهـ  
 كـاـ فـيـالـ سـمعـتـ عـلـمـ فـلـانـ حـنـوـسـ عـلـيـهـ اـسـلامـ سـمعـ سـوـنـاـدـ اـلـاـعـلـيـ كـلـ اـسـتعـالـ  
 لـكـنـ لـاـكـ بـلـاـ وـاسـطـةـ الـكـابـ وـالـلـكـ حـصـ باـسـمـ الـكـلـمـ فـانـ قـدـمـ الـلـوـكـانـ  
 كـلـ اـسـتعـالـ حـقـيقـةـ فـيـ الـعـنـ الـعـدـ عـاـزـ اـقـ الـنـمـ الـلـوـفـ سـمعـ لـفـيـهـ عـنـهـ بـاـنـ  
 بـقـاـلـ لـبـسـ الـنـمـ الـلـوـفـ الـنـزـلـ الـمـبـرـ الـمـفـنـوـ الـلـوـفـ اـلـسـوـرـ وـالـاـبـاـتـ كـلـ اـسـتعـالـ

الـلـجـ

والـاجـعـ عـلـيـ خـلـافـهـ وـبـيـاـ الـجـزـ المـتـشـبـيـ بـهـ هـوـ كـلـ اـسـعـقـيـدـ عـلـيـ القـطـعـ بـاـرـ  
 زـلـدـ اـنـاـيـصـرـ بـرـقـ الـنـمـ الـلـوـفـ الـمـفـنـوـ الـلـوـفـ اـلـسـوـرـ اـلـاـبـاـتـ كـاـمـعـنـ لـعـارـضـهـ الـسـنـةـ  
 الـنـدـيـهـ فـلـنـاـ الـحـقـيقـيـنـ كـلـ اـسـتعـالـ اـسـمـ مـشـتـرـلـ بـيـنـ الـكـلـمـ الـتـبـيـ  
 الـقـدـمـ وـمـعـنـ الـاـسـافـةـ كـوـنـ صـعـدـ لـلـهـ تـعـالـيـ وـبـيـنـ الـلـفـظـ الـمـاـدـتـ الـلـوـفـ مـنـ  
 الـسـوـرـ وـالـاـبـاـتـ وـمـعـنـ الـاـسـافـةـ اـنـ مـخـلـوقـ سـعـيـلـ لـبـسـ مـنـ الـمـيـفـاتـ الـمـخـلـوقـ بـيـنـ  
 فـلـاـيـعـيـ الـنـزـاـصـ اـلـاـكـيـوـنـ الـاـعـجـازـ وـالـخـدـيـ الـاـقـ كـلـ اـسـتعـالـ وـمـاـ وـغـوـيـ عـيـارـهـ  
 بـعـضـ الـسـاخـيـ مـنـ اـنـ بـيـارـ قـلـيـسـ بـعـنـاهـ اـنـ عـبـرـ مـصـوـفـ لـلـحـرـفـ طـرـحـ حـانـ  
 الـكـلـمـ فـيـ الـحـقـيقـيـنـ وـالـدـاـتـ اـسـمـ الـعـنـيـ الـفـاعـلـ الـفـاعـلـ وـالـفـاعـلـ وـالـفـاعـلـ  
 لـهـ لـهـ اـسـبـوـ باـعـتـارـ دـلـالـهـ عـلـيـ الـعـنـ فـلـازـمـ اـعـلـمـ لـهـ فيـ الـوـضـعـ وـالـمـتـبـهـ وـرـهـبـ عـصـ  
 الـحـقـيقـيـنـ الـعـنـ ٢ـ فـوـلـ مـشـاكـنـ اـسـمـ الـعـنـيـ اـسـتعـالـ مـعـنـ قـدـمـ لـبـسـ مـنـ مـيـفـاتـ  
 الـلـفـظـ حـتـيـ بـرـادـ بـهـ مـدـلـوـلـ الـلـفـظـ وـمـفـهـومـ مـهـ بـلـيـ بـعـضـ الـعـنـيـ الـمـرـادـهـ ماـلاـ  
 بـغـوـمـ بـوـانـ كـبـسـاـرـ الـصـفـاتـ وـمـرـادـهـ مـنـ الـعـزـانـ اـسـمـ الـلـفـظـ وـالـعـيـ شـاملـ  
 لـهـ اوـصـوـ قـدـمـ كـاـ زـعـمـ الـحـاـلـةـ مـنـ قـدـمـ الـنـمـ الـلـوـفـ الـمـرـبـ الـحـكـمـ ⑤  
 بـدـعـيـ الـاسـسـيـ الـلـفـظـ بـاـنـاـيـكـلـنـ الـلـفـظـ بـالـسـيـفـ بـاـسـمـ اـسـمـ الـاـبـعـدـ  
 بـالـاـبـعـدـ بـعـنـ اـلـلـفـظـ لـتـاـمـ بـالـفـيـرـ لـسـرـ مـتـرـبـ الـاـبـرـ اـنـ قـدـمـ الـلـفـظـ بـيـنـ  
 الـلـفـظـ مـنـ غـيـرـ تـرـبـ الـاـبـرـ وـقـدـمـ الـبـعـضـ عـلـيـ الـبـعـضـ وـالـتـرـبـ اـنـاـعـصـلـ  
 الـلـفـظـ فـيـ الـقـرـاءـةـ لـعـدـ مـسـاـدـةـ الـأـلـةـ وـهـذـاـ مـعـنـ قـوـلـ الـمـعـرـ وـقـدـمـ الـمـعـرـ وـقـدـمـ الـمـعـرـ  
 حـادـثـهـ وـاـسـاـ الـقـاـمـ بـدـاـتـ اللـهـ تـعـالـيـ فـلـاـتـرـبـ فـيـ هـذـيـ اـنـ مـنـ سـمـحـ كـلـ اـسـمـ  
 سـمـعـ غـيـرـ مـرـبـ الـاـبـرـ الـعـدـ اـحـتـيـاـجـهـ اـلـاـلـهـ هـذـاـ حـاـصـلـ كـلـ اـسـمـ وـهـجـيدـ  
 لـهـ لـيـقـعـلـ لـفـظـ اـنـاـعـصـلـ الـفـيـرـ لـسـرـ غـيـرـ مـوـلـفـ مـنـ الـمـرـفـ الـمـيـفـوـةـ اوـ الـمـيـلـهـ ⑤  
 الـمـشـرـ وـجـودـ بـعـضـهاـ بـعـدـ الـمـعـفـ وـلـاـمـ الـاـسـكـالـ الـتـرـبـ الـدـالـهـ عـلـيـهـ

وحن لا يغفل من حيام الكلام بنفس المانع الذي أخذ صور المعرفة محفوظة منته  
في خواصه حيث ادى المفهوم اليها كان كلاما مولقا من الفاظ محبطة او فقرت مزينة  
واد المفهوم كان كلاما مسمينا الكتاب وهو المعنى الذي يعبر عنه بالعقل  
والخلق والخلقي والاجداد والاجداد والاخذ والخواص والغير والغير طرفة  
المعدوم من العدم الى الوجود الكتاب لا عباق اصل العقل والعقل على  
خالق للعالم يكون له واسطاع اطلاق اسم المشتوى على الشبي من غير ان يكون  
ما فيه الاشتغال وصفا له قائم به لوجه الاراد انه متبع في ام  
الحوادث بدأه تعالى لما سر الشافعي انه وصف ذاته في كلامه الازلاني بالخلاف  
فلو لم يكن في الازل خالق لازم الكذب او العدول الى المحاجة الى الخالق فيما يسبيل  
او القادر على الخلق من غير تعدد المعرفة على انه لو بآلاطاق الخالق عليه جعل القادر  
على الخلق بلا اطلاق كل ما يقدر به وعليه من الاصوات الثالث انه لو كان  
حادثنا خاما يتلوين اخر قيلن التسلسل وهو كما وليزم منه استحال الكون  
العام مع انه مشاصدا واما بد ومه فيستحضر الحادث عن الحديث والاجداد ومه  
تعطيل الصانع الرابع لوهذا حدث امامي دااته في سير حكمة الحوادث اعني  
غيره كما داهب اليه ابو الحمد طرس ان تكون كل حسيب فاما به فيكون كل حسيب خالقا  
ومكتوبا بنفسه ولا يخفى اسفل الشف ومبين هذه الارادة على ان الكونين صيحة  
حقيقة كالعلم والقدرة والحقائق من المخلقيين على انه من الاصنافات والا  
عيارات العقولية مثل كون الصانع تعالى وتفعيس قبل كل شئ ومحه وبعده  
ومدة كونه بالاستثناء ويعبر دالنا ومهينا وكيفيا وكموك المثل ولها صلة الازل هنها  
المخلوق والرزق والامانة والاجداد غير ذلك ولا دليل على كونه صفة اخرى يسر  
والاراده فان العدالة وان كانت لم يسبتها الي وجود الكون وعدم على المسوا

لكن مع اضمام الارادة تخصيصا محددا لـ الايات ولـ الاستدل الظاهرون  
بعد وثائق الكونين انه لا يتصور بدون المكون كالضرر بدون الضرب  
فلو كان قد يلزم قدم المكونات اشارا الى الجواب بقوله اي الكون  
لكونه للعلم واحذر من اجراء لاق الا زل لوقت الوجود على حسبه  
وارادته فالكونين باق اولا وابدا والكون خارج حدوده العقل كما في العالم  
والقدرة وغيرها من الصفات الفقهية التي لا يلزم من قدمها قيم متعلقة بها  
لكون متعلقة بها اراده وهذا اعنيت ما يقال الان وجود العالم از لم يتعلق  
بدأت اسقاطي او سبيعه من صفاتي لزم تعطيل الصانع واستخراج الحوادث  
عزم الوجود وصوكيان لان تعلق فاما لأن يسلزم ولقد ما يتعلق وهو ده به  
فيلزم قدم العالم وهو باطل والا قيلن الكون ايشا قدما مع حدوده المكون  
المتعلق به وما يعلمه من ان المؤلف ينطلق فاما قد ما يتعلق وهو ده به  
ان القديم ما يجيئ وجوده بالغير والحادث ما يتعلق به ففيه نظر لان هذا  
معنى القديم والحادث بالذات على ما تقول به الفاسنة واما عند التكليف فالحادث  
ما يجيئه بداية اي يكون مسببا بالعدم والقدمة غالبا ومحبه تعلق وجوده بالغير  
لا يستلزم الحادث هذا المعنى ليوازن كون منجا إلى الغير صادر عنه واما كما  
د هب اليه الفاسنة فيما ادعوا قد مدن المكتبات كالمهوي بن نعيم ابينا صدر وتر  
العام عن الصانع بالاصناف دون الاصناف بدليل الاسترقف عليه دهث العالم كان القول  
تعلق وجوده بتلوك اسقاطي قولا مخدوشة ومنها انتقال ان التشخيص على  
جزء من اجزاء العالم اشاره الى الرد على من زعم قد بعض الاجهزه لا يجوز والاضف انتا  
تقولون بقدمها معنى عدم المسببو فيه بالعدم لا يعن عدم تكونه بالغير والحاصل  
ان الناس لم يلمسوا بالتلوكن بدون وجود الكون وان وزانه مع وزان الفكرة

الخارج ولم يبرأ من معرفة الكون هو يعنيه مفهوم المكون ليلزم الحالات  
وقد أكملنا أن الوجود عن الماهية في الخارج معنى أنه ليس في الخارج للماهية  
تحقق ولعاصمتها المسمى بالوجود وتحقق افخر حتى يجتمع اهتمام الفاعل والمفعول  
كالمسمى والسواد بالماهية إذا كانت كلّونها هو وجودها اللذان متفاوتان  
في العقل معنى أن للعقل أن يأخذ الماهية دون الوجود وبالعكس بلا إشكال  
هذا الرأي الآليات أن تكون الماهية صد ورها عن الناس تعالى توقف على  
مفهوم حقيقة تامة بالذات مخالفة للقدرة والأراده والحقيقة أن تعلق الذرة  
على وفق الارادة بوجود المقدور لوقت وجوده وأدّسبي إلى القدرة المسمى  
إيجاباً والآدّسبي إلى القادر ليس بالمعنى والتلوز وكذا المفهوم كون  
الذات حيث تعلق قدرته بوجود المقدور لوقته ثم تحقق كسب خصوصيات  
المقدورات خصوصيات الأفعال كالتربيق والتقوير والامساواة وغير  
ذلك إلى ما لا يجده بنياني وأما كون كلين دلالة صفة حقيقة ألياً مهانة  
بعض علماء والذين رفقيه تأثير للقدر ماجداً وان تكون متعالية والإفرقة  
مارصب الذهن محققاً منهن وهو ان مرجع الكل إلى التلوز فانه ان تعلق بالذات  
سيجيء الملاطف امامه وبالصورة تصوّرها وبالرثاق تزكيه على غير ذلك  
واما المفهوم خصوصية العلل فهو اراده صفة المهمال ازليه خارجه  
يد الله كرونة ناكيد او كغيرها لآليات صفة قدمة الله تعالى تعنى تعيينه خصوصيات  
المكونات يوجد دون وجده وفي وقت دون وقت لا كما زعمت الفلاسفة من ان  
الله تعالى موجب بالذات لا فاعل بالارادة والاحتياط والخبرية منها مردوده  
لا يتحققه وبغض المعتلة من انه مردود بارادة حارثة لأن حكمه للرأي من  
ان ارادته حارثة في ذاته والدليل على ما ذكرنا الآليات التالية ببيانه

مع المضروب فالضربي صفة اضافية لا تتضمنه بدون المضافة اعن ذات  
والضربي والكلورين صفة حقيقة هي جداً الاضافية التي هي اخراج العدوم من  
العدم إلى الوجود لا يعنيها حتى لو كانت عينها على ما وقع في عبارة المشائخ لأن  
الفول تتحققها بدون المكون سحابة واسكارا للضربي فلا بدّ فهو بما يقال من  
الضربي عرض مستحب البنا على بدلة تعلقه بالمفعول وصولاً إلى اليه من وجود  
المفعول معه او لو تناهى لانعدم هو كلام فعل الباري فانه ازال وجوب الدوام  
بين الـ دهـوـ الدـعـوـلـ وـ مـعـضـلـ الـ عـدـمـ لـ عـدـمـ اـلـ عـقـلـ بـعـدـ المـعـوـلـ بـعـدـ الـ عـدـمـ  
الضربي مع المضروب والا كل مع المأول ولأنه لو كان نفس المكون لزم أن يكون  
المكون مكتوباً على نفسه ضرورة أنه مكون بالكون الذي هو صديقه فليكون فدحه  
مسعدها عن الصانع وهو حاله وإن لا يكون بالمعنى سلف بالعاموسي إن اعاده منه  
وفار عليه من غير صنع ونافر فيه ضرورة تكونه بنفسه وهذا لا يوجب لو يقال  
والعام خلقه على بعده الفعل بالمعنى العام وصانعه هنا خلف وإن لا يكون الله تعالى  
مكتوباً للأشيا ضرورة أن لا معنى للمكون إلا من قام به التلوز والتلوز إن كان بين  
الكون لا يكون غالباً ذاته تعالى وإن بعده الفعل بالمعنى سواده المجرسون  
وهذا الحرج خلق السواد إلا معنى لمعنى العام والأسود إلا من قام به الملحق والسواد  
واحد فجعلها واحد وهذا كله تنسنه على كون الملم تغاير الفعل والمفعول ضرورة والله  
ينبغى للعامل أن ينزله أمثال هذه المباحث ولا ينسب إلى الراسمين من علا الأصل سلوك  
استثنائه بهم فيه ظاهرة على من لم يدري ثم يطلب لكلهم مما يتعلمه المتابع  
وخلاف العقول خان من غال الكون بين المكون اداران الفاعل اذا فعل شيئاًليس  
هذا الـ اـفـاعـلـ وـ المـعـوـلـ وـ اـلـعـنـ الذـيـ عـبـرـ عـنـهـ بـالـكـوـنـ وـ الـاحـيـادـ هـوـ اـمـعـابـ اـيـادـ  
محصل في العقل من نسبة الفاعل إلى المفعول ليس امر مكتفياً معاشر المفعول في

الارادة والمسينة لله تعالى مع القفع بلزوم قيام صفة الشر به واستناع في ام  
 الموات بذاته تعالى وابساط اعلم العالم وبوجوده على الوجه الاديق الاصلي دليل  
 على اوفى صافحة قادر اختار او كذا حده او لا و كان موصي بالذات لزم قدمه  
 ضرورة امتناع مخلف المخلوق عن علمه الموصي ورقبة الشفاعة معنى الاكتشاف  
 النام بالبصر وهو معنى اثبات الشئ كا صفة حاسة البصر و ذلك ان اثار انظر الي  
 البدر ثم عض العين فلما فاض في انه وان كان من ذلك عالم ينافي الماليبين لكن لنشافه  
 حال النظر اليهم واكل ولنا بالنسبة اليه حينفند ما له من صفة هم المسماة  
 بالرواية حازنة في العجب معنى ان العقل او اخلي ونفسه لم يحكم باستناع رؤيه ماله  
 بضم برهان على ذلك من ان الاصل عدمه وهذه الفكرة ضروري تبني ادعى الامتناع  
 البيان وقد استند اهل الفتن على احكام الرؤوه بوجاهه عقل وسمعي  
 تغير الاول انا طعون بروية الاصياد والاعراض ضرورة ان اتفرق بالبعض  
 بين حسم وحسب وعرض وعرض وكذا بحكم المشترك من علمه مستتر له وهي  
 اما الوجه او المحدث او الامكان او الاراجع بيتكلم عليه ما المدح ش عباره عن  
 الوجه بعد الدعم والاماكن عن عدم ضرورة الوجود والعدم وكذا فعل للعدم في  
 العلمية فعن الوجه وهم مستلزمين الصانع وغيره فبحسب ان بري حيث  
 حفظ علمه الصحيح وهي الوجه وسويف استناعه على ثبوت كون الشئ مخصوصا  
 الممكن بشرط اهله من خواص الواقع ما ان يكون سارا على الموجه وادانت  
 من الاوصيات والطعوم والروائح وغيرها والشك واغيرها يبرهن اسنانه على  
 مخلق العبد روبيها بغير حق هرمي العارة لا ينافي امتناع رؤيهها وحيث  
 اعترض بن الصفة عده منه فلا يستند على مساعدة وان سلم فالواحد الوعي  
 قد يدل بالخلافات كالهرارة بالسفر ونار فلا يستدعي علمه مستتر كذلك ولو سلم فالدعي

يصلح علم العدمي ولو سلم فلان اسم استزال الوجود بوجود كل شيء عينه  
**اجب** بان المراد بالصلة متعلق الروية والقابل لها او لا فاعلي لزوم  
 كون وجودي ان لا يجوز ان تكون خصوصية الجسم او العرض لان اول مانع  
 شخمان بعد ان ادرك منه هوية متادون خصوصية جوهرية او عرضية  
 او انسانية او فرسية ومحروم بذلك وبقدر وبيه بروبي واحدة متعلقة بهم  
 قد يدفعه على تفصيله الى مانعه من الموارد والاعراض وقد لا يقدر فان متعلق الروية  
 هو كون الشئ له صوبه وصواعنه بالوجود وان شرط الضروري وفيه نظر  
 لجوازان يكون متعلق الروية للبسنية وما يتبعها من الماء اعراض من غير اعتبار خصوصية  
 ونفتر ببر الماني ان موسى عليه السلام قد سال الرؤوه بقوله رب ارزق انظر  
 اليك شفاعة تكون مكنته لك ان طلبها جهلا ما يجوز في ذاته استعماله وما لا يجوز في  
 وعيها وطلبها المحال والانبياء عليهم السلام متذمرون عن ذلك وان الله تعالى قد على لزوم  
 باستزالت الجبل وصوم امر مملوك في نفسه والعلق باليمكن ممكنا لان مخالفة الاشار  
 بشيئات العلائق عند ثبوت العلائق به والحال لا يثبت على سفيه من السفاح بر الملة  
**قد** اعترض بوجوه اثوابها اسأل موسى عليه السلام كان لا يفرق  
 حيث قالوا ان المؤمن للحق نزلى سهره فصال لجيلاهيا كما عليه فهو بحالا  
 نسليم ان العلائق عليه ممكنا بشهاده استزالت الجبل بالآخره وهو حال اجبي  
 بان كان من ذلك خلاف الفتاوى ولا صرورة في ارجاعه على اذ القوم كانوا متساوين  
 كفاحم قول موسى عليه السلام الروية مبنية وان كان اعملا ايجي فرمي  
 حكم اسه على بالامتناع واثبات ما كان يكون السوال عينا والاستزالت حال التزم  
 ايجي ممكنا بان يفتح السكون بذلك الحركة وانما الحال اجتماع الملك والسلطة  
 واجبه بالعقل ورد الدليل بالصحيف ايجي ورد الموسى انه اهالي والدعا

اما الكتاب فغير له تعالى وجوه يوم ناصرة الى بعثة نافذة واما السندة  
فقوله صل الله عليه وسلم انكم سترون ربكم كما نزون العزيرية البد رصوص مسورة  
رواوه احمد ومسند وروى الحافظ عاصم بن ابي عبد الله عنهم وما الماجع فضوان الامامة  
كانوا اصحاباً يجتمعون على وقتوع الوعرة في الاخرة وان الابيات الواردة على ذلك تحمله  
على نحو صراحتهم ظهرت مقالة المخالفين ونشاعت سببهم وتداولاً لهم واقتدي  
من العقليات امثال الرواية مصادر وطريق تكثرون المرس في مكان وجملة ومقابلة من  
الرأي وخصوصاً مسافة بينها بحيث لا يكون في غاية الغرابة ولا في غاية البعد  
وانتصار شعاع من البصرة بالمرسي وكل ذلك الحال حتى لا يتعالى على المواب  
منع هذا الاستنزاف واليه اشار يقول ذكرى كان في مكان ولا يحمل حمة من مقابلة  
او انتصار شعاع او تقويم مسافة بين الرواية وبين المتعال وقياس الغاس على  
الشاهد فاسد وقد بيتدلل على عدم الاستنزاف طهريه انه تعالى ايا و فيه نظر لأن  
الكلام في الرواية بخاصة البصرة فأن قيل لو كان جازيز الرواية والخاصة سليمة  
لو وجده ان يرى والا لجاز ان يكون بحسب تناجيه الشاهقة لان اهلاً وآنساً سفسططه  
قل سامحه فان الرواية عندنا مختلفه الله تعالى لا يحب عند اجتماع <sup>٥</sup>  
الشرعاً طهريه من السعييات قوله تعالى لا تذركم الا بضرار والmobas بعد تسليم  
كون الضرار للاستغراف وفائدته عدم السلب لاسلب العوم وكوف الا دراثه  
هذا الرواية مطلقاً لا الرواية على وجه المعاذن بحسب المرس أنه لا دالة فيه على عموم  
الاقوات والاهوال وقد بيتدلل بالكافية على جواز الرواية او ما امنت بها واما المتدرج في ان ممكن ومتى  
المتدرج بغير ما يلحدع بعدم رويته كما من اصحابها واما المتدرج في ان ممكن ومتى  
وكثير للمعنى والغزر يعني - الكبار باوان جعلنا الا وارى عبارة عن الرواية على وجه  
الاحاطة بالبيان والحدود فدلالتها على جواز الرواية بالتحققها ان لم يلزم

## حكم العبد

هنا معنٰى العَدْيَرِ في أي افعال العباد كلها باراده ومشينة قد سبّب انها  
 عند نعيارة عن معنٰى واحد وكل لايبيعد ان يكون ذلك انتشاراً الى خطاب  
 التكوان و<sup>و</sup>صيحة اي قضاها وهو عبارة عن الفعل مع زيارة الاحكام لباقي الله  
 لو كان الاله يغضّ اسنتاعي لوجه الرضا به لكن الرضى بالقضى واجب واللازم  
 بما كان الرضى بالكفر لانه تناقض اللَّغْرِمَعْنَى لِأَقْضَا وَالرُّضَى إِنْجَبَ  
 بالقضايا دون الغضى وَقَدْ سَرَّهُ هو يخدم بذلك مخالوق بحسبه الذي يوجد من حسن وفتح  
 وتضع وضرر وما يحويه من ذمّة ومكان وما يترتب عليه من ثواب او عتاب و  
و والغضى وتعيم اراده اسنتاعي وقد رته لما مررها ان الكل يخلق اسنتاعي وهو يحيى و  
 العذرة والا رادة لعدم الازراء والاهجار فان فَلَمْ يَكُونُ الْخَافِرُ كَبِيرًا لِغَرْ  
 والغاسق وَفَسَنَهُ خَلَقَهُ يفتح تحليفيها بالامان والطاعة فلن أَنْتَنَعَّلَ إِرَادَ  
 منها الاله والنفس باختيا دهيا لِأَبْعَرَ كَيْا انه علم منها الكدر والعنف بالاختيار  
 ولم يلزم تخلف الحال والمعزلة انكره والارادة اسنتاعي للشروع والفتح حتى  
 انه اراد من الخادرو الفاسق امامه وطاعته لا لغيره ومحضيته زعمها من اراده  
 الغيع عَجَّةً كَلْفَةً واجراه ومحنه منع ذلك بِالْفَتْحِ كَسْبِ الْفَيْعِ وَالْإِنْسَافِ  
 فعند هم يَكُونُ الْكَثِيرًا يَفْعَلُ من افعال العباد على خلاف اراده اسنتاعي وهذا شين  
 جدا حكلي عن عبر عن عبد الله قال ما الزمن احمد متلامي الزمني محوسى كان معه  
 السفينة فقلت له لا انتسلم فثار له اسنتاعي لم يبرد اسلامي خار الاراد اسلامي سلت  
 فقلت للمحسني ان اسنتاعي بريد اسلامي ولكن الشيء يجيء لا يتركتون فقا للمحسني  
 اكون مع الشرط لا اغلب وحلى ان القاضي عبد الله المهداني وخل على الساج  
 من عياد وعده الاستئذان ابو سعفان الاسعفان ابن قلما رأى الاسئذ قال سخنان من  
 نزوة من العجاشي فقال الاسرار على الغور سخنان من لا يجري في سلكه الامايش والمعتاد

وللمعبد لم يزد بالفعل العَنْ المصادر الَّذِي هُوَ الْأَعْبَادُ وَالْأَبْغَاعُ بِالْمَاصِلِ  
 بالمصدر الذي هو متعلق الاجداد والانتفاع أَعْنَى ما يشاهدهن المركبات والسمات  
 مثلاً ولله مولاه عن هذه النكارة قد يتوهم ان الاستئذان بالآية موقوف على كون  
 ما مصدر يدعوه وَلَقَوْلِهِ تَعَالَى مالك كل شيء اي يمكن بذلك العقتل فعل العبد شَرِّ  
وَلَقَوْلِهِ تَعَالَى افن حملت لكن لَا يَحْلُمُ وَمَقْعَدُهُ تَعَدُّ بِالْحَالَفَيَّةِ وَكَوْنِهِ مَاتَهَا  
لَا سُنَّاتِكَ الْعِبَادَةِ لَأَبْقَى فَلَمْ يَأْتِ لِكَوْنِ الْمُبَدِّلِ لِلْأَعْمَالِ  
لِكَوْنِ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ وَلِنَوْهِي لَا يَنْتَقِلُ الْأَشْرَالِ هُوَ  
الْأَرْوَمِي أَثْبَاتُ الشَّرِيلِيَّةِ الْأَلْهَيَّةِ مَعْنَى وَجْهُ الْوَهْرِ كَمَا لِلْجَوْسِ وَمَعْنَى إِسْمَاعِيلَ  
الْعِبَادَةِ كَالْعِبَادَةِ الْأَسْنَامِ وَالْمُعَزَّلَةِ لَا يَقْبَضُونَ وَلَمْ يَلْأِمُوا جَهْلُونَ خَلِيلِيَّةِ الْعَبِيدِ  
كَلِفَيَّةِ أَسْنَاعِيَّةِ لَا يَقْتَارِهِ إِلَيْهِ الْأَسْبَابِ وَالْأَلَاتِ الَّتِي هِيَ كُلُّهُ أَسْنَاعِيَّةِ  
مَا وَرَ الْنَّهْرِ قَدْ بِالْفَوْقِ تَسْلِيلِهِ فِي صَدِّهِ الْمِسْلَةِ عَنْ فَالْوَانِ الْجَوْسِ أَسْعَدِهِ هَلَّا  
مِنْهُمْ جِئَتْ بِيَقْنَتِ الْأَشْرِيَّةِ بِكَوْنِ أَهْدِيَ وَالْمُعَزَّلَةِ أَثْبَتِ أَشْرِيَّةِ الْأَخْصِيِّ وَاحْجَبَ  
الْمُعَزَّلَةِ بِأَنَّ فَرَقَ بِالصَّنْوِرِ وَرَهِيَّهِ بَيْنَ حَرْكَةِ الْمَائِشِ وَهَرْكَةِ الْمَرْتَشِ وَانَّ الْأَوَّلِ بِأَنْ فَتَارَهُ  
دُونَ الْثَّانِيَّهِ وَانَّ لَوْكَانِ الْكَلِيلِ لِكَلْفَلِ أَسْنَاعِيَّةِ لِكَلْفَلِ قَاعِدَةِ الْكَلِيفِ وَالْمَرْجِ وَالْمَعْنَىِ  
وَالثَّوَابِ وَهَوْلَهَرِوِ لِلْجَوَابِ أَنَّ وَلَدَانِيَّهِ بِتَوْهِهِ عَلَى الْمُهْرِيَّةِ الْعَالَمِيِّينِ بِنَيِّ  
الْكَسْبِ وَالْأَخْتِيَارِ أَصْلَا وَمَا عَنِ فَقْدَتِهِ عَلَى مَا حَقَّهُهُ أَنْتَنَعَّلَ وَفَدَ  
بِيَسَلِّيَّهِ لَوْكَانِ خَالِقِيَّةِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ خَالِنِ هُوَ الْأَقْدَمِ وَالْأَكْلِ وَالْشَّارِبِ  
وَالْزَّانِ وَالسَّارِقِ إِلَيْهِ غَيْرِهِ الْأَلْهَيَّةِ وَصَدِّلِيَّةِ عَقِيمِ أَلْهَيَّهِ الْمَقْسِفِ بِالشَّيْءِ مِنْ  
قَامَ بِهِ وَلَدَانِيَّهِ لِأَمْنِ أَوْهَدَهُ أَلْهَيَّهِ أَنَّ أَسْنَاعِيَّةِ خَالِقِيَّةِ الْمَسَارِ وَالْيَاصِنِ وَسَارِ  
الْمُصَافَاتِ فِي الْأَهْبَامِ وَلَا صَمَتَ بِدَالِهِ وَرَمَيَ أَيْنِسَكِ بِقَوْلِهِ نَعْلَى فَيَلَرِ  
أَنَّ أَحْسَنِ لِلْأَعْيَنِ وَلِكَلْفِ مِنَ الْطَّيْبِ لِهِبِّيَّهِ بَارِيَّهِ وَلِلْجَوَابِ أَنَّ لَخَنِ

هـ  
لـ

ان المقدور والواحد لا يدخل تحت قدرتين متسقتيين فلنـا لا كامـا  
في قوـة هذا الكلامـ ومتى نـا انه لا يـنـتـ بـالـبـرـهـ انـ المـالـوـ هـوـ اـسـفـاعـيـ  
وـبـالـمـفـرـورـةـ انـ لـعـدـرـةـ الـعـبـدـ وـارـادـهـ مـدـخـلـاـيـ بعضـ الـافـعـالـ كـرـكـةـ الـبـطـشـ  
دونـ الـبـعـضـ لـكـرـكـةـ الـاـرـتـاعـشـ اـحـتـيـاقـ عـنـ الـعـصـقـ عنـ هـذـاـ الصـنـيـيـ الـفـوـلـ  
بـاـنـ اـسـنـفـاـيـ هـاـلـقـ وـالـعـبـدـ كـاـسـبـ وـكـيـقـيـهـ اـنـ صـرـفـ الـعـدـ قـدـرـهـ وـارـادـهـ  
الـفـعـلـ كـسـبـ وـاجـادـهـ تـعـالـيـ الـفـعـلـ عـبـتـ دـالـ خـالـقـ وـالـمـدـرـ وـالـواـحـدـ  
داـخـلـتـ الـفـدـرـتـيـنـ لـلـرـجـمـيـنـ مـخـتـلـفـتـيـنـ فـالـفـعـلـ مـقـدـرـهـ وـارـادـهـ تـعـالـيـ جـمـهـرـهـ الـاجـادـ  
وـمـقـدـرـهـ الـعـبـدـ كـيـمـهـ الـكـسـبـ وـهـذـاـ الـقـدـرـ مـنـ الـعـنـيـ ضـرـورـيـ وـانـ نـقـدـرـهـ  
اـذـيـدـ مـنـ دـلـيـلـ تـحـلـيـلـ الـعـبـرـةـ الـعـقـدـةـ عـنـ كـيـقـيـنـ كـوـنـ شـعـالـ الـعـدـ عـدـلـيـهـ  
تـغـالـيـ وـاـجـارـهـ مـعـ الـعـبـدـ قـيـمـهـ مـنـ الـفـدـرـةـ وـالـاـخـتـيـارـ وـلـهـ فـيـ الـفـرـقـ بـهـ مـاـيـعـاـ  
مـثـلـ اـنـ الـكـسـبـ مـاـ وـفـعـ بـالـتـوـ الـخـلـقـ لـاـ بـالـةـ وـالـكـسـبـ مـقـدـرـهـ وـرـفـعـ فـيـ كـلـ قـدـرـهـ  
وـالـخـلـقـ لـاـيـ تـحـلـ قـدـرـهـ وـالـكـسـبـ لـاـ يـمـعـ اـنـفـارـ الـقـارـيـهـ وـالـمـلـقـ بـصـوـرـهـ فـيـ بـلـرـ  
فـقـدـ اـنـتـمـ مـاـ سـيـنـمـ اـلـعـتـرـلـةـ مـنـ اـثـبـاتـ الشـرـكـةـ فـلـنـاـ الشـرـكـةـ  
اـنـ جـمـعـ اـسـانـ عـلـيـ شـمـيـ وـبـيـرـدـ كـلـ مـنـ مـاـ هـوـهـ دـونـ الـاـهـرـكـشـرـ كـالـقـرـبـ وـالـمـحـلـةـ  
وـكـاـدـ اـجـعـلـ الـعـبـدـ حـالـاـلـاـفـعـالـهـ وـالـصـانـعـ طـالـقـاـ لـاسـبـرـاـ لـاـصـرـاـضـ وـالـاـخـسـامـ  
يـخـافـ مـاـ دـاـ اـصـنـيـفـ اـمـاـيـ شـنـيـزـ مـجـهـتـيـنـ مـخـتـلـفـتـيـنـ كـاـلـاـرـضـ تـلـزـمـ مـلـكـاـهـ  
تـعـالـيـ عـهـهـ الـخـلـقـ وـالـعـبـدـ كـيـمـهـ الـكـسـبـ وـلـفـعـلـ الـعـدـ بـجـسـمـهـ  
اـسـنـعـ بـهـ جـمـعـهـ الـخـلـقـ وـالـعـبـدـ كـيـمـهـ الـكـسـبـ فـانـ فـيـرـ كـلـيـفـ كـاـنـ كـسـبـ الـعـبـجـ  
فـيـعـاسـنـهـ مـوـبـاـ لـاـ سـتـقـاـقـ الدـمـ كـلـاـفـ خـلـفـهـ فـلـنـاـ كـاـنـهـ قـدـشـتـ اـنـ  
هـذـاـلـوـ حـكـيـمـ لـاـخـلـقـ شـبـاـاـ الـأـوـلـ عـاـفـهـ تـهـيـدـهـ وـاـنـ لـمـ نـخـلـعـ عـلـيـهـ فـيـرـ مـاـنـاـلـهـ  
سـتـقـيـهـ مـنـ الـأـفـعـالـ قـدـ يـكـرـنـ لـهـ فـيـهـ حـلـمـ وـمـصـالـيـ كـاـنـ خـلـقـ الـأـجـسـامـ الـحـيـيـةـ

اعـتـقـدـ وـاـنـ اـلـاـمـ لـسـتـلـنـ الـاـرـادـةـ وـالـتـعـيـيـنـ عـدـمـ الـاـرـادـةـ فـجـلـوـ اـلـبـاهـ اـلـخـافـرـ مـرـادـاـ  
وـكـفـرـهـ عـبـرـ مـرـادـ وـخـنـ نـعـمـ اـنـ الشـئـ خـدـلـاـيـكـوـنـ مـرـادـوـبـوـمـرـيـوـ وـقـدـيـكـوـنـ سـرـاـ  
وـبـيـهـ مـلـكـ وـمـصـالـيـ كـبـيـطـ سـعـاـلـمـ اـسـهـ تـعـالـيـ اوـلـاـنـهـ لـاـ بـسـلـعـاـيـفـعـاـيـفـعـلـ اـلـاـمـزـيـانـ  
اـلـسـيـادـ اـلـاـرـادـاـيـ بـيـهـ عـلـيـ الـمـاـهـمـيـنـ عـصـيـانـ عـبـدـهـ يـاـمـرـهـ بـالـشـئـ وـلـاـ بـرـيـدـهـ  
وـقـدـيـسـلـ مـنـ الـمـاـهـيـنـ بـالـاـيـاتـ وـبـاـبـ الـتـاـوـيـلـ مـفـتوـحـ عـلـيـ الـعـرـقـيـنـ وـالـعـادـ  
اـفـعـالـ اـخـتـارـ بـوـنـاـنـ مـاـنـ كـاـنـتـ كـاـعـةـ وـعـاـقـوـنـ بـلـهـ اـنـ كـاـنـتـ مـعـصـيـةـ  
اـلـكـاـزـعـتـ الـجـيـرـيـهـ اـنـ لـاـ فـعـلـ لـلـعـبـدـ اـسـلـاـمـ اـنـ حـرـكـاـتـ هـوـكـلـهـ هـوـكـلـهـ الـجـيـارـاـ  
لـاـ قـدـرـةـ عـلـيـهـاـ وـلـاـ قـضـدـ وـلـاـ اـهـتـيـارـ وـصـدـاـ بـاطـلـ لـاـ يـعـرـقـ بـالـصـورـةـ بـيـنـ  
حـرـكـهـ الـبـلـيـشـ وـحـرـكـهـ الـاـرـتـاعـشـ وـنـعـمـ اـنـ الـاـوـلـ بـاـخـيـاـرـهـ دـوـنـ الـثـانـيـ وـلـاـهـ  
لـوـمـ يـلـنـ لـلـعـبـدـ فـعـلـ اـصـلـاـمـ اـسـحـيـنـ تـكـلـيـفـهـ وـلـاـ تـرـتـبـ اـسـتـقـافـ التـوابـ وـالـعـابـ  
عـلـلـ اـفـعـالـهـ وـلـاـ اـسـنـادـ اـلـاـفـعـالـهـ اـنـ يـعـصـيـنـ سـاقـةـ الـقـصـدـ وـالـاـخـيـارـ الـيـهـ  
عـلـلـ سـيـبـلـ الـمـقـيـعـهـ مـثـلـ صـلـيـ وـصـامـ وـكـتـبـ مـلـاـفـ مـشـوارـ الـقـلـمـ وـاسـوـرـ لـوـنـهـ ①  
وـالـمـفـصـوسـ الـقـلـعـيـهـ سـيـ دـلـ لـعـزـلـهـ تـعـالـيـ هـيـزـ اـسـماـكـاـنـوـبـاـجـلـوـنـ وـقـوـلـنـعـالـيـهـ  
سـنـاـلـمـوـنـ وـمـنـ شـاـخـلـيـغـرـالـ غـرـرـلـلـ فـانـ قـيـلـ بـعـدـ سـعـمـ عـلـمـ اـسـعـالـهـ  
وـارـادـهـ الـمـبـرـلـازـمـ قـطـعـاـلـاـهـ اـسـاـنـ تـعـلـقـتـ بـيـوـجـوـ وـالـفـعـلـ فـيـجـ وـاـيـدـهـ  
ضـيـمـنـعـ وـلـاـ اـهـتـيـارـ بـعـدـ الـوـهـبـ وـلـاـ مـسـتـعـاـقـ فـلـنـاـ اـسـعـدـهـ تـعـالـيـ  
وـبـرـيـدـهـ اـلـعـبـدـ يـفـعـلـهـ اوـبـرـيـكـهـ بـاـخـيـارـهـ مـلـاـشـكـاـلـ فـانـ قـيـلـ مـلـيـونـ فـعـلـهـ  
اـلـاـهـتـيـارـيـهـ وـاـجـبـ اوـمـسـتـعـاـقـهـ دـهـاـيـانـيـ الـاـهـتـيـارـ فـلـنـاـ اـسـمـنـعـ  
الـوـهـبـ بـالـاـهـتـيـارـ تـكـيـقـ لـلـاـهـتـيـارـ كـامـنـافـ وـاـيـسـتـوـضـ بـاـعـالـاـبـاـيـ  
فـانـ قـيـلـ لـاـمـعـنـ لـكـوـنـ الـعـبـدـ فـاـعـلـاـ بـالـاـهـتـيـارـ الـاـكـونـهـ موـهـاـلـاـفـعـالـهـ ②  
مـاـلـفـضـدـ وـلـاـهـتـيـارـهـ قـدـ سـيـقـ اـنـ اـسـهـ مـسـتـلـخـلـنـ الـاـفـعـالـهـ وـعـاـرـهـاـ

حتى لا يمكن الفعل بغير ما يحدث من القدرة خلِيكَمُ البَيَانُ<sup>٥</sup> وأما ما ينال  
لوقوفنا بتفاقي القدرة السابقة إلى أن الفعل يتحقق بالإمتناع وأما باستفادة  
بها الأعراض فأن قالـوا ~~جواز وجود الفعل بما في الملة الأولى~~  
فهذا ترکوا مذهبهم حيث هو روايقارنة الفعل القدرة وإن قالـوا ~~باستهـ~~  
لزم المختـم والترجـح بلا مراجـعـاـدـ القدرة بما لهاـمـ تغيـرـ وـ لمـ يـهـدـثـ فيـهاـعـيـنـ  
لاـسـتـيـالـةـ وـالـدـلـلـ عـلـىـ الأـعـرـاضـ فـلـمـ صـارـ الفـعـلـ بـهـاـنـ المـالـةـ الثـانـيـةـ وـاجـبـاـوـفـيـ المـالـةـ  
الـأـوـيـ مـيـنـعـاقـيـقـةـ نـظـرـ لـكـانـ الـقـالـلـينـ كـلـوـنـ الـاسـتـخـاعـةـ قـبـلـ الـفـعـلـ لـأـيـمـ  
بـامـتـاعـ الـقـارـنـةـ الزـمـانـيـةـ وـبـاـنـ كـلـ فـعـلـ يـجـبـ اـنـ يـكـوـنـ سـاقـيـةـ عـلـيـهـ بـالـرـمـانـ  
الـتـهـدـ هـذـيـ مـسـتـعـنـ حـدـوـثـ الـفـعـلـ بـيـ رـيـانـ دـهـوـثـ الـقـدـرـةـ مـعـزـ وـنـتـجـمـعـ الـشـرـاطـ  
وـلـهـ بـغـرـازـانـ مـسـتـعـنـ الـفـعـلـ بـيـ الـمـالـةـ الـأـوـلـ لـأـمـتـاعـ شـرـطـاـ وـجـوـدـ مـانـعـ وـجـبـ فـيـ الـأـيـمـ  
لـتـاهـرـ الشـرـابـيـدـ مـعـ الـقـدـرـةـ التـزـيـنـيـ صـفـةـ الـقـادـرـ فـيـ الـمـالـلـيـنـ عـلـىـ السـوـاـمـنـ هـامـاـ  
رـضـبـ الـعـضـرـ إـلـيـ اـنـ اـهـارـبـ بـالـاسـنـدـ الـقـدرـةـ الـمـسـجـمـةـ لـجـمـعـ شـرـابـيـدـ الـمـاـيـرـ  
غـالـقـ اـنـهـمـعـ الـفـعـلـ وـالـافـقـلـهـ وـاـمـتـاعـ بـقـاـ الـأـعـرـاضـ مـبـنـيـ عـلـىـ مـقـدـمـاتـ  
صـعـبـةـ الـبـيـانـ وـهـيـ اـدـبـاـ الشـئـ اـمـرـ كـفـنـ زـادـ عـلـيـهـ وـاـنـ مـنـعـ قـيـامـ الـعـرـضـ  
وـاـنـ مـسـتـعـنـ فـيـاـمـاـعـ بـالـمـلـلـ وـلـمـ اـسـنـدـ الـقـابـلـونـ بـكـوـنـ الـاسـتـعـاطـةـ قـبـلـ  
الـفـعـلـ بـاـنـ التـكـلـيفـ حـاـصـلـ قـبـلـ الـفـعـلـ صـرـوـرـةـ اـنـ الـكـافـرـ كـلـفـ بـالـأـمـانـ وـتـارـكـ  
الـصـلـةـ مـكـلـفـ بـهـاـ بـعـدـ دـهـولـ الـوـقـتـ فـلـوـمـ جـلـ الـاسـتـعـاطـةـ مـكـفـةـ هـيـنـدـ  
لـزـمـ تـكـلـيفـ الـعـاجـرـ وـهـذاـ بـاـعـلـ اـسـارـ بـالـجـوـابـ بـنـولـهـ وـيـقـعـ هـنـاـسـمـ  
يـعـيـنـ لـفـظـ الـاسـتـعـاطـةـ عـلـىـ سـلـاـمـةـ الـأـسـبـابـ وـالـالـاـلـاتـ وـالـجـوـابـ كـانـ عـولـهـ  
نـقـالـيـ وـهـيـ عـلـىـ النـاسـ تـرجـحـ الـبـيـتـ مـنـ اـسـتـعـاطـ اـلـيـهـ سـبـلـاـ فـانـ قـيـلـ الـاسـتـعـاطـةـ  
صـفـهـ الـمـكـلـفـ وـسـلـامـةـ الـأـسـبـابـ وـالـالـاـلـاتـ لـيـسـ صـفـهـ لـهـ قـلـيـتـ صـفـحـ تـقـيـيـرـ

الـصـارـةـ الـمـوـلـةـ كـلـاـفـ الـخـاصـبـ فـانـ فـدـيـفـعـ الـحـسـنـ وـفـدـيـفـعـ الـبـيـعـ فـيـعـلـ الـسـبـهـ  
لـلـفـيـجـ معـ وـرـودـ الـنـهـيـ عـنـهـ قـيـمـاـسـنـهـ مـوـجاـهـ لـاـسـتـخـانـ الـدـمـ وـالـعـقـابـ وـالـحـسـنـ  
اـيـمـ اـفـعـالـ الـجـادـ وـهـمـ مـاـيـكـوـنـ مـتـعـلـقـ الـمـجـحـ فـيـ الـعـاجـلـ وـالـثـوابـ فـيـ  
الـأـجـلـ وـالـأـحـسـنـ اـنـ يـقـيـيـرـ مـاـيـكـوـنـ مـتـعـلـقـ الـدـمـ وـالـعـقـابـ لـيـشـمـ الـسـاحـ  
بـرـضـ اـسـتـغـالـ اـيـمـ بـارـادـهـ مـنـ عـبـراـعـتـاـنـ وـهـمـ مـاـيـكـوـنـ مـتـعـلـقـ  
الـدـمـ فـيـ الـعـاجـلـ وـالـعـقـابـ فـيـ الـأـجـلـ لـيـسـ بـرـضـ اـلـيـ فـيـهـ مـنـ الـأـعـتـارـاتـ فـالـلـهـ  
تـعـابـ وـلـاـيـرـضـ لـعـبـادـهـ الـكـفـرـ يـعـيـنـ اـلـاـرـادـةـ وـالـمـشـيـةـ وـالـقـدـرـ سـعـلـنـ بـالـكـلـوـرـ وـالـرـضـ  
وـالـحـيـةـ وـالـأـمـرـ لـاـيـتـعـلـقـ الـأـبـلـهـسـنـ دـوـنـ الـقـنـجـ اـسـتـهـمـهـ مـعـ الـفـعـلـ كـلـاـفـ  
الـعـتـرـلـ وـهـمـ كـلـفـ الـقـدرـةـ الـقـلـيـلـ مـاـيـكـوـنـ مـاـيـقـلـهـ  
صـاحـبـ الـبـيـرـسـرـهـ مـنـ نـفـارـضـ كـلـفـ اـسـتـغـالـ فـيـ الـجـيـرـ اـنـ يـقـلـ بـهـ الـأـفـعـالـ  
اـلـأـخـيـارـيـهـ وـهـيـ عـلـىـ الـفـعـلـ وـالـجـيـرـ وـعـلـىـ اـنـهـاـشـرـطـ لـاـدـ الـفـعـلـ لـاـ عـدـ وـبـالـجـلـهـ هـيـ  
صـفـةـ كـلـفـهاـ اـسـتـغـالـ عـنـدـ فـنـهـ اـكـسـابـ الـفـعـلـ بـعـدـ سـلـاـمـةـ الـأـسـبـابـ وـالـالـاـلـاتـ  
فـانـ قـصـدـ فـعـلـ الـأـبـرـهـلـقـ اـسـتـغـالـ قـدـرـهـ فـعـلـ الـلـيـرـ وـانـ قـصـدـ فـعـلـ الـسـرـخـلـقـ  
نـقـالـيـ وـقـدـرـهـ فـعـلـ الـسـنـرـ فـكـانـ هـوـ الـمـضـيـعـ لـعـدـرـةـ فـعـلـ الـلـيـرـ فـيـسـخـنـ الـدـمـ وـالـعـقـابـ  
وـلـهـذـاـدـ الـكـافـرـنـ بـاـيـفـ لـاـيـبـنـتـعـيـوـنـ الـسـمـعـ وـاـنـ اـكـانتـ الـاسـتـعـاطـةـ عـرـضاـ  
وـجـبـ اـنـ تـكـوـنـ مـقـارـنـهـ فـيـ الـفـعـلـ بـالـزـيـانـ لـاـسـبـقـهـ عـلـيـهـ وـالـلـيـرـ وـقـوـعـ الـفـعـلـ بـاـ  
اـسـتـعـاطـهـ وـقـدـرـةـ عـلـيـهـ لـاـمـرـ مـنـ اـسـتـعـاطـ بـقـاـ الـأـعـرـاضـ فـانـ قـيـلـ الـوـسـلـ  
اـسـتـيـالـهـ بـقـاـ الـأـعـرـاضـ فـلـاـنـزـاعـ فـيـ اـمـكـانـ تـجـرـدـ الـأـمـتـالـ عـقـبـ الـزـوـلـ فـنـاـيـنـ بـلـزـمـ  
وـمـزـعـ الـفـعـلـ بـدـوـنـ الـقـدرـةـ قـلـيـلـ اـمـاـيـدـعـيـ لـزـومـ دـلـلـاـتـ كـانـتـ الـقـدرـةـ  
الـنـزـحـ الـفـعـلـ هـيـ الـقـدرـةـ الـسـابـقـهـ وـاـمـاـيـجـلـنـهـ هـاـمـاـلـلـمـجـدـ الـقـارـنـ فـقـدـلـمـ  
هـيـ الـقـدرـةـ الـنـزـحـ الـفـعـلـ لـاـتـكـوـنـ الـأـمـتـارـهـ لـهـ ثـمـ اـنـ اـدـعـيـمـ اـنـ لـاـيـدـ لـهـ اـمـاـلـلـاـسـبـقـهـ

واما سرق قوله تعالى انبثرون يا ساصهولا للتخفيز دون التكليف وقوله تعالى  
حكاية ربنا ولا تحملنا الا عاتقك لتباه ليس المراد بالتحليل هو التكليف بل ابصال  
ما لا يطاق من العوارض الهم واما التزاع في الجبار فتعذره العترة بناء على طبع  
العقل وجو رزة الا شعرى كأنه لا يفتح من اهشى وقد يستدل بقوله تعالى  
لا يكفل الله نفسا الا وسعي على بنى الجبار وتصير ما انه لو كان جائز الملزم  
من فرض وفروعه محال ضرورة ان اسخاله اللازم تزجح اسخاله الملزم  
تحققها العزم الملزم لكنه لو وفرت لهم لذبـ كلام استغابي وهو مـ وهذه  
نـكـهـ فـسـانـ اـسـخـالـهـ كـلـ ماـ يـنـعـلـقـ عـلـمـ اـسـلـمـ لـوـ اـرـادـهـ وـاـخـبـارـهـ بـعـدـ وـفـرـعـهـ ④  
وـخـلـعـ اـنـ اـلـاسـمـ اـنـ كـلـ مـاـ يـكـلـونـ مـكـافـيـ نـفـسـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـ فـرـضـ وـفـرـعـهـ كـالـ  
وـاـنـ اـيـعـبـ دـلـلـوـمـ بـعـرـضـ لـهـ الـامـتـاعـ بـالـعـبـرـ وـالـجـبـارـ اـنـ يـكـوـنـ لـزـمـ المـحـالـاـ  
عـلـىـ اـسـمـ اـنـ اـسـعـاـيـ اـنـ اـسـعـاـيـ اـنـ اـسـعـاـيـ اـنـ اـسـعـاـيـ رـهـ وـاـخـيـارـهـ خـفـعـهـ  
مـهـلـزـ بـنـفـسـهـ مـعـ اـنـ يـلـزـمـ مـنـ فـرـضـ وـفـرـعـهـ تـحـلـفـ الـعـلـوـ عـلـىـ النـائـبـ وـهـ  
وـالـاـصـلـ اـنـ المـاـنـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـ فـرـضـ وـفـرـعـهـ محـالـ بـالـنـظـرـ اـنـ وـاـمـاـ  
بـالـنـظـرـ عـلـىـ اـمـوـاـدـ عـلـىـ نـفـسـهـ فـلـاـ نـسـلـمـ اـنـ لـاـسـتـدـلـمـ الـحـالـ وـيـابـوـدـ مـدـعـوـ مـنـ الـاـمـ  
فـيـ الصـفـرـوـ فـعـتـ هـنـاـ اـسـانـ وـاـلـاـ كـلـاـرـخـ الـزـاجـ بـقـيـةـ لـسـانـاـ  
قـيـدـ بـلـلـلـصـلـعـ كـمـ الـلـهـاـتـ فـيـ اـنـ هـنـاـ لـلـعـبـ صـنـعـ فـيـ اـنـ لـاـ وـاـمـاـشـ كـالـمـوتـ  
عـقـيـدـ القـلـلـ كـلـ لـكـلـوـنـ لـهـ سـعـاـيـ لـأـمـرـ مـرـاـنـ الـمـالـنـ صـوـاسـ تـعـابـ وـهـ وـاـنـ كـلـ  
الـمـسـحـاتـ مـسـتـقـدـةـ بـيـهـ بـلـاـ وـاسـطـةـ وـالـعـتـرـةـ لـاـسـتـدـلـ وـيـعـصـ الـأـفـعـالـ اـلـيـهـ  
تـقـاـيـلـ فـلـلـوـ اـنـ كـانـ الـفـعـلـ صـارـاـنـ الـفـاعـلـ لـاـبـتـوـسـطـ قـعـلـ اـخـرـ فـتـوـبـرـ مـلـيـنـ اـلـفـرـ  
وـلـاـ ضـطـرـقـ الـتـزـلـيـدـ وـعـنـاهـ اـنـ يـوـجـبـ فـعـلـ الـفـاعـلـهـ عـلـىـ اـخـرـ كـمـ الـيـدـ يـوـجـبـ  
هـرـ كـمـ الـعـتـاجـ فـاـلـمـ مـسـئـلـهـ مـنـ الصـفـرـ وـالـإـكـسـارـ مـنـ الـكـسـرـ وـلـيـسـاـ مـلـوـقـيـنـ سـهـلـ

هـاـ قـلـنـ الـرـادـ سـالـمـ اـسـبـابـ وـالـاـنـ وـالـكـلـفـ كـاـيـتـصـفـ بـالـاسـنـاطـةـ  
يـتـصـفـ بـذـلـلـ الـحـيثـ يـقـالـ هـوـدـوـ اـسـلـامـ اـسـبـابـ الـاـنـ لـنـزـكـيـهـ لـاـيـشـقـ مـنـهـ  
اـسـمـ فـاـ عـلـىـ حـيـلـ مـلـاـفـ الـاسـنـاطـةـ وـكـمـ الـكـلـفـ لـعـتـدـهـ اـسـنـاطـهـ  
الـيـنـ هـيـ سـالـمـ اـسـبـابـ وـالـاـلـاتـ لـاـلـاسـنـاطـةـ بـالـعـنـ الـاـلـوـ فـاـنـ اـرـيدـ  
بـالـعـبـرـ دـمـ الـاسـنـاطـةـ بـالـعـنـ الـاـلـوـ فـاـنـ سـلـمـ اـسـتـيـالـ تـكـلـيفـ الـعـاجـزـ  
وـاـنـ اـرـيدـ بـالـعـلـلـ الـتـاـنـيـ فـلـاـنـ سـلـمـ لـزـوـمـ لـبـرـازـ اـنـ حـصـلـ فـبـلـ الـفـعـلـ سـالـمـ اـسـبـابـ  
وـالـاـلـاتـ وـاـنـ مـخـلـلـ حـقـيـقـيـهـ الـقـدـرـهـ الـتـيـكـاـ الفـعـلـ وـجـابـ ⑤  
الـقـدـرـهـ صـالـمـ لـلـصـنـدـنـ عـنـ اـنـ حـبـيـهـ رـجـهـ اللهـ عـلـيـهـ عـنـ اـنـ الـعـدـرـ الـمـصـرـهـ  
اـلـكـفـرـ هـيـ بـعـيـنـهـ الـقـدـرـهـ الـتـيـ تـصـرـفـ اـلـاـمـانـ لـاـفـلـاـفـ الـقـلـعـ وـهـ  
لـاـ يـوـجـ الـاـخـتـلـافـ فـيـ نـفـسـ الـقـدـرـهـ فـاـلـكـافـرـ قـارـدـ اـلـاـمـ الـكـلـفـ بـهـ الـاـلـهـ  
صـرـفـ قـدـرـهـ اـلـلـفـرـ وـصـبـعـ بـاـخـيـارـهـ صـرـفـهـ اـلـاـمـ فـاسـكـيـ الـدـنـ وـالـعـنـ  
وـلـاـ خـفـيـ اـنـ فـيـ هـذـ الـمـوـابـ نـسـلـيـهـ الـكـوـنـ الـقـدـرـهـ فـبـلـ الـفـعـلـ اـلـاـنـ الـقـدـرـهـ  
عـلـىـ الـاـسـاـنـ بـيـ حـالـ الـكـفـرـ بـكـوـنـ فـبـلـ الـاـمـانـ لـاـمـالـهـ فـاـنـ جـبـ ⑥  
اـنـ الـقـدـرـهـ وـاـنـ صـلـفـ الـصـنـدـنـ لـلـهـيـمـ حـيـثـ السـعـلـ بـاـحـدـهـ الـاـنـكـلـونـ الـمـعـمـعـ  
اـنـ مـاـلـيـمـ مـقـارـنـهـ الـفـعـلـ وـالـقـدـرـهـ الـمـعـلـقـهـ بـالـفـعـلـ وـمـاـلـيـمـ مـقـدـمـهـ بـالـفـعـلـ  
هـيـ الـقـدـرـهـ الـمـعـلـقـهـ بـهـ وـاـمـاـ نـفـسـ الـقـدـرـهـ فـقـدـ تـلـمـوـنـ الـفـعـلـ وـلـاـ كـلـفـ  
قـلـنـ اـهـدـاـهـ اـهـدـاـهـ اـهـدـاـهـ رـفـيـهـ تـزـاعـ اـلـهـوـ لـعـوـمـ الـحـلـمـ فـلـيـتـسـاـلـ وـلـاـ كـلـفـ  
الـعـبـدـ مـاـلـيـمـ فـوـسـعـ سـوـاـكـانـ مـيـتـنـعـ بـعـسـهـ كـجـعـ الـصـنـدـنـ وـمـكـاـكـلـنـ  
لـبـسـ وـاـمـاـ مـيـتـنـعـ بـيـاـلـ اـنـ اـسـتـعـاـيـ عـلـمـ حـلـافـ اـوـارـ اـنـ حـلـافـ كـاـيـانـ الـكـافـرـ وـمـاـهـ  
الـعـاصـيـ الـلـازـعـ فـيـ وـقـعـ الـتـكـلـيفـ بـهـ كـلـرـهـ مـقـدـوـرـ الـكـلـفـ اـلـظـلـ الـنـفـسـ شـمـ  
عـدـ الـتـكـلـيفـ بـهـ الـلـبـسـ وـالـوـسـعـ مـيـقـعـ عـلـيـهـ لـعـوـلـهـ تـعـالـ اـلـفـرـ اـسـتـيـالـ وـسـعـهـ

حراماً وصدواً ول من تفسيره ما ينعدى به المبران خلوه عن معنى الأضافة إلى  
الاستغاثة مع أنه معترض مفهم الرزق وعند المعترضة للمرام ليس برق  
لأنهم ضرورة تارة محملون بأكله المالك وتارة ما لا ينتفع من الاستغاثة به سراً  
وذلك لا يكون إلا إذا لكن يلزم على الأول أن لا يكون بما يأكله المدوس رزقاً وعلى  
الوضعين أن من أكل المرام طول عمره لم يرزقه استغاثة أصلاً ومن هذا الأصل  
على أن الاستغاثة إلى الاستغاثة معترضة في معنى الرزق وأنه لا رازق إلا استغاثة بهذه  
وأن العيوب يتحقق الدرم والعقاب على أكل المرام وما لا ينتفع مستمدًا إلى الاستغاثة  
لا يكون فسخاً أو مرتكباً للاستحقاق الدرم والعقاب والجواب أن الله لو سمو مباشرة  
اسبابه باختياره في رزق نفسه لا لأن أو هم بالخصوص الدرم  
بما حبوا ولا يحصون ما يأكلون ورقه أو يأكله هرفة لأن ما ذكر  
إنه إذا الشخص يكتب أن يأكله وينفعه ما يأكله غيره وأما معنى المدراء لا ينتفع وانه  
استغاثة من يشاء كهيمنة على شئونه حتى يطلق الصدقة والاهتدى إلا أنه الحال وحده  
وفي السفينة اشارته إلى أنه ليس المدوس ببيان طريق الحق لا شد عاص في حق الكل ولا الأصال  
عبارة عن وجاد العبد صدراً أو نسبته صدراً أو معنى للتعليق ولله سبحانه وتعالى  
تعاليٌ في صدف المدرية التي صل الله عليه وسلم بمجاز بطريرق التسبب كما  
فيسد إلى العزان وقد يسند الأصال إلى الشياطين بمجازاً كما يسند إلى الأصنام نصر  
المدوس في كلام الشاعر أن المدوس عند داخلن الاهتدى ومتل صدراً الله فلم يهند مجذار  
عن الدلاله والدعوة إلى الاهتدى وعند المعترضة للمرام طريق الصواب وهو  
ما يأكله العقوله إنما يقصد من أصبهت ولعله عليه الصلاة والسلام الله أهدى قوي  
مع أنه بين الطريق ودعاه إلى الاهتدى والشهزاد المدوسية عند المعترضة في الدلاله  
الوصلة إلى المطلوب وعند الدلاله على طريق الوصول إلى المطلوب سوا احصل على

وعندنا الكل يخلق استغاثة والأخير أن لا يقدر  
بالخلق لأن ما سموه متولدات لا يصلح للغير فيه اصلاحاً صحيحاً فلا يسكنه  
من العبد واما الا لتساب فلا يسكنه الائتساب مالبس قياماً بحال العذر وهذا  
يتحقق العبد من عدم حكم له بالكافر افعاله الا اختيارية - المعمول ميت الأجل  
أبي الوقت المقدور له ولا يلزم بالكافر بعض المعترضة من ان استغاثة قد يقطع عليه الاجل بما  
ان استغاثة قد يحكم بها العار على ما علم من غير تزوير وبأنه اذا اجا اجله لا يسمى  
ساعة ولا يسمى موته واحبكت العتره بالاحداث الواردة في ان جنس  
الطاعات يزيد في العهر وانه لو كان ميتاً بالجملة لما اسكنى القابر وبشارة لا يعانيا ولا  
لدية ولا اضطراراً ولا ليس موته المعمول كلفه ولا يسمى والجواب ميت الاجر  
ان استغاثة ميتاً لوم يفعل هذه الطاعات لكون عهده اربعين سنة كل عمر  
ان ي فعلها ويكون عمره سبعين سنة فحسبت هذه الزبادة الى تلك الطاعة  
شاغل علم استغاثة انه لو لا حالاً كانت تلك الزبادة وعن الشائى ان وجوب  
العقاب والضمير على الفتاوى يعتمد على ترتيب المذهب وكسبه الفعل الذي كان في  
تعالى عقبه الموت بغير حقه العادة فكان القتل فعل الفاعل ليسوا ان لم يكن  
تحليلاً للموت قاتل الميت مخلوق لله تعالى لا يصلح للعبد فيه كلاماً ولا أكتسيا  
ومن غير هذا الاختلاف على الموت وجوهه بدليل قوله تعالى خلق الموت لطبيعته  
والآخرون على أنه عدمي ومعنى ذلك الموت قدرة والآخر وإن لا يلزم الكعبى  
ان يقتوله أجل الموت والنفل وأنه لوم يقتل العباس إلى اجله الذي هو الموت  
ولا يلزم الكعبى العبرة أن للميت اجل طبيعياً صورت مرتبة تحمله طبيعته  
وانطلاقاً من العبرة فالناسة اذ لم يتوان اجل طبيعياً صورت مرتبة تحمله طبيعته  
رزق لأن الرزق اسم لما يسوقه الله إلى الحيوان فيأكله وذلك قد يكون حالاً ومهما يكون

السيد ابراهيم شحاته ان للصبيان سوا لا ولذا لا ينبع العرض  
الامر بالذل والذليل السمعه لا لها امور مملكته اخبرها الصارق على مانطبق  
به النصوص قال الله تعالى النار يعذبون عليها عذابا واعذبنا يوم يوم  
الساعة او خلو الارض فرعون اشده العذاب وقال تعالى ان عقوبا افال خطأ  
نار او قال النبي عليه السلام استشهد هو من البول فان عادة عذاب الفرم منه  
و قال تعالى حيث اساءة الدين اسوة الملعول المabit تزلت في عذاب القبر اذا اقبل الدمن  
ربك وما دينك ومن يديك فيقول رب اسأله و ربى الاسلام و ربى عليه السلام  
وقال عليه السلام اذا افقر الميت انا له مكان اسود ان ازرقاني يقال الاحدى التك  
والآخر التلبيس اي اضر للهيث و قال عليه السلام القبر روضة من رياض للهيد و حفظ  
متعذر النازار وبالجملة الاحدى تبيت في هذا العنوان وفي كثير من احوال الآخرة متواترة  
المعنى وان لم يبلغ احادي احدى التوابتين و انك عذاب القبر بعض المعنة  
والروايات لازم الميت جاد لا حياة له ولاده لا يقدر به محال وللحوادث  
انه يجوز ادخاله تعالى في جميع الاجزاء وبغض النظر عن الميؤاة فقد رمأه رسول الله  
او لعدة التسعين وهذا الاستثناء اعادة الروح الى بدنه ولا يتحقق وبغض النظر او بغير اثر  
العذاب عليه عنوان المذكرة الى ما لا يكفي في تطهير الميتات او اصلوبته الموسى  
يعذب وان لم يطلع عليه و من تأمل في عياب ملكه وملكونه وغرائب قدرته ودورته  
لم يستبعد امثاله ولذا فضلا عن الا سخاله و اعلى حراها لكان احوال القبر  
ما هو من مستحب بين احوال الدنيا والآخرة افرده بالذكر ثم اشتغل ببيان حقائق العذاب  
و تقاضيله ماسجل بامور الآخرة و دليل الكل انها امور مملكته اخبرها الصارق  
و سلطها الكتاب والسنة ف تكون ثابتة و صريح حقيقة كل منها كحقيقة ما يدعا  
بنائه فقال والبعث هو اتيتكم بعثة الموتى من القبور بان عجرا اجزءا اصلية

و لا يهدى الى محصل و ما صرخوا لاصح للعبد ليس بواجب على اصحابه والآباء  
خلق الكافر القبر العذاب في الدنيا والآخرة وما كان له منه على العباد واستحقاق  
شكره للهداية وأفضلة انواع الميزات لكوكبنا الدار الواجب وما كان امتنانه  
على النبي صلى الله عليه وسلم فرق امتنانه على اي جهل لعبه اسنفه او فعل كل منهما  
غاية مقدوره من الاصح له وما كان لسوء العصمة والتوفيق وكل شفاعة الصرار  
البسيط في المضي والرضا معنى كان ما لم يفعله في حق كل احمد فهو محسدة له يجب على  
امتنانكم ما يتقى في قدرة الله تعالى بالسببه الى مصالح العبد سني ادقى بالواجب  
ولعمري ان مقاصد هذا الاصناف واجب الاصح بل انها صورة العزة  
اخهرون من تحزن والترى من ان شخص ولله لغرض ونظرهم في المعرفة الاليمة ورسوخ  
ناس العذاب على الشاهد في طباعهم و غساية مقتنيتهم في دهان زلل الاصح  
يكروي كل اوسفها و جهواسته ان من ينكرون حق المائة وقد ثبت بالادلة  
القطيعة كرم و حكمه و عمله بالعواقب يكررون محض عدل و حملة تمثيل شعر  
ما يعن و وجوب الشفاعة على الله تعالى او ليس معناه استئناف ناره الدنم و  
وهو وظاهره لا لزوم صدر و رفع عنه بحيث لا يمكن من التزل بناء على استلزماته كما  
من سنه او جهل او عيش او حشو والآن رفض لعافية الاختيار و ميل  
الى العدالة الفاضلة العذاب و عذاب القبر للحال فرض رفع عن عياب الموتى  
البعض كان منهم من لا يرى بداره نفع لهم فالبعض بدفع اصحاب العائمة في السر بما  
يعمله اصحابه و غيره و هذا الاول مما وقع في عامة اللقب من الا فضار على  
اثبات عذاب القبر دون الشعاع بما على ان النصوص الواردة فيه ان الزروع على  
عامة اهل العبور كفار و حصانة قاتل العذاب بالذلة امده بسوال سهل  
و هما مكان يدخلان العبور فيسا لان العبد عن ربه وعن دينه وعن بيده قال

كثيرة والكبيرة المطلعة هي للكفراء لا دين أكبر منه وبالجملة المزاد هنا إن الكبيرة التي هي غير الكفر لا يخرج العبد المومن من الآيات إنما الضد الذي هو عقده  
الآيات خلافاً للمعترضة حيث زعموا أن مركب الكبيرة ليس مومن ولا كافر وهذا هو المترتب بين المترتبين بما على إلأى العالى عندهم فيز من حقيقة الآيات  
إي الصيد المومن ~~في الكفر~~ خلافاً للخواج فانهم دهبو إلى أن مركب الكبيرة بل  
الصغيرة أيضاً كأنه خلافاً للخواج ما بين الآيات والكفر ليس وجوه الأول ما  
يتبع من حقيقة الآيات فهو الضد بين العذاب خلافاً لخارج المون عن الاتصال به الآيات  
نحوه ومحرك الأقدام على الكبيرة لعلية شرارة اوجته او افنته او كسره  
او القتل به خوف العذاب ورجلا الععنود العزم على التزوير لبيانه تضليل  
بطريق الاستكلا والاستخفاف كان كفراً كونه علة للشكيب وكذاب في آن من العبار  
ما جعله الشارع خالمة للتكلبيه وعلم كونه كذلك بالآداب الشرعية كاسبابه للضم  
وادى المصفع في آن وورسات والسلطن كلمات الكفر وحراره لما يحيط به  
أركن وبرهن إيجازياته أن الآيات إذا كان عبارة عن التضليل واؤفاته  
يليق أن لا يتصوّر المعرفة بصدقها في البشري من أعمال أركن وافت طعام  
يعتني به التكذيب أو المشكك ~~الث~~<sup>في</sup> في الآيات وملها وادى ذلك طقة  
باطلاق المون على العصى لقوله تعالى يا أبا dus اسنوا كتب حلتم العصى  
وقوله تعالى يا أبا dus امنوا أن نزولك الله قوله بضوضاه قوله تعالى  
وان طلاقه من المؤمنين فتنبأوا ولادي وفي كلامه ~~الث~~<sup>في</sup> اجمع أهل  
مرتضى النبي عليه السلام إلى يومئذ فهم اصحابه على من انتهى به المقالة  
من غير توسيء والدعا والاسمعوا لهم مع العذر بما يكتبه الكبار بعد  
ذلك عناق على إرادة لا يجوز لغير المؤمن ~~تحت~~<sup>تحت</sup> المعترض بمحبس

وعبد الأرواح البهاجو لقوله تعالى ثم إنكم يوم القيمة سيعثرون وقوله فلكلها  
الذين انشأها أول مرة إلى غير ذلك من الفوسفون القاطنة الناطقة حكيمها  
وأذكره الفلسفه بتأليه امتناع إعادة المعدوم يعنيه وهو يوم انعداد الilm عليه  
يعتد به غير مصدر بالمقصود لأن مرار ثان استعال على الآخر الأصلية للآنسان بعد  
روحه إليه سواده وذلك إعادة المعدوم يعنيه أو يوم بسم ربها يستظل ما قالوا  
انه لو اكل انسان انساناً تحيث صار هذا منه قتلاً الآخر اما ان تغادر فيها وهو حال  
اوفي احد ها فلما يكون الآخر معاد الجميع اجزائه ولذلك العاد انا هم الآخر الأصلية  
الباقيه من اول الهر الي اخره والآخر المأكولة فضلته ان لا يأكل الا اصلية فان قيل  
هذا قول بالساقع لأن الدين الثاني ليس هو الأول لا ورد في الحديث ان اصل اللهم  
حبر مرد وان المذهب من سرمه مثل احادي ومن صنهانا قال من قال مامن بذلك  
الا وللناسخ فيه قدم راسخ فلن ~~الآن~~<sup>الآن</sup> يلزم الناسخ لو لم يكن الدين الثاني  
مكتوبنا من الاصحية للدين الاول وان سرمه مثله لان الناسخ كان زراعا في بحث  
الاسم ولا يدل على استعماله اعاذه الروح الى مثل هذا الدين بل الارامل فاعله على عقده  
سواء سمي سخا ام لا او الوزن حق لقوله تعالى والوزن يوم الدين واليزان  
عبارة عما يعرف به مقادير الاعمال والعقل فاصر عن ادارك كييفيه وانكره  
المعترضة لأن الاعمال اعراض ان اصل اعادتها ممكن وزنها وانها معلومة الله تعالى  
فوزنها عبث ولطواب ~~ـ~~ انه قد ورد في الحديث ان كتب الاعمال هي التي توزن  
هذا السكال وعليه فخذ برسلهم لوز افعال استعال بمعده بالاعراض المعلق الوزن  
حكيه لا يتطلع عليها وعدم ادراكها على الحقيقة لا يوجد العبث والخـ المثبت فيه  
طاغات العبار ومحاسبهم بوزن المؤمنين بأيديهم والذئبار سلالم ووراهم ورمـ  
ـ لقوله تعالى زخمر لوز يوم القيمة كما بالمقاه ممسراً وقوله تعالى اماماً وديـ

سما ينفي المبادئ لا ينفي الاباهة ورفع المبرمة اصلاً لا ينفي العفو ورفع العبرة  
وأيضاً الكافر معقدة حقاً ولا يطلب له عفواً ومعقدة فلم يكن العفو عن هذه حكمة  
وأيضاً هو اعتقاد الأبد ضروري جزءاً من سائر الدونوب  
ونعصر مادون ذلك من شئان من الصفا والميامين التي أودي بها ملائكة  
للمعترلة وفي تعزير الحكم بالحكمة للآية الدالة على شونة الآيات والأحاديث في هذين  
لثيرة والمعترلة شخصصونها بالصفا والميامين المعنونة بالتوبة وتمسكوا  
بوجهين الأول — الآيات والأحاديث الواردة في وعيد العصاة والجراء  
الثاني على تقدير عويمها المانعة على الوقوع دون الوجوب وقد ذكرت النصوص في  
العنون مقتضى الذنب المعنور عن عمومات الوعيد وزعم بعضهم أن المخلف في  
الوعيد كرم محبوز من أسماعي ومحظون على خلافه كيف وهو متذرل بالغلو  
وقد قال أهذا ينافي ما ينزل العزول الذي الثاني إن العذاب إذا علم أنه لا يعاقب على دينه كان  
ذلك العذاب على الذنب وأعز للغير عليه وهذا ينافي مكتبة أرسال الرسل والجراء  
أن مجرد حواز العنوان لا يوجب عدم العقاب فضلاً عن العالم كله والجومات الواردة  
في الوعيد المعنونه بعافية من المندى بدلاً من عيوب الواقع بالتشبيه إلى كل واحد وكل  
به زاجر وحوز العقاب على الصورة سوا الجتب مرتكمها الكبيرة إن لا يد عنها  
تحت قوله تعالى ونعصر مادون ذلك لبيانه لما ينفيه من صغره ولا كبيرة إلا انتها  
والاحصائي تكون للسوال والمحاجاة إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث وذهب بعض  
المعترلة إلى إثارة الجنب الكبير لم ينفيه ولا ينفي أنه ممتنع عقلاً بل ينفي أنه لا  
محظون بفتح لقيام الأدلة السمعية على أنه لا ينفع كفولة تعالى أن ينفيه أبداً ما ينفيه  
عنه تكفر عنكم سياكم والجراء — إن الكبيرة المطلقة هي الكفر لأن الكمال وفتح  
الاسم بالنظر إلى نوع الكفر وإن كان الكلمة واحدة في الكفر وإلى إفراده الفاعلة بأفراد

الكلور أن الآية بعد انتقامهم على أن مرتكب الكبيرة فاستختلفوا في إنهم من  
وصومذهب أهل السنة أو كافرو وهو قتل الموارع أو منافق وهو قتل المسلمين  
فأخذت بالمتقوط عليه وترك ما مختلف فيه وتلتفت فاسق وليس مومن ولا كافر ولا  
منافق والجراء — إن هذا المحدث للمرتضى المخالف لما يجيئ عليه المسند من عدم  
الائزنة بين المترتبين وهو بالمثل الشابي أنه ليس به من لفظه له تعالى في كلامه ما  
كمل كان فاسجاً على المؤمن منا بالخلافة وقوله عليه السلام الإيزني الرواية جبن بري  
ووصوم من لا يمانع له كلاماً نواته وإن كلاماً يقتلونه ولا يجرؤون  
عليه أهلاً حكم المرتد بل ويدعوه في مقابر المسلمين والجراء — إن المراد بالآيات  
بالآيات هو المخافر فإن اللئيم من اعظم الغضوب والهديد وارجع على سبيل التفصي  
رسوخ المبالغة في الزجر عن العاصي بدليل الآيات والأحاديث الدالة على أن الفاسق  
مومن حتى قال عليه السلام لأبي ذر لما في السوال وان زنى وان سرق على  
رغائب إيدراً اصحابه — للزوج بالخصوص الظاهرة في آراء الفاسق  
كما ذكرته تعالى ومن لم يحكم بما نزل الله فالليل لهم المأمورون وذنوه ومن ذكر بعد  
ذلك ما ولي لهم الفاسقون ولقوله عليه السلام من ترك الصلاة من فقد لغير  
وفي إن العذاب يخفى بالخافر كقوله تعالى إن العذاب على من كذب ونوى لا  
يقتلاها إلا أشقي الذي كذب ونوى إن المزكي اليوم والمسو على الخافر في غير ذلك  
والجراء — إنها متزوقة المأمور للخصوص القاطعة على أن مرتكب الكبيرة ليس  
بكافر ولا يجاهد المعتقد على ذلك على ما مر والجزء خوارج عن العقد عليه المتعاه  
فلا اعتد عليهم وآية تناهى لا يخفر أن اشتراك به مجاهد المسلمين لكنهم مختلفوا  
في أنه هل يجوز عقلاً أم لا قد هب بعضهم إلى أنه يجوز عقلاً وإنما علم عدم بدليل السمع  
وبعضهم إلى أنه ممتنع عقلاً لأن فقيه الحكمة المعرفة بين المبين والمحسن والكافر

في النار وان ماتوا غير نبؤة لفترة تتعالى فين بعدها فالدورة هنريهيره ونفس الامام عبد  
خمير لا يمكن ابرئي هنريهيره قبل وصول النار ثم يدخل النار لاما يأكل الايمان ويعين المزوج من  
النار ولهذه لفترة تتعالى هنلاس الرؤوسين والمعروقات جهات يجري من كلها الايمان وفترة تتعالى  
ان الذئب من اوس وهموا الصالحة كانت لهم جهات العذاب من زلا الى غير ذلك من النسويد  
الذالم على كون المرء من اهل الكبيرة مع ما سبق من الاردة القاطعة على ان العذاب لا ينبع <sup>٦</sup>  
بالعصمة من الايمان ايضا المخلود في النار من اعظم العنتوبات وقد جعل جرا  
الكفر الذي هو اعظم العنتوبات طويلا ويزرس به غير الكافر كان زيارة على قدر الجراية  
فلا يكون عدلا وذهب المصلحة الى ان من دخل النار فهو خالد فربما ادا  
كافرا صاحب كبيرة مات بالمرتبة او المعصوم والناب وصاحب الصغرية او  
احتسب الكافر ليسوا من اهل النار على ما سبق من اصوله والكافر من اهل الاجاع  
وكذا صاحب الكبيرة بالمرتبة او حبيبي اعدها انه سمح العذاب وهو ضرورة  
حالة راسة فتنان اسحق الشواب الذي هو مستحبة خاصة دارمه <sup>٧</sup>  
والجواب من فند الدوام بالمعنى الاستثنائى بالمعنى الذي فضله هو  
الاستثواب واما الشواب فضل منه والحساب عدل فان شاعرنا وان شاعرنا  
مدة ثم يدخله الجنة الشابي النصوص الدالة على اللكرور كفولة تتعالى ومن يقتصر  
منهذا اجزاء جهنه خالدا وقوله ومن يجهل اهدى ورسوله وينعد حدوره  
يدخله نارا خالدا فهما وقوله تتعالى من كسبه سيبة واحاطته بمحظياته فالذك  
اصحاب النار هم فيما خالد ونحوه <sup>٨</sup> ان قاتل المومن تكون مومنا يكون  
الاكافر وكذا من يغدر بجيشه الحدو وذاد من اهانته به للطهارة وسمنته من كل  
جهاز ولو سلم فالمخلود قد يستعمل في المكت الطويل لكنه سجين مخلد ولو سلم فعارض  
بالنصوص الدالة على عدم اللكرور كاسرو الايمان في اللغة المقدمة اي ادعائهم

المحظيات على ما تعدد من قاعدة ان مقاولة بفتح بفتح لفتح لفتح لفتح لفتح لفتح  
ركب العتم دايم ولبسوا ثيام وغضون الكبيرة هذا اذكار وها سقوط الانه  
اعاده لبعض اذ ترك المراوغة على الدليل بخلاف عليه لفظ العنفوكا يطلق على لفظ المغفرة  
او يتطرق به قوله اذ لم يكن عن اسلامه والاسئلة كافية من التذكرة المتأخر  
للقصد ولهذا اناوى المقصود الدالة على كلية العصابة في النار وعلي سبب الامان  
عن الشفاعة ثانية للرسل والاخبار في حق اهل الكافر بالمسkip <sup>٩</sup>  
ابي بالمشهورة لفلا للعتلة وهذا مبني على ما سبق من جواز العنفوك المغفرة بعد عن الشفاعة  
فبالشفاعة اول وعندها لم يجز بغيره ولن اقوله تعالى واسعفه لذاته للمؤمنين <sup>١٠</sup>  
والمومنات وقوله تتعالى فاسفهم شفاعة الشعافرين قال اسلوب هذا الكلام بدلا  
ثبوت الشفاعة في الملة والا كان لتقى فعما عن الكافر عن عند القصد الى تعيين  
وتحقيق باسم معنى كان مثل هذا المقام يقين ان يو سوا ما يخصهم كلامهم ويتبع  
وليس المراد ان تكفيهم المكافر بذاته لتفيد عباده معنى يريد عليه ادانته لتفهم وجة  
على من يقتول سفهوم المبالغة وقوله عليه السلام شفاعة لا اهل الكافر من امن ومشهود  
بل لا احاديث في باب الشفاعة متواتره العذر واحتسبت العترة من قوله له تتعالى  
وابنوا يوم القيمة نفس عن نفس شيئا ولاقتيله من شفاعة وفوله تتعالى ما المطالبين من  
حريم والاشقيع بداع ونحوه <sup>١١</sup> بعد تشريح ذلك على العدم في الاشخاص والازمان  
والا هو ادلة انه يجب تحصيهم بالکافر حمايهم الاردة ولما كان اصل العفو والشفاعة باشتراك  
بالاردة الفقهية من الكتاب والسنة والاعياد فاتت العترة بالعنفوك المخابر وخلافها  
وعن الكافر بعد التوبه وبالشفاعة لزيارة الشواب وكلاه فناسدا ما الاول <sup>١٢</sup> ماذ المطلب  
ومن كتب الصغرية المتبين الكبيرة لا سباق العذاب عنه فلا معنى للعنفوك المخابي  
فكان النصوص دلة على الشفاعة معنى طلب العفوه عن المباينة واهل الكافر من المؤمنين

سيطرا عليه ما هو بخلافه الكذب هذا الذي ذكره من الآيات هو النكارة والأفراط  
مذهب بعض العلماء وهو اختصار رسم الآية ونحو الأسلام وذهب المحققين  
إلى أن النكارة بالقلب وإن الأفراط شرط لا يجر الأحكام في الدنيا إلى النكارة  
القلب أمرياطن لا بد من عامة فتن صدق بقوله ويتطلبسانه فهو من  
عند الله تعالى وإن لم يكن موسنا في أحكام الدنيا ومن أقر بمسانة ولم يصدق  
بتلبيه كالمافق في العدل والشيء وهذا هو اختيار الشجاعي من سفسور رحمة والضرس  
معاينة لدلك قال الله تعالى أولئك كتب في قلوبهم الامان وفال تعاليل وقلبه ①  
مكتبن بالامان وفال تعاليل ولما يدخل الامان في قلوبكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم  
اللهم نعمت قلبي على دينك وفال لاسامة عزيز قلم قال لا والله الا له شفاعة قلبه  
فإن قلت نعم الامان هو النكارة لكن أصل اللغة لا يغير فون منه النكارة  
باللسان والبني عليه السلام وأصحابه رضي الله عنهم كانوا يقبحون من المؤمن بكل الشهادة  
وكلئون وبأيدهم من غير استفسار عما قل به لافتقارهم العبر في التصديق  
عد القلب حتى لو فرضنا عدم وضع لفظ النكارة لمعنى أو صنعة لعن غير المصدق  
الصلبي بأعلم أهدا من أهل اللغة والعرف بان المسلط بكل مصاديق النبي عليه  
السلام ومن به لهذا معنى في الأيمان عن بعض المفترض باللسان قال اس تعاليل ومن  
الناس من يحتول امنيا الله وبال يوم الآخر وما لهم بمومنين وقالوا اعمراب امنا  
قلم تو متوا ولكن فنزلوا اسلينا واما المفترض باللسان وهذه فلاتر اع في ادعىهم ومن  
لغة وكثير عليه احکام الامان ظاهر واما التراث في كونه مومنا في ادعى و بين الله والبني  
صلب عليه وسلم ومن يجد لا تزاكيكون بامان من كلهم بكل الشهادة كانوا حكمو يكفر  
النافق قد لعل انه لا يكفي فعل اللسان بحال ايمان واحدا الا جائع مساعدة على ايمان من  
صدق بقلبه وقصد الافزار بمسانة ومدحه منه مانع من ذهاب ونحوه ولكن ان ليست

المخبر وفديه وبعد صادقاً فيعاً من الامان كان حقيقة آمنة به امنة النكارة  
والمحالة تسعى باللام كما في قوله تعالى حكاية وما انت سمع من لذاي مصدق وبالا  
كما في قوله عليه السلام الامان ان تؤمن باله الحديث اي نصدق وليس حقيقة النكارة  
ان يقع في القلب نسبة الصدق الى المخبر او المخبر من غير ادعا وقوبل به صواب عما في قلبه  
لذلك حيث فيفع عليه اسم التسليم على ما صرح به الامام الغزالى رحمة الله وبالجملة المعنى  
الذى يعبر عنه في الفارسية يكتب ويدين وهو معنى النكارة المن المقابل للتصويب  
يقال اول علم الميزان العلم اما يفتوى او يصدق بوجه صريح بذلك رئيس من سينافلو  
حصل هذا المعنى لبعض الحكار كان الحال اسم الكافر عليه من جهة ان عليه شيماء من  
النكارة والا يذكر كالوقرضاي احمداصدق بمحاجة النبي صلى الله عليه وسلم  
واصر به وعمل ومحى بذلك يشد الزرار بالاعتبار وسجد للضم بالأخبار فجعله كافية الى  
ان النبي عليه السلام حصل للعلامة الكذب والاشكارة وحقيقة ما اقام على بازالت  
ليسم للطرق الظل كثير من الاشكالات السورة في مسألة الامان وارغفت  
حقيقة معنى النكارة فاعلم ان الامان في الشرع هو النكارة كما حذر الله  
اي نصدق النبي عليه السلام بالقلب في جميع ماضيه بالضرورة كحياته ومن عدائه تعالى حالا  
وانه كاف في المذري عن عهدته الامان ولا ينحط درجة عن الامان الفضيل فالمشرك  
المصدق بوجود الصانع وصفاته لا يكون من اصحاب اللعنة دون الشرع لحالاته  
باتتوه وبالله اشا وستره تعاليل وساير من اكتظ به الاره ومشتكون والافزار به  
ابي باللسان الامان النكارة ولكن لا ينطبق الاستطراء اصلا وافزار قد ختمته كما في عالة  
الاكراء فان قبيل قد كاسف النكارة كافي حالة الشهود والعقلة كلنـا الصدقة  
ما في القلب والذهول امنا هو عن حصوله ولو سلم فالشارع حمل المحقق الذي  
لم يطرا عليه ما يضاره في حكم الباقي حتى كان المسومنا امنا بالامان الى ايمان لم

الاطلاع على تفاصيل الفتاوى من مدارك في غير عصر النبي صلى الله عليه وسلم والإيمان  
واحد، إيمانه فيما علم به لا وتفصيلاً فيما علم تفصيلاً ولا خلافاً في أن التفصيل أزيد  
بـأذن وـما لمـزـان الـأـهـلـيـاـلـ لـأـخـطـعـهـ عنـ درـجـهـ فـأـمـاـهـوـ فـإـلـاـصـافـ باـصـلـاـهـانـ قـبـلـ  
انـ الشـاتـ وـالـدـوـامـ عـلـىـ الـأـهـمـانـ زـيـارـةـ عـلـيـهـ فـكـلـسـاعـةـ وـحـاـصـلـهـ أـنـ يـزـيدـ بـزـارـةـ الـأـهـلـاـنـ  
لـأـهـلـاـنـ عـرـضـ لـأـبـقـيـ الـأـسـجـدـ وـلـأـسـبـيـ نـظـرـ لـأـنـ حـسـنـ الـشـالـ بـعـدـ انـعدـامـ  
الـسـنـ لـأـكـونـ مـنـ الـزـيـارـةـ فـشـيـ كـانـ سـرـادـ الـحـسـنـ وـفـيـلـ الرـادـ زـيـادـةـ ثـمـهـ ⑤  
وـاشـرـاقـ نـورـهـ وـضـيـاـهـ وـفـيـ القـلـبـ فـانـ يـزـيدـ بـالـأـعـالـاـ وـتـبـقـيـ بـالـعـاـصـيـ وـمـنـ رـبـيـ الـأـدـ  
الـأـهـلـاـنـ مـنـ الـأـهـمـانـ فـقـبـلـهـ الـزـيـارـةـ وـالـقـيـاسـ غـاـصـرـ وـلـهـ فـاقـيلـ اـنـ هـذـهـ الـمـسـلـمـةـ ⑥  
مـسـلـمـةـ كـوـنـ الـطـاعـاتـ مـنـ الـأـهـمـانـ وـقـالـ بـعـضـ الـمـعـتـدـلـ الـأـسـلـمـ اـنـ حـقـيـقـةـ الـنـصـدـقـ  
لـأـقـيلـ الـزـيـادـ وـالـقـيـاسـ بـلـتـقـيـاـتـ فـوـقـ بـوـصـعـهـ لـلـفـطـيـعـ بـاـنـ فـضـيـلـ اـهـمـ الـأـمـمـ لـهـ  
لـكـفـيـةـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـلـهـ دـاـقـالـ اـسـرـاءـ عـلـيـهـ اـسـلامـ وـلـكـنـ لـيـطـيـبـهـ بـهـ فـلـيـ ⑦  
هـذـهـ اـسـكـنـتـ اـخـرـوـهـ وـهـوـانـ بـعـضـ الـعـذـرـيـةـ وـهـبـ اـلـيـانـ الـأـهـمـانـ هـوـ الـعـرـفـ  
وـاطـبـقـ عـلـىـ نـاسـ اـعـلـىـ فـسـارـهـ لـأـهـلـ الـكـابـ كـانـ يـاهـرـ مـنـ سـوـيـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ الـسـلـمـ كـانـ اـنـ  
يـبـرـ فـوـزـ اـبـاـهـ مـعـ الـقـطـعـ كـبـرـهـ لـعـدـ الـتـصـدـقـ وـلـاـنـ مـنـ الـحـمـارـ كـانـ يـاهـرـ الـقـطـعـ  
يـقـيـنـاـ وـأـمـاـكـانـ سـيـكـرـ عـنـ رـاـوـسـنـكـ رـاـفـاـلـ اـنـ تـعـاـبـ وـمـحـدـ وـاـهـ وـاسـتـيـقـنـهـ اـنـ اـنـسـمـ  
فـلـاـبـدـ مـنـ بـيـانـ الـغـرـقـ بـيـنـ مـعـرـفـةـ الـأـحـکـامـ وـاستـيقـنـهـ اـنـ الـنـصـدـقـ بـهـ وـاعـفـاـهـ  
لـبـعـيـعـ كـوـنـ الـنـبـيـ اـمـاـنـدـوـنـ الـأـوـلـ وـالـهـ لـوـدـ فـيـ كـلـمـ بـعـضـ الـسـيـاحـ اـنـ الـنـصـدـقـ بـهـ عـبـارـةـ  
عـنـ رـبـدـ الـقـلـبـ عـلـىـ مـاـعـلـ مـنـ اـهـلـ الـخـبـرـ وـصـوـارـ لـكـبـيـ بـيـثـ بـاـخـتـيـرـ الـمـصـدـقـ وـمـنـ  
يـثـابـ عـلـيـهـ وـبـعـدـ رـاسـ الـعـبـادـتـ خـالـفـ الـمـعـرـفـ فـاـنـهـ رـاجـعـاـنـ تـحـصـلـ بـلـاـ كـبـبـ كـنـ وـقـبـصـهـ  
عـلـىـ جـمـ حـضـلـهـ مـعـرـفـهـ اـنـ جـهـارـ اوـ مـخـيـرـ وـهـزـ اـمـارـ كـرـهـ بـعـضـ الـمـحـقـقـيـنـ مـنـ الـنـصـدـقـ  
صـوـانـ تـنـسـبـ بـاـخـيـارـ الـصـدـقـ الـلـمـبـهـ حـتـىـ لـوـ وـقـعـ دـلـلـ الـقـلـبـ مـنـ خـيـارـ اـنـ

حـقـيـقـةـ الـأـهـمـانـ حـمـجـرـ كـلـمـتـ الـسـيـاهـةـ عـلـىـ مـاـزـعـتـ الـكـلـمـةـ وـلـاـكـانـ مـذـهـبـ  
جـمـهـورـ الـمـحـمـدـيـنـ وـالـمـنـكـلـبـيـنـ وـالـفـقـهـاـنـ الـأـهـمـانـ تـصـدـمـ بـلـيـانـ وـأـفـرـارـ الـلـسانـ  
وـعـلـمـ الـأـلـاـرـكـاـنـ اـشـارـاـتـيـ دـالـ بـقـولـهـ قـائـمـ الـأـعـالـاـنـ الـطـاعـاتـ ⑧  
فـقـيـسـاـوـ الـأـهـمـانـ لـأـبـرـدـ وـلـأـسـقـصـ حـمـهـنـاـمـقـامـانـ الـأـوـلـاـنـ الـأـعـالـاـنـ  
عـبـرـدـ اـخـلـقـ فـيـ الـأـهـمـانـ لـأـمـرـ مـنـ حـقـيـقـةـ الـأـهـمـانـ هـوـ الـقـدـرـ بـقـ وـلـأـنـ قـدـرـ دـرـيـ الـكـلـاـرـ  
وـالـسـنـهـ عـلـفـ الـأـعـالـاـنـ الـأـهـمـانـ كـفـرـ لـمـنـغـالـيـ اـنـ الـدـيـنـ اـمـنـوـاـعـلـوـ الـصـالـاتـ  
عـلـقـطـعـ بـاـنـ الـعـطـفـ لـقـضـيـعـ الـغـابـرـةـ وـعـدـ رـضـلـ الـعـطـوفـ بـعـدـ الـعـطـوفـ عـلـيـهـ  
وـوـرـدـ اـيـصـاـعـلـ الـأـهـمـانـ مـنـرـ طـصـحـ الـأـعـالـاـنـ كـاـنـ فـوـلـهـ تـقـالـيـ وـمـنـ بـعـلـمـ الـصـالـاتـ  
وـهـوـ مـوـسـيـ مـعـ الـقـطـعـ بـاـنـ الـمـسـرـ وـطـلـاـ بـدـ خـلـقـ الـسـرـطـ لـاـ مـسـتـاعـ اـشـرـطـاـ الـشـوـشـ  
يـقـسـهـ وـوـرـدـ اـيـشـ اـيـاثـ الـأـهـمـانـ لـمـزـرـكـ بـعـضـ الـأـعـالـاـنـ كـاـنـ فـوـلـهـ تـقـالـيـ وـلـاـ يـقـدـمـ  
مـنـ الـمـرـبـيـ اـفـتـلـوـ اـعـلـ مـاـسـرـمـ الـقـطـعـ بـاـنـ لـاـمـقـنـتـ الـمـسـتـيـ بـدـونـ رـكـ وـلـاـ بـخـفـيـانـ  
هـذـهـ الـوـجـوـهـ اـمـاـنـتـمـ حـمـجـةـ عـلـىـ مـنـ بـعـدـ الـطـاعـاتـ رـكـنـاـنـ حـقـيـقـةـ الـأـهـمـانـ  
تـارـكـاـنـ الـأـكـلـوـنـ مـوـسـاـكـاـهـ وـرـايـ الـمـعـرـلـةـ لـأـلـيـ منـ دـهـبـ الـأـهـمـانـ الـكـلـاـرـ  
يـحـيـتـ لـأـدـجـ تـارـكـاـنـ مـعـ حـقـيـقـةـ الـأـهـمـانـ كـاـنـ مـوـهـدـ بـهـ الشـافـعـيـ وـرـجـهـ الـمـوـرـقـيـ  
سـمـكـاتـ الـمـعـرـلـةـ بـاـمـرـ بـهـنـاـ فـيـاـسـقـ الـمـقـنـ) اـنـ الـأـيـانـ اـنـ حـقـيـقـةـ الـأـهـمـانـ  
لـأـتـزـيـدـ وـلـأـسـقـصـ الـمـاـرـمـ مـنـ الـنـقـدـ بـقـ الـقـلـبـ الـقـلـبـ بـلـخـ دـلـلـ الـلـيـزـ وـالـأـدـعـاـزـ وـبـوـ  
لـأـسـقـصـ زـيـارـةـ وـلـأـعـصـانـ حـتـىـ اـنـ حـصـلـ لـهـ حـمـجـهـ الـمـسـدـدـ بـوـقـسـوـالـيـ الـطـاعـاتـ  
اوـ اـرـتـكـبـ الـعـاصـيـ فـنـصـدـقـهـ بـاـقـ مـلـحـالـهـ لـأـعـرـفـ بـهـ اـصـلـاـ وـاـمـ الـأـيـاتـ الـدـالـمـالـ  
زـيـارـةـ الـأـهـمـانـ حـمـجـوـلـهـ عـلـىـ ماـدـكـهـ اـبـوـهـبـيـهـ رـضـيـ اـهـ عـنـدـ اـنـمـ كـانـ مـسـؤـلـ الـلـهـ  
ثـمـ يـاـقـ فـرـضـ بـعـدـ فـرـضـ فـكـاـنـرـ بـهـ مـسـونـ بـلـخـ فـرـضـ خـاصـ وـحـاـصـلـهـ اـنـ يـزـيدـ بـرـاءـ  
مـاـكـبـ الـأـهـمـانـ بـهـ وـهـذـاـيـقـسـوـرـ فـيـ عـصـرـ الـنـبـيـ صـلـاـهـ عـلـيـهـ سـلـمـ وـسـلـ وـقـبـهـ نـهـلـانـ ⑨

اسلاما صرخ في محقق الاسلام بدون الامان قلنا المراد بالاسلام العظيم  
 في الشرع لا يوجد بدون الامان وهو في الاية معن الاختيار الشاهد على انتشار  
 الباطل ممثلا بالسلف بجهة السفالة من غير تقدير وباب الامان قال قيل  
 قوله عليه الاسلام ان تشتمي اذ كان الله الامان وان محمد رسول الله وتفع الصلاة  
 وتفوز الرزaka وتصوم رمضان وتحجج البيت ان استفتحت اليه سببا لبلوغ عالم الاسلام  
 صرا الامان المراد بالتفيد في القلب قلنا المراد اذن ثمرات الاسلام وعلمه دليلها  
 قال عليه السلام لقلم وفدا عليه ان درون ما الامان باه وده فقاموا الله ورسوله  
 اعلم قلنا شهادة اذ كان الله الامان وان محمد رسول الله واقام الصلاة وابن الزكوه قال  
 وصمان وان تغفر من الخطاين كتاب علمه الاسلام بضم وسعي  
 شعبه اذ اها فـ قلنا الله الامان وادتها اما طلاق الاربي عن المدرن وادا وجد من  
 الحج العقد في والافتراض ان بيته قلنا من حق المحقق الامان قلنا في  
 يقول الموصى قلنا شاهد اذ كان للشك فخر كفر لا يهم وان كان للشك  
 واحدة الامور اي مسسة الله تعالى او المشك قلنا العافية والاماكن اماز والمال  
 او للشك يذكر الله او التبري عن ترکيبة تضليله والماعياب على الله فالاو ترکه  
 ما الله يفهم بالشك ولهذا قال المدفعي دون ان قلنا لا يجوز لاما ز الم يكن للشك فلا  
 معنى لقول الرازي كيف وقد ذهب اليه لغيره من السلف حتى العصابة والواسط وليس  
 هذ مثل قولك انا شاف اذ شافه لام الشفاف ليس من الاعمال المكتسبة وكاما  
 يفسر البرقة عليه في العافية والمال ولا ما يحصل به تركه المفسد والاعياب  
 بل مثل قوله انا اهدي ومت ان شافه وذهب بعض المحققين الى اذ المعاشر  
 للعد وهو حقيقة المصدقة التي به يخرج عن اللامر لكن المصدقة في نفسه قاتل  
 للشدة والعنف وحصول المصدقة على المعاشر قلنا قلنا قلنا قلنا

لم يكن تضليلها ان كان معرفه وهذا مشكل لأن المصدقة من اقسام العلم  
 وهو من القيمة المقتضائية دون الاعمال الا اختيارها كان ادار انصار رب العالمين  
 شيشان وشيشان كانوا اصحابا للآيات التي لا يفهم البرهان على شوئها فالمعنى  
 يحصل لنا هو الادعاء والتعجب لما تلا المفسدة وهو معنى المقصدة والآيات ولكن  
 والایقاع نعم  
 وصرف النظر ورفع المانع ومحو ذلك وهذا الاختيار يرجع التكليف بالامان وكان  
 لهذا اصر المراد بكله كسبيا اختيارها لا يتحقق المعرفة لأنها قد تكون بدون دليل  
 ان تكون المعرفة اليقينية المكتسبة بالاختيار تضليلها كما يراس بذلك كان حينها حصل  
 العذر الذي يعبر عنه بالغاريبي يذكر ويدل على ليس الامان والقصد في سرقة ذلك نعم  
 للحوار المخالفين المستندين في منعه وعلى مقدمة المفسر فكتبه يذكر بالحوار بالمساء  
 واسرارهم على العناود والاستئثار وما هم على علامات التلذيب والاعتراض والامان والـ  
 سلام واحد لأن الاسلام هو المقصود والمعنى دفعه بقوله الاحكام والاعياب وذلك  
 حقيقة المصدقة على ما سر ويدل عليه قوله تعالى فاطر جناس كان فيما من المؤمنين  
 فاوحة نافها غيرها من المسلمين وبالجملة لا يصح في الشرع ان حكم على احد اهداه  
 وليس مسلم او مسيحي وليس موسى واما فين بوجده في ما سمعي صناها صار كل المتعاقب  
 اهتم اراد وادعه تفاصيرها معنى انه لا يعقل احد هم اهل العذر لا الامان عحسبه نعم  
 لذا ذكر في التحفيظ من ان الامان هو مصدقة انتقامي فيما اخبر به من اواصره ورواهيه  
 والاسلام هو الاختيار والمقصود لا المويه وهذا نعم نعم نعم نعم نعم  
 والامان لا ينفك عن الاسلام حكمه لا ينفك اذ ومن انت القاعدة فالحال كما حكم من  
 امن نعم  
 قوله قلنا قلنا

شونه ونخبين بعض من يتبشر رسالته عقال قد ارسل الله تعالى رسال من  
البشر في ذاته البشر ينتضر لاصل الامان والخاتمة بالحبة والثواب **فـ**  
لاهل الكفر والعصيان بالثار والعقاب فـ ان دلالة ما اطرق للعقل اليه وان كان بـ اثار  
دفـيقـه لا تـقـيـسـ الا لـواـحدـ بـعـدـ اـصـدـ وـبـيـنـ لـكـانـسـ ماـكـانـهـونـ الـهـمـ لـمـ  
**الـثـيـاـوـالـيـنـ** فـانـهـ تـعـالـيـ خـلـقـ الـحـيـ وـالـثـارـ وـادـ فـيـمـاـ الـثـوابـ وـالـعـقـابـ  
وـتـقـاسـيـلـ اـلـمـاـوـهـ وـطـرـقـ الـوصـولـ اـلـاـوـلـ وـالـامـتـازـ اـنـ الثـانـيـ حـمـاـيـةـ قـلـدـهـ  
الـعـقـلـ وـلـدـ اـلـخـلـقـ اـلـبـيـسـ اـلـتـافـهـ وـالـضـارـ وـبـمـ جـعـلـ الـعـقـلـ وـالـمـوـاسـ وـالـاسـتـعـالـ  
بـعـرـفـتـهـ اوـكـذاـ جـعـلـ الـقـضـاـيـاـ مـاـهـيـ مـكـانـهـ لـاطـرـقـ الـجـزـمـ بـاحـجـانـهـ  
وـمـنـهـ اـمـاـهـيـ وـاهـمـاتـ اوـمـيـتـحـاتـ لـاظـهـرـ لـلـعـقـلـ اـبـعـدـ نـظـرـ دـيـمـ وـكـثـ كـامـلـ  
حـكـمـ لـوـاـشـتـغـلـ الـاـسـاـنـ بـلـغـلـ اـلـثـرـ مـصـالـهـ فـخـانـ مـنـ فـضـلـ اـهـ وـرـحـمـ اـرـسـالـ  
الـرـسـلـ لـيـاـنـ دـلـلـ كـمـ قـالـ اـهـ تـعـالـيـ وـمـ اـرـسـلـنـاـ الـاـرـجـهـ لـلـعـالـمـيـنـ وـلـمـ  
اـيـ الـأـنـيـ مـالـعـزـاتـ اـلـتـافـهـ لـلـعـادـاتـ حـمـوـ مـجـزـهـ وـهـ اـرـبـيـلـهـ كـلـافـ العـادـةـ  
عـلـيـ بـيـدـيـ مـدـيـ النـبـوـةـ عـنـ تـخـدـيـ المـنـكـرـ عـلـيـ وـبـهـ سـعـبـ المـنـكـرـ مـنـ عـنـ الـأـنـيـاـنـ  
سـمـلـهـ وـدـلـلـهـ لـلـأـنـ الـوـلـاـ التـاسـدـ اـلـمـاجـزـهـ لـمـاـهـيـ قـبـولـ فـوـلـ وـلـمـاـيـاـنـ الصـادـقـ وـدـمـوـيـ  
الـرـسـالـهـ اـلـخـادـمـ وـعـنـ ظـهـورـ الـمـجـزـهـ عـصـلـ الـجـزـمـ بـصـدـقـهـ بـطـرـقـ جـهـيـ  
الـعـادـةـ فـانـ اـهـ تـعـالـيـ خـلـقـ الـعـلـمـ بـالـصـدـقـ عـنـ ظـهـورـ الـمـجـزـهـ وـانـ كـانـ عـدـمـ  
خـلـقـ الـعـلـمـ مـمـكـانـهـ دـلـلـ كـمـ اـدـارـيـ عـدـمـ كـضـرـ مـنـ جـاءـهـ اـنـ رـسـوـلـ هـذـهـ الـمـلـكـةـ  
اـلـهـمـ قـالـ الـلـهـ اـنـ لـكـ اـنـ صـادـقـ اـلـفـ عـاـنـكـ وـقـمـ مـنـ مـكـانـهـ لـاـثـ مـرـاـتـ فـنـعـارـ  
عـصـارـلـيـاـعـةـ عـلـمـ صـدـرـيـ عـازـيـ بـصـدـقـهـ فـيـ مـقـالـهـ وـانـ كـانـ الـكـفـرـ مـمـكـانـهـ فـنـفـسـهـ  
فـانـ الـمـجـانـ الـدـلـلـ مـعـنـ الـجـوـبـ بـالـعـقـلـ كـانـيـاـ فـحـصـلـ وـالـعـلـمـ اـنـتـعـيـ كـلـيـاـ بـاـنـجـلـاـدـشـ  
لـمـ سـقـبـ دـهـبـاـجـ اـمـكـانـهـ فـيـ نـفـسـهـ فـلـذـاـ هـمـنـاـعـصـلـ الـعـلـمـ بـصـدـقـهـ مـوـجـتـ

همـ الـمـوـمنـوـنـ هـفـاـلـ مـ درـجـاتـ عـنـ دـرـسـمـ وـمـعـفـرـهـ وـرـزـقـ كـوـمـ اـنـاـصـوـهـ مـشـهـهـ اـسـ  
تـعـالـيـ وـلـاـفـتـلـ عـنـ بـعـضـ اـسـتـاعـرـهـ اـنـ بـعـضـ اـنـ بـعـضـ اـنـ شـاـسـ تـعـالـيـ  
يـتـابـعـهـ اـنـ الـعـبـرـةـ فـيـ الـأـمـانـ وـالـكـفـرـ وـالـسـعـادـ وـالـسـقـاـوـهـ بـلـمـلـهـ مـنـ  
الـسـعـدـ مـنـ مـاتـ عـلـىـ الـأـمـانـ وـانـ كـانـ طـوـلـ عمرـهـ عـلـىـ الـكـفـرـ وـالـعـصـيـانـ وـالـكـافـرـ الشـفـقـيـ  
مـنـ مـاتـ عـلـىـ الـكـفـرـ يـغـوـدـ بـالـسـوـانـ كـانـ طـوـلـ عمرـهـ عـلـىـ الـقـضـهـ بـنـ وـالـطـاهـهـ عـلـىـ الـصـلـاهـ وـالـبـلـامـ  
الـسـعـيدـ مـنـ سـعـدـ فـيـ بـطـنـ اـمـهـ وـالـسـقـقـ مـنـ شـعـرـ يـغـزـلـ اـمـهـ اـشـارـاـلـ بـهـاـلـ  
دـلـلـ بـقـوـلـهـ وـالـسـعـيدـ فـيـ بـيـشـقـ مـاـنـ بـيـزـيـدـ اـلـأـمـانـ بـغـوـدـ بـاـسـهـ وـالـشـقـقـ قـدـ  
يـسـعـدـ يـاـنـ بـعـدـ الـكـفـرـ وـالـغـيـرـ بـلـوـنـ عـلـىـ الـسـعـادـ وـالـسـقـاـوـهـ دـوـنـ  
الـاسـعـادـ وـالـاسـقـاـوـهـ مـاـنـ مـيـتـ اـسـتـعـالـ لـاـنـ اـلـاسـعـادـ يـكـوـنـ الـسـعـادـ  
وـالـاسـتـقـاـلـوـنـ الـسـقـاـوـهـ وـلـاـ بـعـدـ عـلـىـ اـسـتـعـالـ وـلـاـ عـلـىـ صـفـةـ لـاـسـرـمـ اـنـ  
الـقـدـمـ لـاـكـيـوـنـ كـلـاـلـلـوـاـثـ وـلـمـ اـلـفـلـاـفـ فـيـ الـعـنـ لـاـنـ اـرـجـ بـلـاـلـعـالـ وـالـسـعـادـ  
كـبـرـ رـحـمـوـلـ الـعـنـ فـصـوـ حـاـصـلـ فـيـ الـحـالـ وـانـ اـرـبـدـ مـاـيـرـتـهـ عـلـىـ الـجـاهـ وـالـمـهـ  
فـقـرـقـ مـشـيـهـ اـسـتـعـالـ لـاـفـطـعـ حـصـوـلـهـ فـيـ الـحـالـ فـنـ فـطـحـ الـحـصـوـلـ اـلـأـلـاـلـ  
وـمـنـ مـوـضـعـ اـلـأـنـيـ وـقـيـ اـرـسـالـ فـرـسـلـ حـجـ رـسـوـلـ فـحـوـلـ مـنـ الرـسـالـهـ وـهـوـ  
سـفـارـهـ الـعـبـدـ بـيـنـ اـسـتـعـالـ وـبـيـنـ دـوـبـ الـبـابـ مـنـ جـلـيـقـهـ سـرـعـ بـهـ اـعـلـمـ فـيـهـ  
فـقـرـتـ حـمـنـ عـنـوـنـمـ مـنـ مـصـالـهـ الـدـيـاـوـاـلـهـ وـقـدـمـرـتـ مـنـ الـرـسـوـلـ وـالـنـبـيـ  
صـدـ الـكـابـ حـكـمـ اـبـيـ مـصـلـهـ وـعـاقـبـهـ حـسـبـهـ وـقـيـ هـذـاـشـارـهـ اـلـاـرـسـالـ اـجـبـ  
لـاـمـعـنـ الـوـجـوبـ عـلـىـ الـلـهـ تـعـالـيـ بـلـمـعـنـ اـنـ فـنـبـهـ الـمـكـنـهـ فـنـفـسـهـ لـاـنـيـ مـنـ  
الـصـالـحـ وـلـيـسـ مـمـتـنـعـ كـاـزـعـتـ السـفـيـهـ وـالـبـرـاهـيـهـ وـلـاـمـكـنـ سـفـنـيـ  
طـرـفـهـ كـيـ رـهـبـهـ اـلـيـهـ بـعـضـ الـمـكـنـمـ بـلـاـنـرـاـلـ وـقـدـنـهـ وـطـرـنـ

هذه الكاتبات في هو من يعلم اسنه نفتري عليه ثم يجهل ثلاثة وعشرين سنة  
ثم يجهزونه على سائر الاوبيان ويصيده على اعداده وبحب اثاره بعد موته الى يوم  
القيمة وثانية ما اربع على الامر العظيم بين اظهر فنون لاداب لهم ولا  
حكة مخض وين لهم الكتاب والملائكة وعلوم الاصحاح والشريع وانما يحتمل الاختلاف  
واكمل لشيء من الناس في الفضائل العلمية والعالية ونور العالم بالاسلام والعمل  
الصالح واظهر اسه تعاليل ربيه على الدين كلها كما وعده ولا محنة للبشرية والرسالة  
سوى ذلك وادا ثبتت شرطته فدل كلابه وكلام الله تعاليل المترى عليه انه  
خاتم النبئين واحد معموت الى كافة المخلق باربي للجنة والانسان ثبت انه اخر  
الانبياء وان بنوته لا يخص العرب كما زعم بعض الصغار فان فضل قدوة  
في الحديث نزول عيسى عليه السلام بعد قدر كل من تتابع محمد عليه السلام  
لان شرطته قد سكت فلا يكون اليه وجه ونسب اصحابه بل يكون عليه رسول الله  
صلبه الله عليه ما وسلم الا الصحيح انه يصلى بالناس ويرفعهم وتفقدني به المهدى له انه  
اعظم فاما منه او بول وقد روى بيان عدد روح في بعض الامايات على ما روى ابن النبى  
صلبه عليه وسلم سرا عن عدد الانبياء فقال ما تامة الفضوار بعده وعشرون  
الفاق ورواية ماتا الفوارقة وعشرون والما والما او بول ان لا يقتصر على عدد  
السميم ففي كتاب الله تعاليم منكم من فضلا علىك ونم من لم يقص علىك  
ولا يؤمن بذكر العدد ان يدخل ضمن من لم يسر من ان ذكر عدد الشرك عدد روح  
او كثرة من من عرض من ذكر عدد اقل من عدد روح يعني ان روح الواحد على قدر  
اشتراكه على جميع الشرائط المذكورة في اصول المفهوم لا يزيد الا لظن وللاعنة بالظن  
في باي الاعتقادات فخصوصا اذا استدل على خلاف رواية وكان القول موجهة ماضي  
الي مخالفه كاها الكتاب وهو ان بعض الانبياء لم يذكر النبي عليه السلام وكتبه مخالفه

لاتها المدقق العلم الفطحي كالمراس ولا يفتح في ذلك العلم امكان تكون الحجارة  
من عبراته او كونها لغرض التضليل او كونها لقصد توبيخه اذ ذلك  
من الاعمالات كلام افتتاح في العلم المضلل المسيحي صراحتا اثار امكان عدم المراجعة  
للنار يعني انه لو قرر ذلك مما لم يجز من حالاته او اثباته امام واخرهم  
تحذر من السلام امامية ادم عليه السلام فيما يحتمل الدليل على ان امر وكم يرج  
القطع بأنه لم يكن في زمانه من اخر فهو بالوجه لا غيرها امامية محمد عليهما السلام  
فلما داعي النبي واظهر الحجارة امام عموي النبوة فقد علم بالتوانىرواها  
الاهيار الحجارة فلو حصلت احد هما انه اهيا كل امة وتجدر به البلاغ مع  
ما اعنيت فجذروا عن معارضته افسر سورة منه مع تها الكلم على ذلك الحجارة  
اصحهم واعرضوا عن المعاشرة بالحرف الى المغاربة بالسيوف ولم يقبل  
عن احد منهم مع توفر الدواعي الايثان سببى بما يدانيه فدل ذلك للفعل  
على انه من عند الله تعالى وعلم به صدق دعوي النبي عليه السلام على ما يرد  
للاندح ففي سببى من الاعنة الات العقابية على ما هو شأن سائر العلوم العاربة  
وتناسى انه يتعلمه من الامور المغاربة للعادة ما يبلغ العذر المشترى  
منه اعني تلمسوا الحجارة حد التوانى وان كانت تناصبه اهادا الشجاعه على <sup>٥</sup>  
وحو رحاته وهي مدورة في لتب السبب و قد استدل ارباب البصائر على ميراث  
بوجيز احدهما ما وان اهلها في النبوة وحال الدعوة وبعد تناصبه  
من احواله و اخلاقه الغطيبة و احكامه الحكيمه و انداده حيث تحيى الابطال  
ورثة بمحضها استعمال في جميع الاموال و بناء على حاله لدى الاصحون السبب  
لم يجد ادلة مع شدة عدا و محنهم و حرمهم على الطعن فيه مطعنوا ولا الى العدج  
في سببها فان العقل يلزم باتساع احتمال هذه الامور في عبارة الانبياء و مجمع اسنان

الواحد وهو عبد النبي من غير الأنبياء أو عبد النبي من الأنبياء باعتباره باسم العبد اسم فاضل في مدلوله لا يكتفى بالزبادة ولا الفضلان وكلهم كانوا أحراراً مسلحين على سيفهم لازمها معنى النبوة والرسالة صادقين لأصحاب الحق للسلط ولإذابة البعثة والرسالة وفي هذا الشارة إلى أن الأنبياء عليهم السلام مخصوصون عن الكذبة حصوصاً في ما يتعلق بأمر الشرائع وتبليغ الأحكام وارسال الأمة باسمها في الأرجاء وأمسهموا اعتناء الأكاذيب وفي عصمتهم من سائر الذئب تقبيل وصواتهم مخصوصون عن الكفر قبل الوجه وبعد ذلك في الأرجاء وكذا عن تهدى الكافر عند المهر خلافاً لخشوعية وابن الملاك في أن استعانته بدليل السمع أو الحفظ وأمسهموا اعتناء الأكاذيب واما الصغار فجوز لهم اعتذار المهر خلافاً للنبي وياتاهه وكجز سيره بالاتفاق الإمام دليل على المسألة كسرقة لفته توسيعه كحبة للحق المعمقتين استطرد وان ثم يحيى عليه قسموا عنه همساً ذاكه بعد العرض وأما قوله فلا دليل على امتناع صدور الملة ودميت المعنزة إلى امتناعها الامانة توجب الفشة المأثنة عن اياتهم فتفصي مصلحة البعثة والحق منع ما يوحي التفريخ لغير الأمهات والغير والصغار الدالة على الحسنة ومن الشيعة تصدي واصطفتية والكبيرة قبل الوجه وبعد ذلك جوزوا لهم الالتفرقية او انفصال عن الانبياء عليهم السلام مما يشعر بذلك او محضه فكان متصفاً لا يطير من الاحاديث وروى واما كان متفقاً لا يطير من التواريز فصر وف عن ظاهره ان امثلة والا محمر جل نزل الاول او كلام قبل العجنة وتفصيله لدى الكتاب المبسوطة وافضل الانبياء عليهم السلام لغز له تعالى لكم صبراءة اهتزت للناس ولا شئ ادان حشرية الامة حسب كلام في الدين وللنتائج لكتاباتهم الذي ينبع عن ذلك الاسند كالقول عليه العلام ابا سعيد ولد ابي واكثر ضعيف كان لا يد له على كونه افضل من ادم لزينة او لاده

(الحادي)

والآلة عباد الله العاملون في باصره على ما رأى عليه قوله تعالى لا يسبونه بالعقل وهم يأمره بجعلهن لا يسبن كلمن ون عن عبادته ولا يسبن حسرون وصفون بلا ذكرة ، انبهه ادم بربذ لك تغفل ولادك عليه عقل وما زع عبده الا صنم من اخر بنات استغاثة محال باطل واقتاط في شانهم كان قوله اليهود ان الواحد فالواحد منهم قد ينزل الله ضر ويعاقبه الله تعالى المسجن نظر وتفصي في هاتهم فان قيل ليس قد فرقوا بالبسق وفكان من الاملأة بدليل صحة استشهادهم فلن اليل كان من الممكن فقتل عن امر ربه لكنه كان في صفة الملايك في باب العبادة ورفعه الدرجة وكان حسناً واحداً معوراً فيما بينهم مع استثناؤه منهم بخلافها واما هاروت وما رأوه قالاصح ائتها ملائكة لم يصد عزمها لغزو ما كبيرة وتعد بهما انا معه على وجه العاتبة كما يعاتب الأنبياء على الرزق والسمسم وكما يعطي الناس وقولاً ائتها فتنهم فلما لم يفرقوا للفرق تعليم السكري في اعقاده والعلمية وله تعالى كلام ائتها على انباءه وبين انباءه وكمية ووعده ووعده وكلها الكلام استغاثة وصواته واما التغدو والساوات في النظم المفردة المسروع وهم لا اعتباراً فكان افضل هو الفزان ثم السورة والا بخيبل والزبور وكان الفزان كلام واحد لا ينسى فيه يفضلهم باعتبار الفرازة والخاتمة بمحزان يكون بعض السور افضل من بعض كما ورد في الحديث وحقيقة الغضيل ان فزان افضل الله افعى او كراس تعال فيه اكتشاف الكتب قد نسخت بالفزان تلاوة لها وكما بها وبعض اصحابها والمعنى لرسول الله عليه السلام في النقطة بفتحه الى المسئل عن ائتها العذر حين اي ثابت بالخبر المستور عن ان سكره يكون مبنداً على ائتها وادعى اسماً له اما ينت على اصول الفلسفه والاخلاق على السمات هما زوايا اليسام مثائق

يظهرها من متزم ومن صاحب سليمان عليهما السلام وبعد ثبوت الوجه لا  
حاجة إلى اثبات الموارزم أو رد كلاما يشير إلى نفس الرأي وإن تعصي  
بعض حجسات المستحبدة جدا فحالـ فظهور الرأي على طريق بعض  
العادـة فهو منقطع المساحة البعيدة عن الـة القائلـ كانـ صاحـ  
سلـيمـان عليهـ الـلـامـ وهوـ أـصـفـ منـ بـرـخـاـعـ الـأـشـمـ بـعـرـشـ بـلـقـيـسـ قـبـلـ زـادـ  
الـطـرفـ مـعـ بـعـدـ الـمـسـافـةـ وـظـهـرـ الـطـهـاـمـ وـالـشـرـابـ وـالـلـبـاسـ عـنـ الـلـهـاجـةـ كـانـيـ  
حقـ مرـمـ فـانـ كـانـ دـخـلـ عـلـيـهـ سـازـ كـرـيـاـ الـمـهـاـبـ وـجـدـ عـنـ دـهـارـ زـقـاـقـاـلـ بـاـرـمـ إـنـ  
لـكـاهـدـ فـالـتـ هـوـمـ عـنـ دـهـادـهـاـنـ اـسـيـرـزـقـ مـنـ سـتـاـغـيـرـهـسـابـ وـلـسـ  
عـلـ كـانـقـلـعـنـ كـثـرـمـ الـأـوـلـ وـقـنـ الـمـواـ كـانـقـلـعـنـ جـعـفـرـ اـنـ طـالـبـ  
وـلـقـانـ السـرـجـنـيـ وـخـيـرـهـاـ وـلـامـ الـمـادـاـعـيـ وـلـامـ الـمـادـاـعـيـ وـلـامـ الـمـادـاـعـيـ مـنـ الـبـلـ  
وـلـقـانـ الـمـمـ مـنـ الـعـادـاـ وـغـيـرـهـ اللـكـنـ الـأـشـيـاـ اـمـ الـلـامـ الـمـادـاـعـيـ وـلـامـ وـلـامـ  
كـانـ بـنـ بـلـيـ سـلـيمـانـ وـلـيـ الـدـرـاـقـصـعـةـ ضـيـكـتـ فـسـعـاـسـيـحـهاـ وـلـامـ الـلـامـ  
الـجـيـاـضـكـلـ الـكـلـ لـاـهـلـ الـكـلـهـ دـكـارـوـسـ اـنـ الـبـيـنـ صـلـ اـلـلـهـ عـلـيـهـ وـلـامـ قـالـ  
بـينـ اـجـرـ سـوقـ لـفـرـةـ قـدـ جـلـ عـلـيـهـ اـمـ النـفـسـ الـمـفـرـةـ الـيـوـقـنـ فـالـتـ اـنـ  
اـحـلـ لـهـدـاـ تـاـخـلـفـ لـحـرـثـ فـقـالـ النـاسـ سـيـانـ بـعـدـ نـكـلـ فـقـالـ الـبـيـنـ صـلـ  
اـلـهـ طـلـيـهـ وـلـامـ اـمـتـ هـدـاـ وـامـعـتـرـدـ اللـدـ مـنـ اـشـتـامـلـ رـوـيـهـ عـمـرـ رـضـيـهـ  
عـنـهـ وـهـوـ عـلـيـ النـبـرـ الـمـدـيـنـهـ جـيـشـهـ بـنـهاـ وـنـدـحـنـ فـالـ كـامـيـرـ جـيـشـهـ بـاسـارـهـ  
الـجـيـلـ الـلـيـلـ خـدـرـاـهـ مـنـ وـرـاـ الـجـيـلـ الـلـكـرـ الـعـدـوـهـنـاـلـ وـسـيـاعـ سـارـهـ كـامـهـ حـ  
بعـدـ الـسـاقـهـ وـكـشـرـبـ خـالـدـ رـضـيـهـ السـمـ مـنـ عـنـرـضـرـهـ وـلـكـرـاـنـ السـلـ  
مـكـابـهـ عـمـرـ رـضـيـهـ اـسـعـهـ وـامـتـاـلـهـدـاـ الـكـثـرـ مـنـ خـفـيـ وـلـاـ اـسـدـلـ الـعـرـلـ الـكـثـرـ  
الـلـامـ الـأـلـيـاـ بـاـنـهـ لـوـجـاـ طـبـرـ رـضـوـارـقـ الـعـارـاتـ مـنـ الـأـوـلـيـاـ الـأـشـبـهـ الـجـزـءـ

صـحـ عـلـيـكـلـ ماـيـعـجـ عـلـيـهـ الـأـخـرـ وـاـسـهـ تـعـالـ فـادـرـ عـلـيـ الـمـكـاتـ كـلـهاـ فـقـولـهـ الـنـفـطةـ  
اـشـارـةـ إـلـيـ الـرـدـ عـلـيـ مـنـ زـمـ انـ الـمـعـراجـ كـانـ فـيـ النـامـ عـلـيـ سـارـوـيـ عنـ مـعاـويـهـ اـنـ  
سـلـ عـلـيـ الـمـعـراجـ فـقاـلـ كـانـ رـوـيـاـصـلـهـ وـرـوـيـ عـنـ عـاـسـهـ رـضـيـهـ اـنـهـمـاـ اـنـهـ  
فـالـتـ تـاـفـقـدـ جـسـدـ مـجـدـ عـلـيـ الـلـامـ لـلـمـعـراجـ وـفـدـ فـالـ اـسـتـقـابـ وـبـاـ  
حـجـلـنـاـ الـرـوـيـ بـاـلـقـيـ الـأـفـضـهـ لـلـنـاسـ وـاجـبـ اـنـ الـمـزـرـ الـرـوـيـ بـاـ  
بـالـعـينـ وـالـعـنـ ماـيـفـنـ جـسـدـهـ عـنـ الـرـوـجـ لـكـانـ مـعـ رـوـهـ وـكـانـ الـمـعـراجـ لـلـرـوـجـ  
وـلـمـيـسـ جـيـبـاـ وـقـوـلـهـ لـسـخـصـهـ اـشـارـةـ إـلـيـ الـرـوـجـ عـلـيـ مـنـ زـمـ اـنـهـ كـانـ الـلـوـجـ فـقـطـ  
وـلـمـاـكـنـ اـنـ الـمـعـراجـ فـيـ النـامـ اوـ الـرـوـجـ لـيـسـ مـاـيـكـرـلـلـاـنـخـارـدـ الـلـفـرـ الـأـكـرـ وـالـمـرـ  
الـمـعـراجـ حـيـاـةـ الـأـكـارـبـ وـكـثـرـ مـنـ الـسـلـيـنـ اـرـتـدـ وـاـسـبـ دـلـكـ وـتـوـلـهـ الـسـيـاـ  
اـشـارـةـ إـلـيـ الـرـدـ عـلـيـ مـنـ زـمـ انـ الـمـعـراجـ فـيـ الـنـفـطةـ اـمـكـنـ الـلـيـلـ بـتـقـسـ عـلـيـهـ  
الـكـابـ وـقـوـلـهـ ثـمـ اـنـشـاءـ اـشـارـةـ إـلـيـ اـخـلـافـ اـتـوـالـ اـسـافـهـ وـجـمـيـعـهـ فـقـيلـهـ  
الـمـبـدـ وـقـيلـ لـلـعـرـشـ وـقـيلـ لـلـعـرـشـ وـقـيلـ لـلـعـرـشـ الـعـالـمـ فـالـأـسـرـ اوـهـمـ  
الـسـيـدـ الـمـارـاـمـ اـلـيـ بـتـ الـقـدـسـ فـطـحـ شـيـتـ بـالـكـابـ وـالـعـرـاجـ مـنـ الـأـرـضـ الـسـيـاـ  
سـتـهـوـرـ وـسـلـ الـسـيـاـ اـلـيـ الـمـيـنـ اوـ الـعـرـشـ اوـعـيـرـ لـلـكـاـهـ دـاـمـ اـسـجـعـ اـنـ الـلـامـ  
اـنـهـارـاـيـ رـيـ بـيـوـارـهـ لـأـيـعـنـهـ وـكـلـاـتـ الـأـوـلـاـخـنـ وـالـوـلـ وـهـوـ الـعـارـفـ بـاـسـهـ  
تـحـالـ وـصـفـاـتـ حـسـبـ مـاـيـكـنـ الـوـاطـبـ عـلـيـ الـطـاـعـاتـ الـجـنـبـ عـنـ الـعـاصـيـ الـمـعـرضـ  
عـنـ الـأـصـيـاـكـ فـيـ الـلـذـاتـ وـالـسـتـهـوـرـ الـلـيـلـ وـلـامـهـ طـبـرـ رـاـسـ خـارـقـ الـعـارـةـ مـنـ قـلـهـ  
عـدـ مـقـارـنـ لـدـعـوـيـ الـسـبـوـةـ فـاـلـكـيـونـ مـعـزـرـنـاـ بـالـأـمـانـ وـالـجـلـ الصـالـيـ بـكـيـونـ إـسـدـ إـلـيـهـ  
وـمـاـيـكـيـونـ مـقـرـنـاـ بـدـعـوـيـ الـسـبـوـةـ كـيـونـ سـجـرـ وـالـلـيـلـ عـلـيـ الـمـيـنـ الـلـامـ  
مـاـنـوـاـزـعـنـ كـثـرـ مـنـ الـسـجـاـبـ زـمـ بـعـدـهـ رـضـيـهـ اـسـعـهـ كـيـثـ لـمـكـنـ اـخـارـهـ  
حـصـوـصـاـ الـأـمـرـ الـمـشـتـرـكـ وـانـ كـانـتـ الـلـفـاـصـلـ اـهـادـاـ وـبـاـ الـكـابـ بـاطـقـ

السلف والظاهرون لهم يكن لهم دليل على ذلك لما كمو بذلك وأما من  
فقد وجدهناد لا يرى الماءين معاوضته ولم يجد هذه المسألة مماثلة لشئ  
من الأعمال أو يكون التوقف فيه مخلاً بشئ من الواهبات وكان السلف كانوا  
منتقفين في بعض عثمان رضي الله عنه حيث جعلوا من علامات السنة والجاء  
بعفضل الشجاعين وحبة للثنيين والافتراض أنهم ارتدوا بالفضلية كثرة التوبة  
ذلك التوقف حقيقة وإن ارتد كثرة بعده دعوا العقول من المغالطة وخلافتهم  
أبي شيبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إقامة الدفن حيث يحب على كافة الأديان  
الاستباع على هذا الترتيب افتراض عن ان الملاحة بعد رسول الله عليه السلام لأن  
يكره لغيرهم لعثمان ثم أعلم رضي الله عنه ودلالات الصحابة رضي الله عنهم قد  
اجتمعوا يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سقيفة بن ساعدة واستقر  
رائعم بعد المنازعات والمساورة على خلافة ابن يكربلا رضي الله عنه فأخذوا بذلك  
فيايهم على رضي الله عنه بعد توفيقه كان منه ولهم كل الملاحة فقال  
لما اتفق عليه الصحابة ولما نزحه على رضي الله عنه كأنه معاوده ولا حسنة عليه لو كان  
في حسنة رضي كما في حسنة الشيعة وكيف يتصور على أصحاب رسول الله الاتفاق على الباطل  
ونزك العدل بالنصرة الواردة ثم إنما يكره رضي الله عنه له انس من حياته وهي عثمان ومن  
عنه وأيهم عليه كتابه محمده لغير رضي الله عنه فلما كبر حسن الصحيفه وأحرجهما إلى الناس  
وامرهم أن يسيروا على في الصحيحه فبايعوا حسن مرتب على رضي الله عنه فقال  
بائعنا الله فيينا وان كان عرو بالجلد وقع الاتفاق على خلافته ثم استشهد بعمر  
رضي الله عنه ونزل الملاحة شهريا بين سنتي عثمان وعلى عبد الرحمن بن عوف  
وطلاقه والزبير وسعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه ثم فوض الأمور هنسته العبد  
الرحمي ابن عوف ورسنوا كمه فاختار عثمان رضي الله عنه وباعه بمحضر من

فلم يغير النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وإن ظهر  
هذا العادة من العيل الذي صومن أحد الأمة محيحة للرسول الذي  
ظهر بهذه المكرمة لواحد من أمه لانه يظهرها إلى تلك المراماته  
ولم دون يكون ولها الا وان يكون محفوظة ودائمة الافتراض بالقلب  
والإنسان برسالة رسوله مع الطاعة له في او امره ونواصيه حتى لو ادعى  
هذا الاول الاسفالة بنفسه وعدم المتابعة لم يكن ولها لم يطرد الفيل  
يده وللناس اصلان الامر المفارق للغاية فهو بالحسب الى النبي محيحة  
سوالظاهر من قبله او من قبل اهاد منه وبالحسب الى العيل كرمته طلبه  
عن دعوي بيته من ظهره ولمن قبله فالنبي لا بد من علمه بكل منه  
ومن قصده اظهراه هذار العادات ومن حمله فطبعاً موجب العبرات  
خلافة العيل والفضل بعد نسبنا والاحسن ان يقال بعد الانبياء الله اراد  
والبشر ايسر  
البعدية الرمانية وليس بعد نسبنا ابداً ومع ذلك لا بد من تحصي من عيسى عليه  
السلام او لواريد كل شئ يوجد بعد نسبنا استفسر تعجب عليه السلام ولو اراد  
كل البشر بذلك لم يغفله الفضيل على الصحابة رضي الله عنهم ولو اراد كل البشر  
هو موجود على وجه الأرض لم يغفله الفضيل على التابعين ومن بعدهم ولو اراد  
كل البشر يوجد على وجه الأرض في المسألة سمعه من عيسى عليه السلام ابو بكر  
الصديق الذي صدق النبي عليه السلام في النبوة من خبر المعلم وفي المراجع بلا  
نزد ثم عمر القاريق الذي فرق بين الحق والباطل في الفضائل والخصوصيات  
ثم عثمان وذاته لكن النبي عليه السلام زوجه رفته ولما مات رفته ووجهه  
ام كلثوم ولما ماتت قال عليه السلام لو كانت عندنا ليلة لزم وحيتها  
من صداته وخلص اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا وجداً

الواحدة بين العباد وقبول الشهادات القائمة على المحقق وتزويج  
الصغار والصغراء الدين لا أوليالهم وقضية الفاعم وكيفية الذهن في الأمور  
التي لا ينتهي لها العدالة فان قبل لا يجوز الاكتفاء بغير سبكة في ثناهيه  
ومن اجل حبه لصعب من له الراية العالية فلتنسأه بغيره وبيانه  
ومخاصمات معنوية الى اخلاص امر الدين كما شاهد في زمانها دافع قبل  
فليكتفى بغيره شوكة له الراية العالية اماما كان او غير امام فان قبل  
حصل بذلك في عهد الازل قبل ان يحصل بعض النظام في امر الدنيا  
ولكن يكتفى امر الدين وهو المقصود والاهم والعدة العظيم فان قبل  
فعلى ما دار كون ان مدة المخلاف تكون لاثني سنتين يكون الزمان بعد المخلاف  
الراشد من هذا الباع عن الامام فشخص الامة كلهم فتكون ميتتهم بجهده  
فلتنسىق ان المراد بالخلافة الخامسة ولو سلم فلجعله دور المخلافة  
بتضفي دون دور الامامة بناء على ان الامام اصم لكن هذا الاصطلاح بما تجده  
للعنون بل من الشبيهة من يزعزع ان الخليفة اعم ولمن لا يقولون خلافا لامامة الملة  
دون امامتهم وما بعد المخلافة العباسية فالامر مشكل ثم يتحقق ان تكون  
الامام ظاهرا يرجع اليه فيقوه بالصالح ليحصل ما هو العرض من نسب  
الامام لا يكتفي من اعين الناس خوفا من الايادى والظلمة من الاستيلا  
مسقط اخر وجه عند صالح الزمان وقطع مواد الشر والفساد وحال  
نظام اهل التعليم والعناد لا يكرر عيشه الستبة حخصوص الامامية  
منهن ان الامام الحق تجدر سول الله عليه السلام على رضى الله عنه ثم ابنه الحسن  
ثم اخوه الحسين ثم ابنته علي زين العابدين ثم ابنته محمد الباقر ثم ابنته هاجر الصادق  
ثم ابنته موسى الكاظم ثم ابنته علي الرضا ثم ابنته محمد السقى ثم ابنته علي النوري ثم ابنته

الصحابية فابيعوه وانقادوا الا واسمه وصلوا معه الجماعة والاصياد فكان ابا عاصم  
اسمه شهد وزمل الامر بهما فاجتمع بكار المحامين والاصياد على رضى الله عنه  
والتصويمه قبول المخلافة وبايوجوه لما كان افضل اهل عصره وواقام بالخلافة  
وما دفع من الحالفات والمحاربات لم يكن عن تزويج في خلافته بل عن تزويج الاجنة  
وما وقع من الاختلاف بين الشيعة واصح السنة في هذه المسألة وادعى كل من  
العزى في النفق في تابة الامامة وابراز الاسلامة تواليه من المباحث في ذكر  
في الطولات والخلافة ثلاثة تلائون سنة ثم بعد صاحبها اماما لقوله عليه  
الخلافة بعد بناء تلائون سنة ثم اصيادها عصمو ضاده قد استشهد على رضى الله عنه  
على رأس كلها بين سنتين من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فعايه ومن بعده  
لا يكتفى خلفا بل ملوكا وامراء هؤلاء استفحل كان اهل الخوار العقد من ام  
كانوا انتقامير على خلاف المخلافة العباسية وبغض الروانة مثلما لغيره عبد العزى  
من لا يحصل المراد بالخلافة الخامسة التي لا تستحقها من المخلافة ويميل للباقي  
تكون ملائين سنة وبعد هنادق يكون وقد لا يكون شئ لا يجع على ان ينسب  
الامام واجب واما المخلافة في انه هلك على انه تعالى او على المحن بدليل عقل <sup>٥</sup>  
او سمعي والذهب انه حب على المحقق سمع الغزو عليه السلام من مات ولم يبره  
امام زمانه مات ميتة جاهلية وكان الامة قد جعلوا اهم المراتب بعد  
وفاة البنى عليه السلام نسب الامام حرق قد موه على الدفن ولذا بعد موته  
كل امام ولا ان لم يرمان الوالات الشرعية تزرت علىه كما اشار اليه بقوله  
المسئلون لا بد لهم من امام يقوم بتنفيذ احكامهم واقامة حدودهم  
وسد نفورهم وتجريحهم واصدحه فاعم ونصر المغلبة  
والمسنتة وقطع الطريق واقامة الجماعة والاعياد وفتح المزارعات

من رواج من عذير بن كعب ولذا عيَّنَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَفَانَ بنَ أَبِي العاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ شَهِيدِيْنَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ وَكَانَ يَشَرِّطُ فِي الْأَمَامَ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا مِنْ الدِّينِ إِلَى اِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَعْنَى أَنَّ الْقُطْعَةَ تَعْصِمُهُ وَإِنَّ اِشْتِرَاطَهُ مَوْالِيَّتَهُ إِلَى الدِّلِيلِ وَإِنَّ اِشْرَاطَهُ فَيْلَقِي عَدَمَ وَلِلِّاِشْتِرَاطِ اِسْتِخْرَاجُ الْمَحَالِفَ بِمَعْنَى أَنَّ الْمَحَالِفَ يَعْلَمُ لِيَدِ الْمُؤْمِنِ وَغَيْرِ الْعَصْرِ الْأَمَامِ فَلَيَالِيَّ عَنْهُ الْأَمَامَ وَالْمُبَارِكَ — المُنْتَرُ فَانَّ الْفَالِمَيْنَ اِرْتَكَبَ مَعْصِيَّةً مَسْقُطَةً لِلْعَدَالَةِ بِمَعْنَى التَّوْتَةِ وَالاِصْلَاحِ فَعَنْهُ الْمَعْصُومُ لِلَّهِمَ أَنْ يَكُونَ كَالْمَوْلَى وَعَنْهُ الْعَصِيمَةَ أَنَّ لَا يَكُونَ لِهِ فِي الْعَدَالَةِ دَرْبٌ مَمْبَعِدٌ مَعْنَاهُ وَاصْبَارَهُ وَصَدَاعِنَتِهِ تَوْلِيَّهُ فِي لِطْفِهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ فَعَلَى فَعْلِ الْمُبَرِّ وَبِرِّهِ عَنِ السُّرُورِ بِمَعْنَى الْأَصْبَارِ الْمُحْفِيَّةِ لِلْأَنْتَلَاءِ وَلِهَذَا قَالَ السَّائِرُونَ مَنْ صَوَرَ رَصِنَ اللَّهِ عَنْهُ الْعَصِيمَةَ لَا تَرِبِّلُ الْمَهْنَةَ وَهَذَا يَظْهِرُ فِي صَوْلَتِهِ مِنْ قَالَ اِنَّهَا خَاصِيَّةُ فِي نَفْسِ الْمُخْرِصِ أَوْ فِي بَدْءِهِ مَنْتَعِي سَبِيلَهَا صَدُورِ الْدَّرْبِ كَيْفَ وَلَوْ كَانَ الدَّرْبُ مُسْتَعْلِمًا صَاعِيَ تَكْلِيفِهِ بِتَرِيلِ الدَّرْبِ وَلَمَا كَانَ مَنْ يَا عَلِيًّا وَلَمَا كَانَ اَخْضُلَ اَهْلَ زَادَهُ لَكَانَ الصَّوَادِيَّ فِي الْفَضْلَةِ بِلِلِّمْضَوْلِ الْأَقْلَلِ عَلَى وَعْدِ الْمَالِرِ مَا كَانَ اَعْرَفَ بِهِ صَالِحُ الْأَمَامَةِ وَمَفَاسِدُهَا وَاقْدَرَ عَلَيْهِ الْقَيَامَ بِعِرْجَبِهِ حَصْصَهَا صَادِرَ أَكَانَ نَصْبُ الْأَمَامَ الْمُعْصُومُ لِرَفْعِ الْمُشْتَرِ وَابْعَدِهِ مِنْ اِثْرَةِ الْفَقْسَةِ وَلِهَذَا جَعَلَ عِرْجَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَمَامَةَ شَوَّرِيَّ بَيْنَ سَنَةِ مَعْنَى الْقُطْعَةِ بَيْنَ بَعْضِهِ فَإِنَّ كَيْفَيَّتَهُ جَعَلَ الْأَمَامَةَ شَوَّرِيَّ بَيْنَ السَّنَتَيْنِ مَعَهُ لَا يَجُوزُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اِمَامَيْنَ فِي زَمانِ وَاحِدِ قَلْنَـا ثَغْرِيَّةً هُوَ رَضِيَ اِمَامَيْنَ مَسْقُلَيْنَ بِهِ طَاعَهُ كُلَّ مِنْهُمَا عَلَى الْاِنْتِرَادِ لِمَا يَلْتَمِمُ فِي دَلَالِ مِنْ اِمْتَالِ اِحْكَامِ مَسْنَادَةِ فَامَّا الشَّوَّرِيَّ

حسن العسلكي ثم أبته محمد القائم المنتظر المهدى وقد افتقر موقعاً من أحداته وسيظهر في ميلا الدين اضطهاده عدلاً كما مدت جهوده لاظهاره والاشارة في طول عمره وأمتداد أيامه كعبيسي والمغضوب عليهما اللام وغيرها وانت خبير بإن اخفقا الإمام وعدهم سوافي عدم حصول الأعراض المطلوبه من وجود الإمام وإن هوفده من الأعداء لا يوجب الاخفاق حيث لا يوجد منه إلا الاسم بل غالباً المiran بوجه اخفقا معي الإمامة كأنه هو إياه الذين كانوا على أهلهم على الناس ولا يدعون الإمامة وأضفنا عد فساد الزمان وأخلاق الأراواسيلاطلة احتياج الناس إلى الإمامة أشد وأنقيادهم له أسهل وكعون في ترسّل ولا يكون من عذيرهم ولا يخص بهي هامم ولا ولا يذكر رضي الله عنه بعينه ليشرط أن يكون الإمام هرزاً شيئاً لغيره عليه الصلاة والسلام الامامة من فرضها وهذا وإن كان خيراً واحد لكنه لا رواه أبو بكر رضي الله عنه على الانصار لم يذكره أحد فضار بجيحا عليهم خلاف فرضية الالمواريج ويعذر المحترلة ولا يستترط أن يكون هاماً شيئاً أو على يد المتأذب بالدلائل من خلافة أبي بكر الصدقة وعمره رضي الله عنه مع ائتمامه بغيره من عذيره وإن كان من فرضها فالفرضيّة فارق فرضها اسم كاد كله المفترض كانه لعاصم هو أبو عبد المطلب صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب من هشام بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة رس كعب بن لوبي بن غالب بن هشام بن الله بن المصفر كأنه من هزمته من مدركه من اليأس من مصر من مزار من محن عذان فالعلوي والعباسي من بينها ثم لأن العباس وإبا غالب ابا عبد المطلب وأبو بكر قريشى لأنها اتى إبى مقاومة من عثمان بن عاصى عذر كعب اس لوبي ولذا اعتبر كأنه أنت المخطاب س تغيل س عبد العزىز س ياتي من عبد الله

لعد ٢  
اس عصرواني  
اس سورة من بعض

ينفذ قضاءه في ارضي وانه اذا اخذ العنا من العصابة بالرسوة لا يغير فاصنها  
ولو قضى لا ينفذ قضاؤه ويجوز الصلاة خلف كل برو فاجهز لغزو له عليه  
اللام صلو اخلف كل برو فاجهز وكان على الامام كأنه ا يصلون خلف الفقفة  
واهل الامر او البدع من غير تكبير وما يقل عن بعض السلف من المتعة من  
الصلة خلف المبتدع يجوز على الكراهة اذا كان في كراهة الفاسق المتبع  
هذا الامر بود الفسق والبدعة الى حد الكفر واما اذا ادى فاكلام في عدم  
جزان الصلاة من المعتزلة وان جعلوا الفاسق غير مومن لكنه يجوز زون  
الصلة خلف ما ان شرط الامامة عند هم عدم الكفر لا وجود الامام معنى  
المصداق والافزار والاعمال جميعا يصلح كل برو فاجهز ايات على الامان  
للابياع ولتو له عليه السلام لا تندعوا الصلاة على من مات من اهل القبلة فان  
فيما امثال هذه المساليل اعماهى من فروع الفقه فالوجه لا يزيد على  
اصول الكلام وان اراد ان اعمق في حقيقة ذلك واجب وهذا من الاصول التي تجيز  
مساليل الفقه كذلك فلنسأله ما يافع من مقاصد علم الكلام من مباحث  
الذات والصفات والاعمال والعادات والنبوات والامامة على قانون الاسلام  
وطريق اهل السننه وللماعة حاول التبيه على بعد من المساليل التي يذهب اهل  
السننه عن عيدهم مماخالف فيه المعتزلة او الشيعة او الفلاسفه او الملاحدة او غيرهم  
من اهل البدع او الامه او اوسوا كانت تلك المساليل من فروع الفقه او غيرها من المزكيات  
المعلنة بالغایه ويكف عن ذلك العيادة الاخير لا ورد من الاحاديث الصحيحة  
في مناصبهم وجوب الكف عن الطعن فيما كقوله عليه السلام لا سبوا اصحابي  
فلو ان احدكم اتفق مثل امرنا فهاب بالغ مدحهم ولا نسيمه وكف عنه عليه اللام  
اكرموا اصحابي فانه خيراكم وكف عنه عليه الكلام انت الله في اصحابي ايه ايه في صحيبي لا

فالكلام مرتلة امام واحد وليس بشرط ان يكون من اهل الولاية المطلقة الخامسة  
ابي مسلم احرار كرا بالغا كل ارجوا جعل اسلام المكافر على المؤمنين سبيلا  
والعبد مشغول خدمة المولى مسخفه في اعين الناس والنسنان فنمات  
عقل ودين والصبي والمجون فاصن عن تدبر الامور والضرور في  
مصالح الجمهو رسابا من مالك للتصرف في امور المسلمين بعونه رايه  
ورؤيته ومعونة باسه وشوكه قادر بعلمه وعدله وكفائه وتجاهمه  
على تبديد الامم ومحظوظه دوزار الاسلام واصناف المظلوم من العالم  
ان الاخلاق بهذه الامور كل بالعدص من تضيي الامام لا يغير الامام الفاسق  
ابي الحزوج عن طاعة استعمال والجو ارجوا القلم على عباد الله تعالى كله قد تضر  
العصق والبشر للجور من الامامة والامور بعد الخلق الراسدين والسلك كانوا  
ييفدون لهم ويعتبرون الجموع والاعياد باهتمهم ولا يزورون الحزوج بعلمهم ولا العصمة  
ليبيت ستره للامامة ابتدأه فقاوة وعزم الشافعي رضي الله عنه ان الامام  
يُعزل بالعصق والجور وكذا كل قاض وامير واصل المسالة ان الفاسق ليس  
من اهل الولاية عند الشافعي ووجه الله كله لا يطرد لفسقه فليذيف بنظره  
وعذر ابو حنيفة رحمة الله به ومن اهل الولاية حتى يصح لاب الفاسق  
نزوح ابنته الصغيرة والمسطورة في كتب الشافعية ان الفاسق يعزل لفسقه  
خلاف الامام والفرق ان في اعزله وهو يجب تضيي ابتهلة الفضة  
لما له من السنن كخلاف القاضي وفي رواية التواري رعن العلامة الالان انه  
لا يجوز فضي الفاسق وقال بعض المشائخ او اقله الفاسق ابتدأ بمحاججه  
ولو قلده وهو عذله يُعزل بالعصق لكن القول اذا عذله فلم يبرهن  
لنفسنا به ونها في فتاوىي فاصن عن رحمة الله اجمعوا على ان اذ ارشد لا

من أصل الكتاب والكافرین من أصل النار ونحو المسجى على بعضهم في المذهب والمسفر  
 لأنه وإن كان زيارة على الكتاب لكنه بالمعنى المشهور سهل على ابن أبي طالب رضي الله عنه  
 عنه عن المسجى على الحسين ففالجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثالثاً أيام وللبيه  
 وللقيم يوماً ليلة ادانته لهم ففيه إن المسجى عليهمما قال للحسين البصري ع  
 انه ادرلت سبعين نفر من الصحابة رضي الله عنهم بربون المسجى على الحسين وللهذا  
 قال ابوحنبلة ما ثنات بالمسجى حتى جان فيه مثل صنو النبأ وقال الكلبي ان اخاف  
 الكفر على من لا يرجي المسجى على الحسين لأن الانوار التي جاءت فيه في ميز الموات والليلة من  
 لا يرجي المسجى على الحسين فهو من اهل البدعة حتى سلراش من مالك عن السننه  
 والجماعة ففقال ان خب الشهداء ولا ينفع في المسئ ونسمى على الحسين وللحسين  
 بعد الهر وهو ان يزيد تبرأ زبيب في الماجعلة انا من المزف وحدث  
 فيه المذبح كاف القفاع وكان يخفي عزمه للنبي قبل الاسلام وكانت المباردة في المذبح  
 ثم نسخ فعدم خزمه من فوا عاصل السننه ولها مذبحا فالدار واخذه  
 ماء الشهد وصار مسكدا فكان الصول بحمة قليلة وكثيره مما دهب اليه كثير  
 من اهل السننه ولا يليح ول درجه الانسان كان الانبياء عليهم السلام محمومون  
 ماميونون عن حروف الحانية مكرمون بالوجي ومشاهدة الملك ماموروين شليخ  
 الاحكام وارشاد الانائم بعد الالاقات بحالات الاولى فما قيل عن بعض الالحادية  
 من جواز تكون الاول افضل من النبي لكرهه ضد ذلك قد ينتزد في ان مرتبة  
 النبوة افضل امراة الالاه بعد الفطع بان النبي متصرف بالمربيين والله  
 افضل من الاول الذي ليس بيبي ولا يصل العبد ماراما عاقل بالغا حيث يسط  
 عنه الامر والغير لعم المظاولات الواردة في التكاليف واجماع المجتهدين على ذلك  
 وذهب بعض المباحثين الى ان العبد ابلغ غاية الحبة وصفا قلبه واتثار الابهان

تحذيرهم غرض من اعدى من احمد فمحى اصحابه ومن بعضهم في بعض  
 ومن اصحابه فقد اداني ومن ادان فقد اداسه في وسائل ابان بهذه ثم في مواقف كل  
 من ابي طلحه وعمان وعلي وحسن وحسين وغيرهم من اصحابه وفيه  
 عنهم احاديث صححه وما وقع بينهم من المعارضات والمعارضات فله كتاب  
 ونوابيلات قسمهم والطعن فيما ادانا ما يخالف الادلة المنطقية فلقد  
 لقى عاشرة رضي الله عنها والاعدية وفتنت وبالجملة لم يغفر لها السلف  
 المحبيهدين والعلماء الصالحين جواز اللعن على معاونه وأضرابه لأن غالباً امرهم  
 البغي والمردح على الامام وهو لا يوجب اللعن وإنما اختلفوا في برجمي حاوية  
 حتى لا يرقى للهلاكه وغيره انه لا ينفع اللعن عليه ولا على الحجاج لأن النبي صلى الله عليه وسلم ينكر عن اللعن المصلين ومن كان من اهل العيبة فليآتنيهم من دمائهم  
 احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه لانه لغيره من انتقل من اصحاب  
 للحسين رضي الله عنهم وافتقو على جواز اللعن على من قتلته او امرها او اجازه  
 ورضي به ولذلك ان رضي بزيد نقل الحسين رضي الله عنهم واستشهاده بذلك لمعنى من  
 واعاته اهل بيته صلى الله عليه وسلم مما ذكر اتهموا به واعاته اهل بيته  
 فمخى لانتوفيق في شأنه بليلة ايمانه الله عليه وعلى اصحابه واعاته يشهد الجليل  
 بالله للعشرة المبشرة الذين يبشرهم النبي عليه السلام بالله حيث قال عليه السلام  
 ابو بكر في الحديث وعمر في الحديث وعثمان في الحديث وعلي في الحديث وطلحة في الحديث والزبير في الحديث  
 وصعد الروزن ابرعوف في الحديث وسعد ابن ابي وفاس وسعید ابن زبیر في الحديث وابودة  
 بن المراح في الحديث وكذا يشهد بالحقيقة لفاطمة والحسين رضي الله عنهم لما اورد  
 في الحديث الصحيح ان قائلة سيدة اهل الحديث وان الحسين رضي الله عنهم سيد اهل  
 الحديث وسيدة اصحابه لا يد كرون الاخير وبرحى لهم الکفر ما يبرهن عليهم من المؤمنين

حرمنه لعيته وقد ثبت بدلائل قطعى كفرو الاذاناً يكون حرمة لغيره او ثبت  
بدل ابطئ وبضم لم يفرق بين المقام لعيته وغيرة فقال من استحل صراحتي في  
دين النبي عليه السلام خذمه كثجاج دوى الحمام او شرب الماء او كل منه اود  
او لم خذره من غير ضرورة فكاظر وفعله هذه الاستباحة دون الاستنال - صنف من  
استحل شرب النبي اي السكر لغير احواله طرام هذا حالاً لزوج السلعة  
او حكم الماء لا يكفر ولو ثبت ان لا يكون الماء حراماً او لا يكون صوم رمضان فرض  
لاماش عنده لا يكفر فلا نفاذ ما اد اعنى ان لا حرم الزنا وقتل النفس بغير حق فإنه  
لكفر لكان حرمة صحة الاشيائين في جموع الاديان موافقه للملائكة ومن اراد المزاح  
عن الحكمة فقدر ادار ان يحكم الله تعالى ما ليس علمه وهذا جعل منه يريد وذكر الامام  
السر حسني رحمة الله في كتاب الحضرة انه لا يستحل ولعل امرأة الماء من كفر وفي  
النوازل من محدثه انه لا يكفر وهو الصحيح وفي استخلاف المؤلفة باسمه  
لا يكفر على الماصح ومن وصف استخلاف بالمعنى بما سمع به او سمع باسمه او باسم  
من او امرأة او اكل ونحوه او وعده يكفر ولذا الوكمن ان لا يكتون بنى من المنيا على  
عليه فضلاً سخاف او وعد او وعده يكفر وكذا المخدلا على وجه الرض من كل بالمخرونة  
لو حلبس على مكان مريض وصلوه جماعة لسلامه مصالحه وضحاكه وبيروء  
بالوسائل لكفرون جميعاً ولذا الوامر رجلاً ان يكفر باسمه تعالى وعزم على باعه  
لكفر وكذا الواقعت كاصرة بالغير لبعين من زوجهما وكذا المقال عند شرب  
الماء والزنا لبس اسه ولذا ادى اصلي لغير القتلة او بغير طهارة متقدماً بالغير  
وان وافق ذلك القتلة وكذا الواطنون كلهم الكفر سخافاً لا اعتقاداً لغير  
ذلك من الفروع واليس من ادله تعالى كفر لانه لا يناس من روح الله الاعظم  
واما من مكراته تعالى كفر لانه لا يامن مكراته الاعظم الماسرون فان قيل الجزم

هذه ثابت

على الكفر من غير نفاق سقط عنه الامر والمعنى ولا يدخله اسه النار باعتبار  
الكبير وبضمهم الى انه سقط عنه العبادات الظاهرة وتكون عبادة التقديروهذا  
لقوله تعالى فان اكل الناس في الحبة والاباهن هم الابتهاه صاحب انتقام  
مع ان الكالف في حكم انم واكله واما قوله عليه السلام اذا احب الله عبد الله فصر  
ذهب تعتاه اندعوه عن الدستور فلم تلجمه صدرها والضروري انها  
والسنة ~~كذلك~~ اظهرها ما لم يصر عنه بدل قطعى فان الآيات التي تشير  
ظواهرها بالمعنى ولسمية وكتوة لا يقال - هذه ليست من النص بل المسابحة  
كانه تقول المراد بالنص ما هنا ليس ما يقابل الظاهر والفسر والمعلم بل يليق به اقسام  
النظم على ما هو المتعارف والعدول عن ~~اي~~ عن الطوارىء المعانى ~~بـ~~ اصل  
البيان وهم الماء وسموا بالبسنية لا داع لهم ان النصوص ليست على ظواهرها  
بل لها معانى بالمعنى لا يغيرها الالاعمال وقصدهم بذلك تبرير الشرعية بالكلمة الماء اي  
مثلاً عدول عن الاسلام واصح ~~والحق~~ والتفاق بالمعنى تكون تبرير للنبي عليه السلام  
فيها علم مجسم بالضرورة واما ما يذهب اليه بعض المحققين من ان النصوص على ظواهرها  
ومع ذلك فيهما اشارات خفية الى دقائق تسلسل على ايات السلوكي يمكن  
التطبيق فيها وبين الطواهر المزارة فضمنها قال الامام ومحض العرفان  
وردة النصوص بيان يذكر الاصحاق التي دلت عليه النصوص القطعية منها  
والسنة لخشر الاجسام مثلاً لغير كل وننذرها صراحتها تعالى ورسوله عليه  
فمن قدر عايشة رضي الله عنها بالزنا لغيرها واستحلت المحسنة صفتها كانت  
او كثيرة لغير اذنها كوصاها معصية بدل قطعى وقد علم ذلك فيها سبق  
والاسفافه كما في الفرق والاسفافه ان التشريع لغير لكان ذلك من اماكن التكذيب  
وعلى هذه الاصول تنبع ما ذكر في الفتاوى من ادالاً اعمدة لام حا الافاق كانت

الوجه والثبوت والعدم يرارف التقى فهذا حكم ضروري لم ينزع في الملة  
الظالمون بان المدحوم المكمل ثابت في المأرج وان اريدا ان المدحوم لا يسمى شيئا  
لضوئ لغوي مبني على تفسير النبي انه الموجود والمدحوم او ما يحيى  
ان يعلم او يخبر عنه فالمرجع الى النقل وتتبّع موارد الاستئثار  
الايات للاموات وصدقها اي صدقه الاحياء عنهم اي عن الاموات  
اي للاموات خلافا للمعتزلة ~~كما~~ كابن القضايا شهد وكاريض  
مرصونه بالسبت والمركيزي يعلمه لا يعلم غيره ولو ~~اما~~ ما ورد في الاصح  
الاصح من الدعا للاموات حضور صاحب صلاة الزيارة وقد ذكره السلف  
قولهم يكن للاموات فيه نفع لما كان له معنى وفقال عليه اللام ما من ميت  
يصل عليه امة من المسلمين سمعون ما علمكم ينتفعون له الا شعرا  
فيه وعن سعد بن حبابة انه قال يا رسول الله انا ام سعد مات فابي الصدقة  
افتوله قال الما قال الخفري برافقه هداه لام سعد وقال عليه السلام الدعا <sup>البلطف</sup>  
والصدقه تتفق عنيب الرب وقال عليه اللام انا العام والمعلم او اسرار  
يعترضه فما الله تعالى يبرفع العذاب عن معتزلة تكلما لغزرة اربعين يوما لا يأخذ  
والاثار في هذه الباب الاشر من ان شخص ~~واسطع~~ تكتب الدعوات وتفقى  
الحالات لغيره تعالى ارجون استحب لكم ولغيره عليه السلام سببي للعبد  
المومن ما لم يدع بهم او قطبيعه رحم وما مستحب ولغيره عليه السلام اه  
رثيم حبيبي كريم سببي من عبده ادارفع بغيره اليه ان يريد لها صغيرا او عسر  
ان العدة في ذلك صدقين السنة وخلاف صفة الطوبية وحضور القلب لغيره  
عليه السلام ارسوا الله وانتم مرقصون بالاها بدرو اعلمون لا يستحب الدعا  
من قلب تناهى اوكاه واختل ~~الشائع~~ المشاع في ان هلك بوزان ~~باقا~~ سقا

لكون العاصي يكون في النار يasis من اسه تعالى وبن المطهير يكون من اهل الجنة  
اين من اسه تعالى ظزم ان يكون المعتزل ~~كما~~ فراطبيعا كان او عاصلا انه ابا  
اسر او ابيس ومن فتاوا داصل السesta ان لا يكتفى احد من اهل الغيبة فـ ~~فـ~~  
هذا ليس ببيان ولا من كان عليه على تقدير العصيان لا يراس ان يوفنه اس تعالى  
للتجارة والعمل الصالح وعلى تقدير الطائفة لا يامن ان كذلك فذلك يدل على العادي <sup>عـ</sup> <sup>عـ</sup>  
يعلم بالغريب عافيا ان المعتزل اذا ارتكب كبيرة لازم ان يضر كذا الياس من <sup>عـ</sup>  
تعابي ولا عنفادة انه ليس <sup>عـ</sup> من ود للـ <sup>عـ</sup> لـ <sup>عـ</sup> اما انسان ان اعنفه اسخفا <sup>عـ</sup>  
النار يبتلى ز الياس وان استقام امامه المعنسر بمحاجة المقدون والافزار <sup>عـ</sup>  
بناعلي <sup>عـ</sup> اسعا الامال بوجه الكفر هذا الجح بن قوكم لا يقدر احد من اهل  
القتلة وقوكم كفر من فالخلق العذاب او سخاله الروبي او سبب السخين  
او لعنها او امثال ذلك مشكل وتصديق الكاهن <sup>عـ</sup> ما يكتبه عن الغيب  
لغيره عليه السلام من اى كاهن اقصد فيه <sup>عـ</sup> ما يكتبه فـ <sup>عـ</sup> كفر ما ارتلا س على  
محمد والكافر <sup>عـ</sup> هو الذي يخرج عن الكوان <sup>عـ</sup> في مستقبل الزمان ويتعذر معرفة  
الاسرار وقطالحة علم الغيب وكان في العرب كهنة يخعون معرفة الامور  
فهم من كان يزعم ان له رسائل الجن <sup>عـ</sup> يابعه يلق اليه الاخبار و منهم من كان  
يزعم انه يسكن درك الاماوس يفهم اعطيته والمعنى ادا روى العلم الحاوي اد  
الابية فـ <sup>عـ</sup> كاهن وبالجملة العلم بالغيب امر يفهم فيه اسماها وتعالى  
كاسبيل اليه للعباد الاباء <sup>عـ</sup> منه والعام يطرى المجزء او الكرة ادا و انشاده  
الاسيد لا يزال بالامارات فيما يذكر فيه ذلك <sup>عـ</sup> ولذا ذكر في الغنائي ان قول القائل  
روى <sup>عـ</sup> قال العز كيكون مطرد عباد علم الغيب لا يعلم به كفر والمدحوم ليس  
بشيء ان اريدا بالشن الشافت المحتفظ على ما دهبا اليه المحتفظون من ان الغيبة

المسلة لا يجدها فيه اما ان لا يكون للتعالى فيها حكم معيين قبل ايجاده  
 المتيه او يكون وحيده اما ان لا يكون من اسها تعالى دليل عليه او يكون وذلك  
 الدليل اما قطعى او نظر فذهب الى كل احتمال الحقيقة والمختران الحكم معيين عليه  
 وليلقى ان وجده المتيه اصاب وان فقد اهضا و المتيه غير مكتل باصبه  
 لغلوصنه وخفاءه فلهذا كان المخفي معه وراي ما هو افالخلاف على هذا  
 المذهب في ان المخفي ليس بائن وانما الملافة في انه مكتل ابدا وانها اى النظر  
 الى الدليل والحكم جبعا وليه رصب بعض المشاع وهو مختار الشعراي منصور  
 رحمة الله او ايتها فقط اى بالنظر الى الحكم حيث اهطا به وان اما في الدليل  
 حيث اقامه على وجهه مسيحي الشراطه واركانه فاني ماكلبه من <sup>٥</sup>  
 الا عبار وليس عليه في الاحتمادات اقامة الحجۃ القطعية التي مدلولها  
 حق اليمه والدليل على ان المتيه قد يخل وجوه الاول قوله تعالى فعنها  
 سليمان والصنبير لفکمة او المفتا ولو كان كل من الاجتهادين صواب المكان  
 لمحضين سليمان والصنبير لفکمة او المفتا ولو كان كل من الاجتهادين  
 صواب المكان لمحضين سليمان بالله كريمه كان كل من ما ذكر اصاب الحكم  
 حبيدا وفهمه الثاني الامارات والآثار الدالة على تزديده الاجتهادين  
 بين الصواب والخطأ حيث صارت متوافرها المعنى قال عليه اللهم اصبت  
 فلقد عشر حسنا وان اهضات فللحسنة وفي حدث اخر جعل للصيب  
 اجرى والمخفي اجر او احدا عن اى مسحود رضى الله عنه ان اصبت في اسها  
 والا فتن ومن الشيطان وقد استشهد بخطبة الصحابة رضى الله عنهم بعض  
 بعضا من الاجتهاديات الثالث ان القىاس منهير لا يثبت فالثالث بالقياس  
 ثابت بالمعنى وقد اجهزنا على ان الحق فيما ثبت بالمعنى واحدا غير الرابع

تفنن الم فهو راقع له تعابي وما دعا الكافر بن الان ضلالا ولا ندري ما يدعوا س تعاليل  
 لانه لا يعرفه لانه وان افرجه فلام وصفه بما لا يليق به فقد بعض افرجه <sup>٦</sup>  
 وماري في الحديث ان دعوة المظلوم وان كان كافرا محور على لفزان النفي  
 وهو و بعضهم لفتو له تعابي حكاية عن المسن رب انظر في فقال الله تعالى  
 ان من المنظر من هذه اهابه واليه لا هب ابو القاسم الحكم وابو منصور  
 الدبوسي قال الصدر الشهيد وبيفني وصالحي في السنن عليه السلام من  
 اشتراط الساعة اي علاماتها من خروج الدجال ونهاية الارض ونهاية  
 وما يخرج ونزول عيسى عليه السلام من السما وطلع الشمس من مغربها  
 ثم سعى لاما امور مملكة اهباها الصادق قال حد روى من اسيد العفار  
 اطلع النور قبل الله عليه وسلم علينا وحن نهد الارض قال ماذا تكون فعلنا  
 نذكر الساعة قال اهنا نستزم حتى نزروا قبلها عشراتيات ذكر الرفان  
 والدجال والدابة وطلع الشمس من مغربها ونزول عيسى عليه السلام <sup>٧</sup>  
 اليه وما يخرج وليلة حسوف حسوف بالشرق وحسب بالغرب وحسب  
 بجزيرة العرب واهدر للناس تخرج من العين نظر الناس الى المحشرهم  
 والاما ورش العجيبة في هذه الاستراتجية كثيرة جدا وقد روی احاديث  
 واثار في تفاصيلها وكيفيتها تفاصيلها من كتب التفسير والسير <sup>٨</sup>  
 والنواري و المتيه في العدليات والشريعت الاصلية والمعزية  
 ينصر و ته مصيبة وذهب نديم المنشا عمرة والمعتزل له الى ان كل متيه  
 في المسائل الشرعية الفرعية التي لا يقال في فيها مصيبة وهذا الاختلاف  
 مبني على احد اقسام في ان الله تعالى في كل حدث حما معينا ام حكى في  
 المسائل الاجتهادية ما اربى اليه رأي المتيه ومحقق هد المقام

الا خلاص ف يكون افضل و دهبيت العتلة والفلسفه وبعده  
الاشاعرة الى تفضيل الملاك و مسلو ابو جوه الاول ان الملاك  
 ارواح مبدرة كاملة بالفعل مبرأة عن مباري المشرفة والآفات كالشفرة <sup>٥</sup>  
 والغضب و عن طلبات المجرم والصورة فتوه على الافعال العجيبة عالم  
 بالكون ماضيا وانتي من غير غلط الجواب ان مبني ذلك  
 على الاصول الفلسفية دون الاسلامية الثاني ان الانبياء كونهم افضل  
 البشر يتعلمون ويسيفون منهم بدلبل ف قوله تعالى عليه شهد الغوري  
 وقوله تعالى نزل به الروح الامين الثالث ان العلم افضل من العمل  
والجواب ان التعليم من الله تعالى والملاك اناهم مبلغون <sup>٦</sup>  
الثالث انه قد اطريق الكتاب والسنن لقدم ذكرهم على ذلك الاصناف  
 وماذا لا تقدم في الشرف والرتبه الجواب ان ذلك  
 لقدم في الوجود او كان وجوهه اخرين فالامان لهم الغوري والقدم اول  
الرابع قوله تعالى لن يسئل السبع ان يكون عبد الله ولا الملاك <sup>٧</sup>  
 المقربون الخامس اهلية الناس يفهمون من ذلك افضلية الملاك على عبادته  
 عليه السلام اذ القى الناس سادسا منه الترق من الاردن الى الاعلى فقال لا يسئل  
 من هذا الامر الوزر والسلطان وكان السلطان ولا الوزير ثم لا يقابل بالفضل  
 بين عباده وبين من الانبياء عليهم السلام الجواب ان النصارى <sup>٨</sup>  
 استغثوا السبع حيث يتزوج من ان يكون عبد الله بن يحيى ان يكون ابنها  
 لانه مغير لا اب له قال اسئلة وترى الابه والا برص وتحب الموتى السابع  
 سار العيادة من بين ارب فرد عليهم انه لا يسئل من ذلك السبع ولا من صهو  
 اجل منه في هذا المعن وهم الملاك الدعن لا اب لهم وقام ولقنون باردن اسئلة

ان لا تعرفه في العورات الواردة في شرعة نبينا عليه السلام الثامن  
 فهو كان كل جنده محبب بالزم اتصاف الفعل الوارد بالمتافقين من المظاهر الابدية  
 او العجنة والفناء او الوجه عدمه و تمام تحقيق هذه الادلة ولبيان  
 عن مسكات المخالفين يطلب من كتابنا التلوين في شرح الفقبح ورسل  
 السر افضل من رسول الملاك ورسول الملاك افضل من عامة البشر  
 وعامة البشر افضل من عامة الملاك لما فضل رسول الملاك على عامة البشر  
 فبالاجماع النinth واساس فضيل رسول العاشر على رسول الملاك وعامة  
 البشر على عامة الملاك فهو العاشر ان الله تعالى امر الملاك بعد  
 لادم عليه السلام على وجه العقاب والتلزم بذلك قوله تعالى وادمن الملاك  
 اسجدوا والادم فسدوا والابليس وموته تعالى حكايه اريته هذا الذي  
 كرمت على وانا اخبر منه خلقني من تراب وحلقته من طين ومقتضى الحكمة الامر  
 للاربي بالسمود للاجماع دون العكس الحادي عشر ان كل واحد من اهل اللسان  
 يعلم من قوله تعالى وعلم ادم الاماكن الاربة ان الفضة الحادي عشر تفضيل الملاك  
 على الملاك وبيان زيارة علمه واستيقافه العقاب والتلزم الحادي عشر  
 قوله تعالى ان الله اصطفى ام ونوها والابراهيم وال عمران على العالمين  
 والملاك من جملة العالمين وقد حضر من ذلك بالاجماع عدم تفضيل عامة  
 العرش على رسول الملاك فبن معه عليه ففيما عدا ذلك ولا يخفى ان هذه المسالة  
 ظنية يكفي فيها بالارادة الفنية الحادي عشر ان الانسان حصل الفضائل  
 والحكامات العلمية والعملية مع وعيه العوانق والموانع من الشهوة والغضب  
 وسُرُوح الحاجات المضروبة الشاغلة عن النسب الحكامات وكانت  
 ان العبارة وكسب الحالات مع المشواغل والصوارف اشق وارهل في

قَاتَانَا ذَامٌ مِنَ الظَّيْلِ يَهْجُدُ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيْمُ الْمُؤْمِنَةِ  
 وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ  
 وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ  
 وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
 وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَعَدْكَ الْحَقُّ وَلَقَدْ وَعَدْتَ حَقًّا  
 وَقَوْلَكَ حَقٌّ وَاحْتَدَحَقٌ وَالثَّارَحَقٌ وَالنَّبِيُونَ حَقٌّ  
 وَمُحَمَّدٌ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ الْهُمَّ  
 اسْلَمْتُ وَبِكَ أَمْسَتُ وَعَلَيْكَ تُوكِلْتُ وَإِلَيْكَ أَنْتَ  
 وَبِكَ خَاصَّتُ وَإِلَيْكَ حَانَكَتُ فَاغْفِرْنِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا  
 أَخْرَيْتُ وَمَا أَسْرَيْتُ وَمَا أَغْلَقْتُ أَنْتَ الْمُفْدُودُ وَأَنْتَ  
 الْمُؤْخَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ وَلَا حَوْلَ وَلَا  
 قُوَّةَ إِلَّا بِإِلَهٍ لَهُمْ دِوَادُ الْبَحَارِيِّ

على افعال اقوبي واعيب من ابراء الاكرة والابير من واصحا الموئي فالترق والعلو  
 اما هو في امر المجد واظهرا للاثار الفتوية لا في مطلق الشرف والجمال  
 فاما در له على افضلية الملكية واساس العلم بغير الكتاب وصل اس على سيدنا  
 محمد وعلى الله وملائكته وسلم كل ما دل الله الکرون وغفل عن ذلك الفاعل  
 ورضي الله عنه سادتنا اصحاب رسول الله اجمعين وكان الغرائز من كتابته  
 في الرابع عشر من شهر رجب الفرد سنة سبع عشره وتسعاه على بدء  
 العيد الصعيدي ————— الراجي رحمة ربها اللطيف

محمد بن عبد الحق السنباطي بلد الشافعى مدحه  
 عذر الله ولو الذي وفتح عليه بالعلوم  
 الشرعية والعلقانية منه وكربله  
 وآماله وحسناته  
 وحب الله  
 وسم  
 الوكل

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY  
PRINCETON, NEW JERSEY 08544

END

Arabic Manuscript (Volume No. 1356) from  
the Yahuda Section of the Garrett Collection of  
Arabic Manuscripts in Princeton University Library.

Microfilm completed: 10/15/79 S.K